الرجولة في البيان النبوي

موقعا وبلاغة

دراسة في صحيح مسلم

الدكتور

صبحي إبراهيم عفيفي المليجي

الأستاذ المساعد في قسم البلاغة والنقد

بكلية اللغة العربية - فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

الرجولة في البيان النبوي موقعا وبلاغة دراسة في صحيح مسلم

صبحي إبراهيم عفيفي المليجي
قسم البلاغة والنقد - كلية اللغة العربية - فرع جامعة الأزهر بالمنوفية - مصر.
البريد الإلكتروني: pro_sobhy@yahoo.com

ملخص البحث: هذا البحث يقوم لبيان معاني "الرجولة" وسياقاتها في أحاديث رسول اللهﷺ الواردة في صحيح الإمام مسلم، بقصد الوقوف على أثر هذا الموضوع في بيان الرسولﷺ عنه، ولأجل إثراء مكتبة البلاغة العربية بعمل علمي يخص أحاديث هذا المصطلح بالدرس البلاغي، والتحليل الأسلوبي، الكاشف عن الخصائص البلاغية، والسمات الأسلوبية لبيان النبيﷺ عن مقاصد هذه الكلمة، التي تعني: كمال الشخصية ومثاليتها، والتي تظهر في مواضع خاصة، ومواقف مميزة، مما أدى إلى أن تجيء دراسته في مقدمة وخاتمة وأربعة مطالب، كشفت عن ملامح هذه الشخصية، ومواضع ظهورها، ووضحت سماتها، والعيوب التي تخل بها، وتنقص من قدرها، وغير ذلك مما أراد النبيﷺ توجيه المسلمين إلى جعله واقعا عمليا في حياتهم، ونشاطا ملموسا في سلوكهم.

الكلمات المفتاحية: الرجولة- العبادات- فضائل الأعمال- المعاملات- النواقص.

"Manhood in the Prophetic Statement… Signed and Rhetoric- Study in Saheeh Muslim"

Subhi Ibrahim Afifi Al-Meligy
Department of Rhetoric and Criticism - College of Arabic Language - Al-Azhar University Branch in Menoufia.
Email- pro_sobhy@yahoo.com

Abstract: This research is based on demonstrating the meanings of "Manhood" and its contexts in the hadiths of the Messenger of God contained in Sahih of Imam Muslim, with the aim of determining the impact of this topic in the Messenger's statement about him, and in order to enrich the Arabic rhetoric library with scientific work related to the hadiths of this term with rhetorical study, and stylistic analysis, which reveals the characteristics Rhetoric, and the stylistic features of the Prophet's statement about the purposes of this word, which means: the perfection of the personality and its idealism, which appear in special places and distinctive positions, which led to his study coming in an introduction, conclusion, and four demands, which revealed the features of this character, and the places of its appearance. She explained her features, which the Prophet wanted to guide Muslims to make them a practical reality in their lives, and a tangible activity in their behavior.

Keywords: Manhood - Worship - Business Virtues - Transactions – Shortcomings.

المقدمة

الحمدُ لله ربّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على أشرف الخلق، وإمام المرسلين، سيدِنا محمدٍ النبي الأمي الصادقِ الوعدِ الأمين، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، واتّبع سنته، وعمل بما أنزل عليه، بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد،،،

فإنّ "**الرجولة**" كلمةٌ جامعةٌ لمعاني العقل والحكمة والرُّشد، بالإضافة إلى قوة الإيمان، وسموّ الأخلاق. جعلها القرآنُ الحكيم صفة رئيسة للأنبياء والمرسلين، فقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡ﴾ (يوسف ١٠٩، النحل ٤٣)، و جعلها أيضا عنوانا لأنصار الأنبياء والمرسلين، في قوله ﷻ: ﴿وَجَآءَ مِنۡ أَقۡصَا ٱلۡمَدِينَةِ رَجُلٞ يَسۡعَىٰ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱتَّبِعُواْ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ..﴾ (يس ٢٠-٢٧)، وقوله سبحانه وبحمده ﴿وَقَالَ رَجُلٞ مُّؤۡمِنٞ مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَكۡتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقۡتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ ....﴾ (غافر ٢٨-٤٦)، كما جاءت في التعبير القرآني مَدْحًا للمُلتزمين بتعاليم الدين من الرجال والنساء وغيرهم، في قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ٣٦ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوۡمٗا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلۡقُلُوبُ وَٱلۡأَبۡصَٰرُ ٣٧ لِيَجۡزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ٣٨﴾ [سورة النور:٣٦-٣٨]، وقوله سبحانه وبحمده: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ فَمِنۡهُم مَّن قَضَىٰ نَحۡبَهُۥ وَمِنۡهُم مَّن يَنتَظِرُۖ وَمَا بَدَّلُواْ تَبۡدِيلٗا ٢٣﴾ [سورة الأحزاب:٢٣]، وغير ذلك

من المواضع[1]، التي شَرّفني الله تعالى بدراستها في بحث مستقل، تحت عنوان "الرجولة في القرآن الكريم.. موقعا وبلاغة"، وتم نشره في عام ٢٠١٣م، بمجلة كلية اللغة العربية بالمنوفية[2]، وكان باكورة أعمالي العلمية بعد مرحلة الدكتوراه.

ومنذ ذلك الحين وأنا أتطلع إلى استكماله بدراسة عن موضوع "**الرجولة في البيان النبوي.. موقعا وبلاغة**"، إلى أن يسّر الله تعالى ذلك- بفضله وكرمه وواسع رحمته- في هذه الدراسة التي يُرْجَى لها تحقيقُ الأهداف الآتية:-

أولا- الوقوف على أثر هذا الموضوع، وأثر السياق الوارد فيه على منهاج البيان النبوي عنه، فالموضوع جد مهم؛ لاتصاله بكل مسلم ومسلمة، والمتحدِّث فيه هو رسول اللهﷺ، الذي أوتي جوامع الكلم، والذي لا ينطق عن الهوى، ولا يقول إلا وحيا.

ثانيا- إثراء مكتبة البلاغة العربية بعمل علمي يخص الأحاديث النبوية التي تتحدث عن "**الرجولة**" بالدرس البلاغي، والتحليل الأسلوبي؛ لخلوها- فيما أعلم- من عمل يتناول هذا الموضوع، بقصد إثراء ما استخلصه أئمةُ البيان من القواعد والضوابط، تطبيقا أو تأكيدا أو تجديدا.

ثالثا- الإحاطة بالصورة الكاملة للشخصية الرجولية من جميع جوانبها، ومعرفة الجوانب التي انفرد ببيانها الذكر الحكيم، والجوانب التي تميز بإيضاحها الحديث الشريف، والجوانب التي اتفق فيها البيان النبوي مع البيان القرآني.

---

(١) عبر القرآن الكريم بكلمات (رجل- رجلان- رجلين- رجال) في سبعة وأربعين موضعا.

(٢) الرجولة في القرآن الكريم.. موقعا وبلاغة- بحث منشور في مجلة كلية اللغة العربية بالمنوفية- العدد ٢٨- ٢٠١٣م- الصفحات ١٦٩- ٢٦٢.

ومن ثمّ عمدت هذه الدراسةُ إلى صحيح مسلم؛ لما يمتاز به من جمع طرق الحديث بأسانيده المتعددة ورواياته المختلفة في مكان واحد، ولأنه لم يحظ بما حظي به صحيح البخاري من عناية واهتمام، فجمعتْ منه أكثر من خمسين حديثا من أحاديث هذا الوصف، ثم اختارتْ منها عشرين حديثا من الأحاديث التي يُعدُّ التعبير بـ "**الرجولـة**" فيها مِحورَ البيانِ ومُرتكزَه، وجعلتْها مادة النظر والتحليل والتأويل والتعليل والمقارنة، وهي روافد المنهج التحليلي، الذي اختارته الدراسة لنفسها، والذي أوجب عليها بعد اصطفاء الأحاديث أن تقوم بتقسيمها حسب الموضوع والسياق، وأن تتوقف مع كل حديث منها؛ موضحة وجه التعبير النبوي بكلمة "**رَجُل**" فيه، مع إبراز أثر الأساليب البلاغية والفنون الأسلوبية التي حفل بها البيان الشريف من أجل دعم التعبير بهذا الوصف دون غيره، بجانب بيان ما فيها من جليل المعاني، وعظيم التوجيهات، التي تهدف إلى صقل الشخصية الرجولية، وتنقيتها من كل ما يشوبها، أو يُنقص من قدرها، بالإضافة إلى وقوف الدراسة مع الروايات المختلفة لبعض الأحاديث، بهدف إبراز بلاغة التعبير في كل رواية، وأثر البيان الذي جاءت عليه في دعم التعبير بهذه الصفة، أو إضافة بعض المعاني التي تزيد صورة الشخصية الرجولية وضوحا وظهورا من جميع الجوانب.

وقد فرض هذا المنهج على البحث أنْ يأتي في مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة:-

المقدمة – كانت لتوضيح الأسباب الدافعة إلى بحث هذا الموضوع، وبيان المنهج المتبع في دراسته.

و**المطلب الأول** – جاء بعنوان: بلاغة التعبير بالرجولة في سياق الحث على الطاعات.

و**المطلب الثاني** – عنوانه: بلاغة التعبير بالرجولة في سياق الحث على فضائل الأعمال.

و**المطلب الثالث** – جاء بعنوان: بلاغة التعبير بالرجولة في سياق المعاملات.

و**المطلب الرابع** – عنوانه: بلاغة التعبير عن نواقص الرجولة.

وجاءت **الخاتمة** لتكشف عن أهم النتائج والتوصيات التي انتهت الدراسة إليها.

والله تعالى أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن تكتمل به صورة الشخصية الرجولية التي سعى البيان القرآني إلى رسمها، وسعى البيان النبوي إلى استكمال جوانبها، كما أسأله سبحانه أن يغفر ما عجز عن إدراكه فهمي، وما قصّر في البصرِ به عقلي، وما لم تستطع البيانَ عنه من أسرار هذا الموضوع عباراتي، حيث إنني لا أزعم أني قمت به، ولكني أوقن أني قمت له، وأراه جديرا بأن تُشمر له السواعدُ، وتعكفَ عليه عقولُ ذوي البلاغة والبيان، لإيضاح ما فيه من معان وتوجيهات، خدمةً للأمة الإسلامية، ووفاءً بحق العلم.

والله تعالى من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

وكتبه

صبحي إبراهيم عفيفي المليجي

المطلب الأول

بلاغة التعبير بالرجولة في سياق الحث على الطاعات

يعدُّ الحرصُ على شعائر الدين الإسلامي وطاعاتِه، والمحافظةُ على القيام لها وبها مظهرا من مظاهر الرجولة، ودليلا واضحا على الاتصاف بها، ذلك أن هذه الطاعات- على اختلاف أنواعها، وتعدد أشكالها، وكثرة متطلباتها- تحتاج إلى عزيمة قوية، وصبر جميل، وقلب مملوء بالإيمان، وعقل يقظ منتبه إلى مداخلِ الشيطان ووساوسِ النفس الأمّارة بالسوء، وتلك صفات لا تتوفر إلا في الرجال ومن على شاكلتهم من الشباب والنساء.

والمتأمل في بيان النبوة يجد أنّ كلمة "**رَجُل**" وأخواتها وردت كثيرا في سياق الحث على هذه الطاعات، كما يلحظ أنّ الرسولﷺ كان يهدف من وراء التعبير بها إلى مقاصدَ متنوعة، ومعان متعددة.

- فَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ- ﷺ- أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِى عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. فَقَالَﷺ: «**تَعْبُدُ اللَّهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِّى الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ**». قَالَ: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لاَ أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا أَبَدًا وَلاَ أَنْقُصُ مِنْهُ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِىُّﷺ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا**»(١).

وفيه توجيه إلى الطاعات التي يترتب عليها دخول الجنة، بعد امتنان الله تعالى على فاعلِها بالقبول، ومغفرة الذنوب، وستر ما خفي من العيوب، وفيه عبر النبيﷺ عن الأعرابي- الذي أقسم بالله سبحانه وبحمده على أنه لن يزيد أو ينقص عما أرشد إليه رسولُ الله ﷺ من تلك الأعمال بقوله "**رَجُلٍ**"؛ لتوصيل عدة معان، وترسيخ بعض المفاهيم: -

(١) صحيح مسلم- باب بَيَانِ الإِيمَانِ الَّذِى يُدْخَلُ بِهِ الْجَنَّةُ- رقم ١١٦- دار الجيل- بيروت.

أولها– الإشارة إلى أن هذا الأعرابي يتسم بالرجولة الحقة، التي تبرهن عليها عزيمتُه القوية، وقدرتُه البالغة على التحكم في نفسه، وإجبارها على فعل ما فيه خيرها، وصرفها عما فيه عذابها أو ضررها، إذ الظاهر– كما يقول النووي– أن النبيَّﷺ "عَلِم أنه يوفى بما التزم، وأنه يدوم على ذلك، ويدخل الجنة"(١).

ثانيها– الإلماح إلى أن دخولَ الجنة يحتاج إلى عزيمة الرجال، ومن كان على شاكلتهم في الإرادة، والانتصار على النفس.

ثالثها– إثارة المخاطبين من الحاضرين وممن يبلغهم هذا البيان إلى أن يكونوا مثل هذا الرجل في حرصه على معرفة ما يُدخِل الجنة، وإصراره على القيام بما أرشد إليه الرسول الكريمﷺ، وعدم التقصير أو التفريط فيه.

رابعها– بيان أن الرجولة تعني: القيام بهذه الأعمال على الوجه الذي بيّنه رسولُ اللهﷺ، والمفهوم من اصطفائه التعبير بالمضارع "**تَعْبُدُ**" المبيَّن بالفعل المنفي "**لاَ تُشْرِكُ**" المتعدي إلى النكرة "**شَيْئًا**"، والدال على ثباته على عقيدة التوحيد، لا يزعزعه عنها شيء مهما كان، ومتى كان، والمفهوم أيضا من التعبير عن أداء الصلاة بالفعل "**تُقِيمُ**"، الدال على أنه أداء على الوجه الأمثل، ذلك أن القيام يعني: "المراعاة للشيء والحفظ له، والعزم عليه، مع الثبات فيه"(٢)، وكذلك اصطفائه صيغة الأداء "**تُؤَدِّى**" مع فريضة "**الزَّكَاةَ**" للإلماح إلى أنه أداء على الوجه التام من غير نقص أو استكثار، يقول أبو هلال العسكري: "الأداء: إيصال الشيء على ما يجب فيه"(٣)، بجانب التعبير

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي ١/ ١٧٤– الثانية– دار إحياء التراث العربي– بيروت.

(٢) يراجع: مفردات القرآن– الراغب الأصفهاني– تحقيق: صفوان عدنان داودي– مادة قوم– دار العلم– بيروت.

(٣) الفروق اللغوية– أبوهلال العسكري ٣٠ بتصرف– دار زاهد القدسي.

بالمضارع "**تَصُومُ**" الدال على تجدد صيامه شهر رمضان كله، ما لم يَحُلْ بينه وبين صيامه مانع من مرض أو سفر.

وقد سلك البيان النبوي في التحفيز إلى تقليد هذا الأعرابي، والحث على الاتصاف بأوصافه الرجولية مسلك التعبير بالشرط، لما يحدثه ذلك الأسلوب من تطلع المتلقي وإثارته إلى ترقب جملة الجواب فإذا وردت ثبت مضمونها في عقله، ورسخ في نفسه أن ذلك الأعرابي "**رَجُلٌ**" بمعنى الكلمة، وأنه يستحق دخول الجنة من غير استغراب ولا إنكار، وجاء بالأداة الموضوعة للعاقل "**مَنْ**" والماضي المسند إلى المصدر المكوّن من أن وفعل النظر، المتعدي إلى كلمة "**رَجُلٍ**" التي هي محور البيان ورأسُه في قوله: "**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ**"؛ للدلالة على تحقق السرور وتأكد حصوله عند النظر إلى الرجل المشار إليه، وللتنبيه إلى أنه محل إعجاب الرسولﷺ ورضاه، وأنه ينبغي أن يكون كذلك عند المخاطبين، والفرق واضح بين ما جاء عليه البيان النبوي الشريف وبين أن يقال: من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة.

وعبر بـ "**رَجُلٍ**" نكرة لما في التنكير من التعظيم، وليتسنى وصفه بقوله: "**مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ**" الدال على أنه خليق بدخولها، وجدير بسكناها، "يقال: أَهَلَ الرّجل يَأْهَلُ أُهُولًا، وقيل: مكان مأهول: فيه أهله، وأُهِلَ به: إذا صار ذا ناس وأهل... ويقال: فلان أَهْلٌ لكذا، أي: خليق به"[1]، بجانب أن التنكير أكثر توافقا مع القصد الداعي إلى التزام هذه الأعمال، التي تعد برهان الرجولية ودليلَها، أيا كان من قام بها، ولعل هذا هو السر في تعريف الأعرابي في جملة الجواب باسم الإشارة "**فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا**" دون العَلَم أو غيره مما يحدده تحديدا، أو يُعرِّف به تعريفا يجعل ذلك الجزاء خاصا به وحده.

(١) مفردات القرآن– مادة أهل.

وتبدو معالمُ الرجولة وأماراتُها بارزةً في مجيء الأعرابي وحديثه إلى رسول الله ﷺ، ففي التعبير بالمجيء- الذي يعني: الإتيان بصعوبة[1]- دلالة على أنه تحمّل مشاقَّ كثيرةً، وبذل مجهودا كبيرا، واستساغ ذلك كله في سبيل لقاء رسول الله ﷺ وسؤاله عما يدخله الجنة، كما تبدو هذه المعالم في ندائه النبي ﷺ بصفة الرسالة، على خلاف ما كان عليه كثير من الأعراب، حيث كان نداء أغلبهم: يا محمد، مما يدل على أنه ذو شخصية واعية، وعقل حصيف، وذوق رفيع، ومعرفة بقدر رسول الله، وعظيم منزلته عند الله وعند الناس، وفي إيثاره النداء بوصف الرسالة إلماح إلى أنه جاء طالبا الإجابة عن سؤاله من الرسول الذي يأتيه الوحي من عند الله، واقتناعه بأنه ليس بعد جوابه زيادة أو نقصان.

وتظهر السماتُ الرجوليةُ كذلك في قوله:" دُلَّنِى عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ"، حيث عبّر بفعل الأمر القاصد به رجاءَ النصح والإرشاد، مع إظهار مدى حاجته إليه، واستعداده الصادق للقيام بما يتم أمره به، إذ الدلالة هي: ما يتوصل به إلى معرفة الشيء[2]، وفي إفراده المجرور "عَمَلٍ" وتنكيره إشارة إلى رغبته في أن يكون العمل المنصوح به في حدود طاقته وإمكانياته وعلمه، مما يدل على بصره بقدراته، ومعرفته طبيعة النفس البشرية، وإدراكه مدى ضعفها، وصدقه مع الله تعالى، ومع رسولهﷺ، ومع نفسه، وفي التعبير بحرف التحقيق "**إِذَا**" أداةً للشرط دلالة على عزمه الالتزامَ، ورغبته الصادقة في تنفيذ ما يتمُّ توجيهُه إليه.

وفي قَسَمِه بصيغة "وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ" على عدم الزيادة أو النقصان عما أرشده إليه رسول اللهﷺ دلالة على علو همته، وصدق عزيمته في فعل ما نُصِحَ به، بجانب ما فيه من البرهان على كمال إيمانه بالله تعالى، ورسوخ عقيدته، ودقة فهمه، لما في

(١) السابق- مادة جاء.
(٢) نفسه- مادة دل.

صيغة القسم من تفخيم المقسَم به سبحانه وبحمده، وبيان طلاقة قدرته عز وجل؛ لأنها من ألفاظ الكناية التي تَقرِن الدعوى بالدليل، بجانب ما فيها من برهان قوي على صدق الحالِف؛ بما في ألفاظها من التنبيه إلى معنى الحياة والموت، فكأنه يقول: "والذي بيده حياتي وموتي" فكيف لي أن أحلف به كاذبا، وهو الذي بيده أرواح الناس أجمعين؟، مما يعني أن الصدقَ مع النفس، وإلزامَها القيامَ بما في طاقتها، والحيلولةَ بينها وبين التقصير فيه، بُغيةَ الفوز بالجنة في الآخرة، من مظاهر الشخصية الرجولية وعلاماتها.

ﮊﮋﮊﮋ

– وفي الحديث الذي يرويه عثمانُ بن عفان– ﭬ– عن رَسُولِ اللهِﷺ: **«لاَ يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ فَيُصَلِّى صَلاَةً إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلاَةِ الَّتِي تَلِيهَا»**(١).

دعوةٌ إلى إحسان الوضوء اللازم لإحسان الصلاة، و فيه أسند رسولُ اللهﷺ الفعل "**يَتَوَضَّأُ**" إلى "**رَجُل**"، والفعلين "**يُحْسِنُ**" و "**يُصَلِّى**" إلى ضميره؛ للإرشاد إلى أنّ إحسان متطلبات العبادة، وإتقان التهيؤ لها، وأداءها على الوجه الأكمل والأمثل، من دلائل الرجولة وبراهينها، المؤهلة لعظيم ثواب الله سبحانه وتعالى، وجزيل فضله وعطائه، وفي التعبير بهذه الأفعال مضارعة إلماح إلى اعتياد المسند إليه ومن على شاكلته من الشباب والنساء ذلك الإحسان، وعدم الملل منه أو الفتور عنه، بجانب أنّ المضارع يساعد المتلقي على استحضار الصورة وتمثلها، ومن ثَمَّ ترسخُ في ذهنه، ويُداومُ على القيام لها وبها. وفي تقديم فعل الوضوء متبوعا بفعل الإحسان إشارة إلى اعتقاده أن إحسان التهيئة مُفضٍ إلى إحسان الفعل، وإحسانَ الفعل مُؤدٍّ إلى عظيم الأجر.

وجيء بمفعول "**يُصَلِّى**" نكرة "**صَلاَةً**" مفيدة للشمول؛ للدلالة على أن ذلك ديدنُه مع كل صلاة، سواء أكانت فريضة أم نافلة، وفي إسناد فعل المغفرة إلى

(١) صحيح مسلم– باب فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالصَّلاَةِ عَقِبَهُ– رقم ٥٦٢.

اسم الجلالة العلم، مع المجيء بالمفعول اسما موصولا عاما في قوله "**غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلاَةِ الَّتِي تَلِيهَا**"، تعظيم لأجر العمل المذكور، وترغيب فيه، وتقدير للرجال الحريصين عليه، وفي بيان زمن المغفرة ووصله بالصلاة التالية دون السابقة تنبيه إلى أنّ ترقّبَ الصلاة، وحسن الاستعداد لها بالطهارة النفسية والبدنية داخل أيضا في أفعال الرجولة وبراهينها.

وجاء البيان النبوي عن هذه المعاني معتمدا على أسلوب القصر بطريق النفي والاستثناء، لأنه يحقق المزايا الآتية: –

أولا– الإثارة والتشويق إلى ما يأتي بعد حرف الاستثناء، فإذا ورد ثبت في نفس المخاطب، وتمكن منها فضل تمكن.

ثانيا– تأكيد المعنى في ذهن المتلقي وتثبيته، من خلال نفي أية فائدة تحصل من وراء وضوء الرجل وإحسان صلاته، ثم حصر تلك الفوائد في مغفرة الذنوب ومحوها.

ثالثا– حث المخاطب وتحفيزه إلى إتيان هذه الأفعال على النحو المُبَيَّن، لينال مغفرة الله، ويحوز شرف رضاه، وهو جزاء لا يستهان به، ويستحق أداء الشرط المؤدي إليه على النحو المذكور.

ومن ثم يكون التعبير عن المسند إليه بـ "**رَجُل**" مع وصفه بـ "**مُسْلِمٌ**" في هذا البيان أحد أساليب الإثارة إلى المداومة على القيام بالأفعال الموجبة مغفرة الله سبحانه وبحمده على الوجه الذي بيّنه رسولُه المُكرّمﷺ، ولو خلا منه التعبير واكتفى بذكر الصفة، فقيل: "لا يتوضأ مسلم..." لفات ذلك المعنى الرجولي، الذي يحققه الإسلام في أتباعه، ويحرص على غرسه في شخصياتهم، وكذلك الأمر لو خلا البيان من الصفة واكتفى التعبير عن المسند إليه بـ "**رَجُل**"، لفات ما تدل عليه الصفة من أنّ الإسلام هو زينة الرجولة، ومظهر اكتمالها، وأنّ الرجولة بغير إسلام رجولةٌ ناقصة، ولا اعتداد بها عند الله سبحانه تعالى وبحمده.

– وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ– ﷺ– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**»(١).

وفيه حثٌّ على الصدقة، وترغيب في القيام بحق العلم، من خلال أسلوبي الإجمال ثم التفصيل، والقصر بطريق النفي والاستثناء، اللذين يساعدان في التشويق إلى المعنى المراد، ويسهمان في إثارة المتلقي إلى ترقبه، حتى إذا ورد ثبت في نفسه وتمكّن منها فضل تمكن، بجانب تأكيد معنى الحث على الإنفاق، وتعليم الناس الحكمة، من خلال ذكرهما مرتين، **إحداهما**– على سبيل الإجمال، و**الأخرى**– على سبيل التفصيل.

والتعبيرُ عن الغِبْطة التي تعني: تَمَنِّي مثل نعمة الغير من غير زوالها عنه بـ "**الْحَسَد**"، يمكن أن يكون من باب إطلاق المسبب وإرادة السبب، ويمكن أن يكون من باب الاستعارة التصريحية الدالة على بلوغ محبة تلك النعمة وتمنّي حصولها مبلغا عظيما، ويمكن أن يكون كناية عن شدة الحرص وقوة الرغبة في حصول مثل ما عند الآخر من نعمة الإنفاق وتعليم العلم، وأيا كان ففي التعبير به إلهاب وتهييج إلى التسابق والتنافس في هذين المجالين.

وفي التفصيل عبّر النبيﷺ عن المسند إليه بلفظ "**رَجُل**" في النوعين نكرةً، لما يفيده التنكير من التعظيم، والعموم الذي يتيح وصف كل من يقوم بهذين العملين بصفة الرجولة، وفي إيثار التعبير به دون "شخص" أو غيره مما يقوم مقامه إشارة إلى أنّ المسند من الأعمال العظيمة التي لا يستطيعُها إلا الرجال ومن على شاكلتهم، ولا يفعلها من دونهم في العزيمة والإرادة والقدرة على غلبة النفس والهوى، يؤيد ذلك ويقويه التعبيرُ في النوع الأول بما يأتي: –

(١) صحيح مسلم– باب فَضْلِ مَنْ يَقُومُ بِالْقُرْآنِ وَيُعَلِّمُهُ وَفَضْلِ مَنْ تَعَلَّمَ حِكْمَةً مِنْ فِقْهٍ أَوْ غَيْرِهِ فَعَمِلَ بِهَا وَعَلَّمَهَا– رقم ٥٦٢.

– الفعل "**آتَاهُ**" والمفعول "**مَالًا**"، اللذان يتعانقان من خلال معنى الأول وجرسه وتنكير الثاني في إفادة حرصه على إنفاق كل ما لديه من مال، قليلا كان أم كثيرا، من غير استكثار أو استقلال.

– التعبير بالفعل "**سَلَّطَهُ**" الدال على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح البالغ(١)، والمعطوف على ما قبله بالفاء التي تفيد التعقيب؛ للإشارة إلى إسراعه وعدم توانيه أو تردده في وضع المال الذي أنعم الله تعالى به عليه في مواضعه.

– التعبير بلفظ "**هَلَكَتِهِ**" الدال على أنه لا يُبقي من المال شيئا، على سبيل الاستعارة التصريحية التي شبه فيها إنفاق المال بالإهلاك، بجامع الإفناء والإنهاء، والتي أبرزت الرجل في معرض من يُهلك شيئا لا يأبه به، ولا يحزن عليه، لكثرة ما يأتيه منه، والمشعر أيضا بأنّ بينه وبين المال نوعا من الزهد، المثير إلى إنفاقه، والداعي إلى عدم الاحتفاظ بأي قدر منه. وإيثارُ التعبير بالهلكة مع أنه مال مدخور لصاحبه عند الله؛ إشارة إلى قوة داعي الإنفاق دون أن تحدثه نفسُه بالبخل أو الإمساك.

– المجيء بالجار والمجرور "**فِي الْحَقِّ**" لدفع ما قد يتوهم من صرفه المال في غير مواضعه، فيكون ذلك عامل ذم، وسبب انتقاص في الشخصية الرجولية الواضعةِ كلَّ شيء في مكانه، قال بعض أهل العلم: "إنفاق المال في حقه ينقسم ثلاثة أقسام: الأول– أن ينفق على نفسه، وأهله، ومن تلزمه نفقته، غير مُقتِّر ولا مسرف... والثاني– أداء الزكاة، وإخراج حق الله تعالى لمن وجب له... والثالث– صلة الأهل، ومواساة الصديق، وإطعام الجائع، وصدقة التطوع... فمن أنفق في هذه الوجوه الثلاثة فقد وضع المال في موضعه، وأنفقه في حقه، ووجب حسده"(٢) على توفيق الله سبحانه له إلى ذلك.

---

(١) يراجع: عمدة القاري شرح صحيح البخاري– بدر الدين العيني ٣/ ٢٤.

(٢) شرح صحيح البخاري– لابن بطال– تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ٣/ ٤٠٨– الثانية– مكتبة الرشد بالسعودية.

ويقوّي ذكر المسند إليه في الصنف الثاني بلفظ "**رَجُل**" كذلك ما يأتي: –

– التعبير عن المفعول وهو: العِلْم بلفظ الـ "**حِكْمَةً**"، للدلالة على أنه علم دقيق ممزوج بالنظر والفكر وإعمال العقل، يقول الراغب "الحكمة هي: إصابة الحق بالعلم والعقل"(١)، وفيه إشارة إلى أنّ كمال العلم والفهم يفضي إلى كمال الالتزام والعمل.

– المجيء بالخبر فِعلين مضارعين مسندين إلى ضمير الـ "**رَجُل**" مع عطفهما بالواو التي تفيد المصاحبة في قوله "**فَهُوَ يَقْضِى بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**"؛ للإشارة إلى مبادرته بالقضاء والتعليم، وعدم انتظاره مجيء الناس إليه ليحكم بينهم ويعلمهم، وفيه ما لا يخفى من إبراز حرصه على إصلاح المجتمع، وأداء أمانة العلم، وهو سبب اختلافه عن غيره، وأحد أوجه التعبير عنه بعنوان الرجولة دون غيرها، يقول العلامة بدرالدين العيني: "ثم إن لفظ الحكمة إشارة إلى الكمال العلمي، ويفضي إلى الكمال العملي، وبكليهما إلى التكميل. والفضيلة إما داخلية وإما خارجية، وأصل الفضائل الداخلية: العلم، وأصل الفضائل الخارجية: المال، ثم الفضائل إما تامة وإما فوق التامة، والأخرى أفضل من الأولى، لأنها كاملة متعدية، وهذه قاصرة غير متعدية"(٢)، ويُلمَح من كلامه– رحمه الله تعالى– أنّ من كمال الشخصية ورجولتها أن تكون نافعة لغيرها بما تفضّل الله سبحانه وبحمده به عليها من مال أو حكمة أو غيرهما، وأن توريث العلم والحكمة، والحرص على وجودهما في الأمة واجب العلماء، وأنّ من تقاعس عن ذلك منهم يعد ناقص الرجولية، غير مكتمل الشخصية.

(١) مفردات القرآن– مادة حكم.

(٢) السابق.

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- ﷺ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «**قَالَ رَجُلٌ لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ. قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ. قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيٍّ لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ وَعَلَى سَارِقٍ. فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ**»[1].

هذا الحديث كسابقه في الحث على الصدقة والترغيب فيها، وفيه أسند رسول اللهﷺ فعل القول في أول البيان إلى "**رَجُل**"، كما أسند فعل الصدقة المؤكَّد باللام والنون والمكرر ثلاث مرات "**لأَتَصَدَّقَنَّ**" إلي ضميره، وأسند الأفعال (**خَرَجَ- وَضَعَهَا- قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ**)، والتي أعيد ذكرها أيضا ثلاث مرات إلى ضمير الرجل، مما يدل على أنه محور البيان ومرتكزه، وأن التعبير عنه بعنوان الرجولة مع تنكيره فيه نوع من التعظيم والاتساع والتهييج إلى السير على دربه في الحرص على التصدق مما أنعم الله تعالى به، وإخفاء ذلك عن الناس، وشكر الله ﷻ على انتفاع الآخرين بالصدقة، حتى وإن كانوا غير محتاجين إليها، أو لا يُعدون من أهلها.

وفي إسناد فعل القول إليه بعنوان الرجولية في قول الرسولﷺ "**قَالَ رَجُلٌ**..."، والذي قيل بوجود قَسَم مُقدَّر فيه[2]، دلالة على أنّ الصدق في العزم،

(١) صحيح مسلم- باب ثُبُوتِ أَجْرِ الْمُتَصَدِّقِ وَإِنْ وَقَعَتِ الصَّدَقَةُ فِي يَدِ غَيْرِ أَهْلِهَا- رقم ٢٤٠٩.

(٢) يراجع: فتح الباري شرح صحيح البخاري- ابن حجر العسقلاني ٣/ ٢٩٠- دار المعرفة- بيروت.

والإصرارَ على الفعل، وقطع الطريق على النفس حتى لا تردد في عمل الخير، من سمات الشخصية الرجولية وصفاتها، لا سيما إذا كان في العمل شيء من الغُرم، الذي يدفع إلى التردد في القيام به، يقوي ذلك ويؤازره تعبير الرجل بالمضارع المؤكد باللام والنون "**لَأَتَصَدَّقَنَّ**"، وبيانه وقت الصدقة بالظرف "**اللَّيْلَةَ**" الدال على حرصه على الإسرار بها، والإخلاص فيها، وعدم اهتمامه بمعرفة الناس له أو اطلاعهم عليه. والمجيء بالمجرور نكرة في قوله "**بِصَدَقَةٍ**" يحتمل أمرين: أولهما– أن تكون صدقته صغيرة، مما يعني أنه شحيح الحال قليل المال، والآخر– أن تكون صدقته عظيمة، بما يدل على أنه ميسور الحال كثير المال، وكلا الاحتمالين يجعل حرصه على الصدقة مع تكرارها والإسرار بها شاهد رجولية، وبرهان شخصية لا ترغب في شيء من ثناء الناس، ولا تتطلع إلا إلى ثواب الله جَلَّ في عُلاه.

وفي عطف الفعل "**خَرَجَ**" على ما قبله بالفاء التي تفيد التعقيب إشارة إلى مبادرته بالصدقة بعد قوله "**لَأَتَصَدَّقَنَّ**" مباشرة، ومن غير مدة زمنية قد يتردد بعدها في إخراج صدقته التي أقسم على القيام بها، كما عطف عليه الفعل "**وَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ** " بالفاء للإشارة إلى أن همَّه كان منصبا على إخراج الصدقة، دون النظر إلى المُتَصَدَّقِ عليه، ومن ثم بادر إلى وضعها في يد أول من لَقِيَه. وفي قول الرجل "**اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ...**" بعد معرفته أنّ الصدقة وقعت في يد مَن لا يستحقها من دقائق النظم ومزاياه ما يأتي: –

أولا– نداء اسم الله الأعظم من غير أداة دال على شعوره باطلاع ربه عليه، وقربه منه، وعلمه سبحانه بنيته وقصده، وفيه من الاستعطاف والاسترحام ورجاء قبول الصدقة ما لا يحتاج إلى بيان.

ثانيا– القصر بتقديم الجار والمجرور على المبتدأ في قوله "**لَكَ الْحَمْدُ**"، والدال على اختصاص الله تعالى بالحمد بصفة عامة، واختصاصه سبحانه بالحمد على ما كان من التصدق على زانيةٍ وغَنِيٍّ وسارقٍ بصفة خاصة، إعرابا عن سعادته ورضاه بتقدير الله تعالى وقوعَ صدقته في يد هؤلاء، على الرغم من رغبته في

إعطائها من هم في حاجة إليها؛ يقينا منه أن لله تعالى في ذلك حكمةً بالغةً لا يحيط بها المُتصَدِّقُ، ولا يحيط بها غيره ممن تعجبوا من فعله وتحدثوا به، قال الكرماني: "فإن قلت: ما معنى الحمد عليه، وهو لا يكون إلا على أمر جميل؟ وما فائدة تقديم لك؟ قلت: التقديم يفيد الاختصاص، أي: لك الحمد، لا لي، على زانية، حيث كان التصدق عليها بإرادتك لا بإرادتي، وإرادة الله تعالى كلها جميلة، حتى إرادة الله الإنعام على الكفار"(١)، وفيه إشارة إلى أنّ حمد الله تعالى وشكره ديدنُه وصفتُه على كل حال، وتلك سمةٌ رجوليةٌ لا تتوفر في كثيرين.

ثالثا– تكرار صيغة الحمد والقسم بعد علمه بوقوع الصدقة في غير موضعها "**قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ... لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ**" دليل واضح على حرصه على الصدقة، وحرصه كذلك على الامتثال لأمر الشارع الحكيم بأن تكون في المستحقين، مما يعني وفور علمه، وشدة اهتمامه بالعمل بموجب ذلك العلم، والتأني في الترخص، والبعد عن إطلاق العنان للنفس، وعدم التساهل في تبرير ما هو على خلاف الأصل، وذلك أيضا من سمات الرجولة الواعية.

رابعا– قولُه بعد التصدق على سارق "**اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ وَعَلَى سَارِقٍ**"، بإعادة ذكر المُتَصدَّق عليهما أولا وثانيا فيه تأكيدٌ لرضاه بتقدير الله تعالى وقوعَ صدقته في أيديهم مع أنهم لا يحتاجون إليها، على الرغم من اجتهاده في الأمر وحرصه عليه، وفيه أيضا إشعار بالطمع في مثوبة الله تعالى وواسع فضله وجزيل عطائه.

وقولُ النبيﷺ "**فَأُتِىَ فَقِيلَ لَهُ أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا وَلَعَلَّ الْغَنِىَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ**" مجازاةٌ للرجل على صدقته ورضاه وحمده، وفيه من بلاغة النظم وجمالياته ما يأتي: –

(١) عمدة القاري ١٣/ ٣١٢.

– إسناد الفعل "**أُتِيَ**" إلى ما لم يسم فاعله، فيه نوع من إثارة نفس المتلقي إلى أنْ تذهب في توقع الآتي كل مذهب، وفي ذلك تقدير للرجل وتعظيم لصدقته، وبيان لحرص المحمود سبحانه على شكر صنيعه، وتطمينه إلى قبوله.

– في تفصيل آثار صدقاته كلها برهانٌ على أنّ للصدقة بصفة خاصة، ولعمل الخير بصفة عامة كثيرا من الفوائد والنتائج التي قد لا يحيط بها الإنسان، والتعبيرُ بحرف الرجاء "**لَعَلّ**" وتكرارُه مع الزانية والغنيّ والسارق قاطعٌ بحصول الفائدة الموضَّحة، ومبشر للرجل بقبول صدقته، ومدخلٌ للسرور عليه، وفيه أيضا إلماح إلى ضرورة عدم الحزن بسبب وقوع الصدقة في غير محلها.

– في هذا التفصيل أيضا دلالة على أن الإخلاص في العمل، والصدق في النية، والاجتهاد في امتثال تعاليم الشرع محلُّ نظر المولى، ومناط حصول الأجر والثواب، كما أنها من سمات الشخصية الرجولية ومن على شاكلتها في العزيمة والفعل.

ꕥꕥ

– وَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**لاَ تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ إِلاَّ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ**»(١).

في هذا الحديث نَهْيٌ للمسلمين عن صيام الأيام التي تسبق شهر رمضان من شهر شعبان، باستثناء المسلم الذي تكون له عادة في الصيام توافق هذه الأيام. يقول المهتمون باستنباط الأحكام الفقهية: "كلمة "**رَجُل**" هذه لا مفهوم لها، فلا تخرج منها المرأة، بل المرأة مثل الرجل في ذلك، فإذا كانت معتادة أن تصوم يوم الاثنين، ووافق يومَ الثلاثين من شعبان فلها أن تصوم، فليس الحكم خاصًا بالرجال دون النساء... والحاصل: أن ذكر الرجال في كلام العلماء،

(١) صحيح مسلم– باب لاَ تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ– رقم ٢٥٧٠.

وكذلك في بعض الأحاديث إنما هو لأن الخطاب في الغالب مع الرجال، لا لأن هذا حكم يخص الرجال دون النساء(١).

ويبدو لي أنّ القصد النبوي إلى التعبير عن المستثنى من النهي عن صيام يوم أو يومين؛ احتياطا لشهر رمضان بـ "**رَجُلٌ**" تقف وراءه عدة مقاصد وأسرار بلاغية، أذكر منها: –

أولا– تقدير عمل ذلك الرجل ومن على شاكلته من الشباب والنساء، والإعراب عن الإعجاب بصنيعه، الذي تغلّب به على رغبات نفسه وشهواتها، وأظهر مدى قدرته على التحكم فيها، ومقدار سيطرته عليها.

ثانيا– الإلماح إلى أنّ الإكثار من الصيام كثرةً تصل إلى درجة الاعتياد لا يقلل من عزيمة الرجال، ولا يؤثر على أدائهم الفرائض، لأن من اعتاد النافلة وأدّاها على وجهها، كان أداؤه الفريضة على وجهها أمرا بدهيا، بخلاف من لم يعتد الصيام طيلة العام، وأطلق لبطنه وفَرْجِه العنان. فأمثال هؤلاء يُخشى من تأثير الأيام التي يصومونها نافلةً قبل الشهر الكريم على صيامهم فيه.

ثالثا– الإشارة إلى أن الصيام يتشابك مع سائر الفرائض والعبادات في تكوين الشخصية الرجولية القادرة على القيام بالتكاليف، وأدائها على الوجه الذي أراده الشارع الحكيم، وفيه كذلك تلميح إلى أن المحافظة على النوافل والاهتمام بها من سمات تلك الشخصية الرجولية، التي يحرص الإسلام على بنائها.

وفي تنكير "**رَجُلٌ**" ما سبق بيانه من التعظيم والعموم الذي يتيح دخول من كان على شاكلته في الصيام والعزيمة من الشباب والنساء في الاستثناء من النهي، وإباحة الصيام قبل دخول شهر رمضان، وجيء في جملة الصفة بالفعل الماضي "**كَانَ**"؛ للدلالة على أن الصيام صار من الأعمال التي لا ينفك عنها، ولا يستطيع تركها، وكأنها غدت من مكوناته، مما يجعل مخالفتها

(١) شرح سنن أبي داود– عبدالمحسن عباد ١٧/ ٢٥٢– موقع المكتبة الشاملة على شبكة الإنترنت.

أمرا من الصعوبة بمكان، وجيء بالمفعول نكرة "**صَوْمًا**"؛ ليشمل جميع أنواع الصيام التي تتم قبل رمضان، كأن يكون صيام يوم ويوم، أو صيام يومي الاثنين والخميس، أو صيام قضاء، أو وفاءً بنذر، أو كفارة يمين، أو غير ذلك مما دأب عليه الصائمون.

وقول النبيﷺ "**فَلْيَصُمْهُ**" أمر مسند إلى ضمير الرجل، جيء به معطوفا على ما قبله بالفاء التي تفيد التسبب للإشارة إلى أنّ اعتيادَ أصحاب الهمم والعزائم من الرجال ومن على شاكلتهم الصيامَ طيلةَ العام سببٌ في إباحته لمن أراده منهم قبل شهر رمضان بيوم أو يومين، تقديرا لهم، وزيادة في ثوابهم، وحثا لجميع المسلمين على أن يكونوا مثلهم في الحرص على صيام النافلة على مدار السنة.

وأرى أنه لا تعارض بين ما اجتهدْتُ في بيانه من الأسرار البلاغية للتعبير عن المسند إليه بـ "**رَجُلٌ**" في هذا السياق وبين ما ذهب إليه كثيرٌ من العلماء من أنّ الحكمة في النهي عن الصيام قبل شهر رمضان بيوم أو يومين تتمثل في: تمييز الفرائض عن النوافل، والمحافظة على شهر رمضان بدءا وانتهاء، والتحذير من الغلو في الدين، لأنّ ذلك كله لا يمنع أن يكون معه تقدير فعل الصائمين على مدار العام، وتكريمُهم، وترغيبُ غيرهم في أن يفعلوا مثلهم.

– وَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ الإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ. وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**»(١).

(١) صحيح مسلم– باب فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ– رقم ٢٤٢٧.

في هذا الحديث حثٌّ على مجاهدة النفس، ومخالفة الهوى، والإخلاص لله سبحانه وبحمده، لكون ذلك معينا على الطاعات المذكورة. وفيه عبّر النبيﷺ عن خمسة من الأصناف التي يُظلها الله تعالى في ظله يوم القيامة بلفظ "**رَجُلٌ**"؛ للإشارة إلى أنّ الرجولة متأصلةٌ فيهم، متجذِّرةٌ في شخصياتهم، وإن كان هذا لا ينفي أنها كذلك في النوعين الأول والثاني، كما سيتضح من خلال التحليل البلاغي للبيان النبوي عن كل واحد من الأصناف السبعة.

حيث بدأه النبيُّﷺ بالإجمال في قوله "**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ**"، لما تحدثه هذه الطريقة التعبيرية من إثارة المتلقي وتشويقه إلى ما تمّ إجمالُه، حتى إذا ورد ثبت في نفسه وتمكّن منها فضل تمكن، يقول القزويني: "فإن المعنى إذا ألقى على سبيل الإبهام، تشوّقت نفس السامع إلى معرفته، فإذا ما ذكر موضحا قرَّ في النفس وتمكن منها فضل تمكن، وكان شعورها به أتم"(١)، ثم عبر بالمضارع المسند إلى اسم الجلالة العلم، وعدّاه إلى المجرور المضاف إلى ضميره جل شأنه "**يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ**"؛ للدلالة على أن الله سبحانه وبحمده يتولى هذا الأمر بنفسه، ولن يقوم به أحد غيره. وجاء بالظرف المضاف إلى جملة القصر بطريق النفي والاستثناء "**يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ**" لبيان زمن ذلك الإظلال، وأنه يكون في يوم القيامة، حيث يقوم الناس لرب العالمين، وتدنو منهم الشمس، ويشتد عليهم الحر، ويأخذهم العرق، ولا ظل فيه لشيء إلا ما يكون من ظل عرش الرحمن سبحانه وبحمده، ولا يخفى ما فيه من التشريف والتقدير وتحفيز المتلقي إلى أن يكون واحدا من السبعة المذكورين، سواء أكان المراد بـ "**ظِلِّه**": ظل عرشه، أم كان التعبير كناية عن

(١) الإيضاح بشرح الشيخ عبدالمتعال الصعيدي ١١٧/٢- طبعة نهاية القرن ٢٠٠٠م- مكتبة الآداب- مصر.

سترهم برحمته، ووضعهم في كنفه وتحت رعايته، كما قال بذلك بعض العلماء[١].

وتبدو ملامح الشخصية الرجولية بارزةً في الصنف الأول، الذي عبر عنه النبيﷺ بقوله "**الإِمَامُ الْعَادِلُ**"، مُؤْثِرا لفظ "**الإِمَامُ**" على "**الرَجُل**" لأن الناس يأتمون به في أقواله وأفعاله وأحكامه، ومن ثم فإن تأثيره عظيم، ودوره كبير، ونفعه عام للناس أجمعين، وهذا هو سر البدء به وتقديمه على بقية الأصناف، يقول العلامة العيني: "قدم الإمام العادل في ذكر السبعة؛ لكثرة مصالحه، وعموم نفعه، فالإمام العادل يصلح الله به أمورا عظيمة، ويقال: ليس أحد أقرب منزلة من الله تعالى بعد الأنبياء عليهم السلام من إمام عادل"[٢]، وهو عامٌ في كل من إليه نظرٌ في شيء من أمور المسلمين، من الولاة، والحكام، ومن يقوم مقامهم في القضاء، وفض المنازعات، وإصلاح ذات البين.

وفي التعبير عن صفته باسم الفاعل "**الْعَادِلِ**" دلاله على أنه يتسم بالعدل دائما، ولا يتخلى عنه مهما كان، أما التعبير عنه بالمصدر "**عَدْلٌ**" في رواية البخاري ففيه- كما يقول ابن الأثير-: "العدل في الأصل مصدر، سمي به فوضع موضع العادل وهو أبلغ منه؛ لأنه جعل المسمى نفسه عدلا"[٣]، "وَأَحْسَنُ مَا فُسِّرَ بِهِ الْعَادِلُ: الَّذِي يَتْبَعُ أَمْرَ اللَّهِ بِوَضْعِ كُلِّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ"[٤]، ولا يخفى أن العدل من السمات الدالة على حب العبد لربه، والخوف منه، وعدم الخوف من أحد سواه، وذلك من علامات الشخصية الرجولية، التي لا جدال فيها ولا مراء، وبرهان ذلك تقديم الإمام العادل على المُعبّر عنهم بلفظ "**رَجُل**"، وعطفُهم عليه.

---

(١) يراجع: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم- القاضي عياض ٣/ ٢٩٥.
(٢) عمدة القاري ٨/ ٢٧١.
(٣) السابق.
(٤) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي- محمد بن عبدالرحمن المباركافوري ١٧٨/٦.

كما تبدو سماتُ الشخصية الرجولية واضحةً في النوع الثاني الذي عبر عنه النبيﷺ بقوله "**وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللهِ**" مُؤْثِرا لفظ "**شَابٌّ**" على "**رَجُل**"، للإشارة إلى أنّ العبادة في الشباب أشد وأشق؛ لكثرة الدواعي، وغلبة الشهوات، وقوة البواعث إلى اتّباع الهوى(١)، وجاء به نكرة لما يفيده التنكير من التعظيم والعموم، وليتسنّى وصفه بجملة "**نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللهِ**" المعبر فيها بالماضي "**نَشَأَ**" الدال على النموّ والتربية، والمتعدي إلى المجرور بالباء التي للإلصاق، للإشارة إلى أنه نشأ في العبادة، وتربَّى عليها حتى ألفها في مرحلة الشباب، التي يكثر فيها اللهو، وتعظم أثناءها دواعي الانحراف، يقول النووي "وَمَعْنَى رِوَايَة الْبَاء: أَنَّهُ نَشَأَ مُتَلَبِّسًا لِلْعِبَادَةِ، أَوْ مُصَاحِبًا لَهَا، أَوْ مُلْتَصِقًا بِهَا"(٢). وجاء في رواية البخاري "**وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ**" بتعدية الفعل إلى الاسم المجرور بالحرف المفيد للظرفية "**فِي**"، وفيه دلالة على أنه جعل حياته كلها كأنها دارٌ للعبادة، وأنه تَربّى على أنَّ كلّ عمل يقوم به- دنيويا كان أو أخرويا- عبادةٌ يتقرب بها إلى الله جَلَّ في عُلاه، ما يعني أنّ العبادة تحيط به إحاطة الظرف بالمظروف، وأنه كان يستشعر عبوديته لربه سبحانه وبحمده في كل حركة وفي كل سَكْنة.

والروايتان تمدحان الشاب وتصفانه بحُبّ العبادة، والتلذذ بها، والحياة لها وفيها، وتلك سمة من سمات الشخصية الرجولية، التي تجعل الشاب خليقا بها، ومندرجا في أصحابها، لكن لو عُبر عنه بـ "**رَجُل**" لسبق إلى الفهم أنه لم يكن كذلك في شبابه، ومن ثم كان التعبير النبوي بـ "**شَابّ**" جامعا كل المراحل العمرية التي يمر بها الإنسان (نشأة وشبابا ورجولة وكهولة) حتى يلقى الله سبحانه وتعالى، فيجازيه على عفته في شبابه، واستقامته في رجولته، وثباته

(١) السابق.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج- أبو زكريا يحيي بن شرف النووي ٣/ ٤٨١- الثانية- دار إحياء التراث العربي- بيروت.

على الطاعات في شيخوخته، كما أن التعبير النبوي يلفت نظر الشباب الذين هم عماد نهضة الأمة، وسر أسرار قوتها، إلى اغتنام هذه المرحلة في العبادة على اختلاف أنواعها، والعمل لخدمة الأمة في شتى ميادينها.

أما النوع الثالث فقد عبر عنه النبيﷺ بقوله "**وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ**" مؤثرا لفظ "**رَجُل**"؛ للإلماح إلى ما يتمتّعُ به من صفات الشخصية الرجولية التي جعلته محبا للصلاة، مؤديا لها في أوقاتها، محافظا عليها في جماعة، متعلقا بعد إقامة أية صلاة منها بالصلاة التي تليها، ومتشوقا لأدائها مع جماعة المسلمين، وإنْ كلّفه ذلك التضحيةَ ببعض مصالحه، وإعادةَ ترتيب أوضاعه، وتقديما وتأخيرا في مهامه وأعماله.

وإسناد التعلق إلى القلب في جملة "**قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ**" يمكن أن يكون من باب المجاز المرسل لعلاقة الجزئية، حيث عبر عن الرجل بالقلب، لما للقلب من أثر قوي في انقياد البدن وتوجيهه، وفيه دلالة على أنّ ذلك الرجل قد اهتم بقلبه حتى صار على هذه الحالة من التعلق بالمساجد، وترك الشواغل والملذات، ويمكن أن يكون من باب الكناية عن انتظار أوقات الصلاة، وحب البقاء في المساجد، وتعلق قلبه بها، حتى وإن كان غير موجود فيها، ويمكن أن يكون من "التَّعْلِيقِ كَأَنَّهُ شَبَّهَهُ بِالشَّيْءِ الْمُعَلَّقِ فِي الْمَسْجِدِ، كَالْقِنْدِيلِ مَثَلًا، إِشَارَةً إِلَى طُولِ الْمُلَازَمَةِ بِقَلْبِهِ، وَإِنْ كَانَ جَسَدُهُ خَارِجًا عَنْهُ"[1]، وأيا كان الأسلوب ففي التعبير دلالة على أن هذا الرجل ومن على شاكلته لا ينشغلون عن الصلاة بأي شاغل- مهما كانت النتائج المترتبة عليه، والثمار المجنيّة من ورائه- في إلماحة إلى أنهم يفضلون الآخرة وما يتصل بها على الدنيا وما يغري بها، امتثالا لقوله تعالى:﴿**فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ٣٦ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ**

(١) تحفة الأحوذي ٦/ ١٧٨.

تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوۡمٗا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلۡقُلُوبُ وَٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ [سورة النور:٣٦-٣٧].

ويلحظ أنّ القرآن الكريم عبر عن المسبحين المحافظين على الصلوات في المساجد وغيرها من الطاعات في الآية السابقة بلفظ "**رِجَالٌ**" "لبيان أن الرجولة الحقة تعني هنا: القدرة على مقاومة الشواغل، وعدم الاستسلام للمغريات، التي تحول دون التمتع بالنور الرباني من خلال التواجد في أماكنه، وذلك أمر لا يقتصر على الرجال، بل يشترك فيه الشباب والنساء والشيوخ، وكل من كان حريصا على الوجود في أماكن النور وقت حصوله، ولا ينشغل عنه بشاغل أيا كان، وإنما عبر بـ "**رِجَالٌ**" لما هو معروف عنهم من شدة العزم وقوة الإرادة وغيرها من الصفات التي تجعلهم محط الأنظار ومضرب الأمثال"[1]، ما يعني أن البيان النبوي يؤازر البيان القرآني في إطلاق وصف الرجولة على المحافظين على الصلاة، الحريصين على إعمار بيوت الله، ولا يخفى ما فيه من إثارة المتلقي وحفزه إلى ذلك.

كما عبر النبيﷺ عن الصنف الرابع بلفظ "**رَجُلَانِ**" في قوله "**وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ**"، وجاء به نكرة لما سبق بيانُه من إفادة الشمول، وليتسنّى الوصف بالجمل التي تليه، والتي تعد كل واحدة منها دليلَ محبة صادقة، وبرهانَ رجولة حقة.

وعبّر بالمثنى لأنّ الحبّ علاقة مشتركة بين شخصين، وفيه- من وجهة نظري- دلالة على أنهما بلغا فيه مبلغا جعلهما كالشخص الواحد، ومن ثمّ كانا صنفا واحدا لا صنفين، وعبّر عن صفتهما الأولى بالماضي المسند إلى ضميرهما "**تَحَابَّا**"، والدال بمعناه وجرسه المشتمل على ألف المد في وسطه وألف الاثنين في آخره على أنهما بلغا في الحب مبلغا لا حدود له، وعدّاه

(١) الرجولة في القرآن الكريم ٢٢١.

بحرف الجر إلى اسم الجلالة العلم "**فِي اللَّهِ**"؛ للإشارة إلى أنّ حبَّهما كان خالصا من الأغراض الدنيوية، خاليا من المنافع المادية، والمصالح الشخصية، وتلك صفة لا تتحقق إلا في القليل، ولا توجد إلا عند الرجال، ومن كان على شاكلتهم في التعالي عن المنافع والمصالح من الشباب والنساء.

وجاء بجملتي "**اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ**" مفصولتين عما قبلهما، لأنهما تؤكدان الجملة السابقة وتبرهنان على كون حب الرجلين في الله، فيما يعرف بكمال الاتصال الذي تقوى فيه علاقاتُ الجمل ببعضها لدرجة لا تحتاج معها إلى واصل لفظي(١)، وطابق فيهما بين فعلى الاجتماع والتفرق المتعديين إلى ضمير الحُب بالحرف الدال على التمكن والاستعلاء، وعطفهما بالواو التي تفيد المشاركة؛ للإشارة إلى تمكن الحب من قلبيهما، وصدقهما فيه لدرجة لا يمكن معها التحول عنه، أو التغيّر فيه، مهما كانت الصوارف والدوافع، ومهما حدث أثناء الاجتماع، فالمعنى- كما يقول النووي- "اِجْتَمَعَا عَلَى حُبّ اللَّه... وَاسْتَمَرَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى تَفَرَّقَا مِنْ مَجْلِسهمَا، وَهُمَا صَادِقَانِ فِي حُبّ كُلّ وَاحِد مِنْهُمَا صَاحِبه لِلَّهِ تَعَالَى حَالَ اِجْتِمَاعهمَا وَافْتِرَاقهمَا"(٢)، ويمكن أن يكون الضمير المجرور بحرف التمكن في "**عَلَيْهِ**" عائدا إلى اسم الجلالة العلم، وعندئذٍ يدل على أن طاعةَ الله تعالى سبب اجتماعهما، وطاعتَه كذلك سبب افتراقهما، فهما يلتقيان من أجل القيام بطاعة جماعية، ويفترقان من أجل القيام بطاعة فردية، "قَالَ مَالِكٌ: الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ مِنْ الْفَرَائِضِ، وَاجْتِمَاعُهُمَا عَلَى مَعْنَى: أَنَّهُمَا يَجْتَمِعَانِ بِسَبَبِ تَحَابِّهِمَا فِي اللَّهِ، وَيَفْتَرِقَانِ عَلَى ذَلِكَ، يَحْتَمِلُ- وَاَللَّهُ أَعْلَمُ-...أَنْ يُرِيدَ بِهِ: أَنَّهُمَا يَفْتَرِقَانِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ لِيَنْفَرِدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِعَمَلٍ صَالِحٍ يَكُونُ الِانْفِرَادُ بِهِ أَفْضَلَ"(٣)، ولا يخفى ما فيه من مدح

(١) يراجع: دلالات التراكيب- د. محمد أبو موسى ٣٠٠- الثانية- مكتبة وهبة.
(٢) المنهاج ٣/ ٤٨١.
(٣) المنتقى شرح الموطأ- سليمان بن خلف الباجي ٤/ ٣٨١.

القائمين بذلك من الرجال ومن على شاكلتهم من الشباب والنساء، ودعوة المسلمين في كل زمان ومكان إلى السير في الطريق ذاته، واتّباع المنهج نفسه في علاقتهم ببعضهم.

وجاء البيان النبوي عن النوع الخامس مُؤْثِرا- كذلك- لفظ "**رَجُل**" في قولهﷺ "**وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ**"؛ إعلاءً لشأن من تعفّف عن الحرام مع وجود الدوافع القوية إليه، وكثرة الإغراءات المساعدة عليه، ذلك أن التعبير به دون غيره من الأسماء يدل- بجانب ما سبق ذكره- على أنّ المدعوَّ شخصٌ كاملُ الخِلقة، قويُّ البدن، ليس به نقص أوعيب يحول بينه وبين الاستمتاع بالنساء، وإسناد فعل الدعوة إلى المرأة مع وصفها بقوله "**ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ**" يجعل تعفّفه عن الحرام قمة الرجولة وسَنَامَها، لأنه حصل في وقت اجتمعت فيه كل المغريات، وأزيلت جميع الصعوبات، وصار الأمر سهلا ميسورا، لا سيما وأنّ الرجل يمتلك القوة والقدرة، والمرأة تمتلك المنصب والجمال ولديها الرغبة، مما يجعل التعفف والامتناع في ذلك الوقت عملا لا يطيقه إلا من كان قلبه عامرا بالإيمان، مفعما بالخوف من الديان، ولديه كثير من الصفات الرجولية التي تحول بينه وبين نسيان اطّلاع الله تعالى عليه ومراقبته له.

وجيء بقوله "**إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ**" معطوفا على فعل الدعوة بالفاء التي تفيد التعقيب، للدلالة على أنه لم يتوان ولم يتردد في تذكير نفسه وتذكير صاحبة الدعوة باطّلاع الله تعالى عليهما، ومراقبته لهما، وسلطانه القاهر فوقهما، كما آثر إسناد فعل الخوف إلى ضميره بصيغة التكلم مع تأكيد كلامه بإنّ، دون إسناده إلى ضمير المخاطبة بصيغة الأمر "خافي الله" لتحقيق عدة فوائد بلاغية: -

أولها- الجزم بعدم فعله الفاحشة، لتمكن خوف الله تعالى من قلبه، تيئيسا لها من الطمع في تجاوبه، أو الأمل في ضعفه. **ثانيها**- تذكيرها ومناصحتها في معرض المناصحة والتذكير لنفسه، "تلطفا بها، وليُسمعَها الحقَّ على وجه لا

يثير غضبَها، فيكون أعونَ على قبولها له، حين ترى أنه لا يريد لها إلا ما يريد لنفسه"[1]، ولا يخفى ما فيه أيضا من إثارتها إلى التعفف والتراجع من خلال تحريك نوازع الخوف من الله الكامنة في قلبها بطريقة غير مباشرة. **ثالثها**- مداراتُها واتقاء شرها وأمن تنكيلها وانتقامها؛ بسبب ثقل تعففه عنها على نفسها، وما يترتب عليه من إهانتها وجُرحِها، لكونها ذات منصب وجمال، بجانب أنها خالفت طبيعتها الأنثوية فدعتْه إلى نفسها، يقول ابن رجب: "المنصب: النسب والشرف والرفعة فِي الدنيا، فإذا اجتمع ذَلِكَ مَعَ الجمال فَقَدْ كمل الأمر وقويت الرغبة، فإن كَانَتْ مَعَ ذَلِكَ هِيَ الطالبة الداعية إلي نفسها، كَانَ أعظم وأعظم، لأنها أَغْنَتْ عَنْ مَشَاقّ التَّوَصُّل إِلَيها بمُرَاوَدَة وَنَحْوهَا"[2]، ما يجعل الامتناع بعد ذَلِكَ كله، والصَّبْرَ عَنْهَا لِخَوْفِ اللَّه تَعَالَى، والتلطف في دعوتها، وحثها على التوبة والرجوع إلى الله أَكْمَلَ الْمَرَاتِب وَأَعْظَم الطَّاعَات، كما أنه يعد مظهرا قويا من مظاهر الرجولة، وبرهانا ناصعا من براهينها، ورَتَّبَ اللَّه تَعَالَى عَلَيْهِ أَنْ يُظِلَّ فاعله فِي ظِلّه، يوم لا ظل إلا ظله، تكريما وتشريفا وتقديرا، وإرشادا للمتلقي إلى التعفف عن الحرام، وعدم الترخص أو التساهل في الاجتراء عليه.

وعبر المصطفىﷺ عن الصنف السادس بقوله "**وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ**" مؤثرا وصف الرجولة عنوانا لمن بالغ في إخفاء صدقته، ولم يُفصحْ عنها في أي وقت، ولأي سبب؛ للإشارة إلى ما يتمتع به هذا النوع من المتصدقين من قدرة فائقة على التحكم في ألسنتهم، والسيطرة على نفوسهم، والبصر بضعفها، وحبها الظهور، وطلبها المدح والثناء والحُظوة عند الناس، ووقوعها فريسة الاستفزاز، لا سيما من المُتَصَدَّقِ عليهم، عند نشوب خلاف أو حصول نوع من الجفوة والتباعد، أو غير ذلك من

(١) التحرير والتنوير- الطاهر بن عاشور ٢٢/ ٢١٥ بتصرف- دار سحنون.
(٢) فتح الباري- ابن رجب البغدادي ٤/ ٦١- دار ابن الجوزي- السعودية.

الأسباب الدافعة إلى الحديث عن الصدقة وإعلانها أو المنّ بها، أو نشرها أو غيره مما يُعدُّ تجنبُه وعدمُ الإقدام عليه أو التفكيرِ فيه- مهما كانت الدوافع- برهانا على الإخلاص، ودليلا على قوة الإيمان، والزهد فيما عند الناس، والرغبة فيما عند الله، كما أنه يعد شاهد رجولة حقة، ودليل سيطرة على النفس وامتلاك لزمامها، ومُرجّحا للإخفاء إذا لم يكن وراء الإعلان هدفٌ أو قصدٌ أعظم، مع الأمن على النفس من التأثر سلبا بالإعلان، قال تعالى ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [سورة البقرة: ٢٧١]، يقول ابن كثير "وفيه دلالة على أنَّ إسرار الصدقة أفضل من إظهارها؛ لأنه أبعد عن الرياء، إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة، من اقتداء الناس به، فيكون أفضل من هذه الحيثية"(١).

والتعبير بالصدقة يومئ إلى صِدق النية الذي ينبغي أن يتحقق في المتصدقين من الرجال والنساء على السواء، لأن ذلك يساعدهم في إخفائها وعدم الرغبة في إعلانها، أو الحديث عنها، ما لم يكن هناك داع لذلك، يقويه عطف فعل الإخفاء على فعل التصدق بالفاء التي تفيد التسبب والتعقيب؛ للدلالة على أنّ صدق القصد مع الله سبب رئيس في إخفاء الصدقة والإسرار بها، كما أنه يدل على انعدام المدة الزمنية بين الفعلين، وأنّ الثاني منهما كأنه مصاحب للأول وملازمه، والفرق واضح بين ما جاء عليه البيان النبوي وبين أن يقال "ثم أخفاها".

والفعل "**أَخْفَاهَا**" يدل بمعناه وجرسه المشتمل على حرف المد في وسطه وفي آخره على المبالغة في الإخفاء، واتساع مداه الزمني ليشمل عُمْرَ

(١) تفسير القرآن العظيم- أبوالفداء إسماعيل بن كثير- تحقيق: سامي محمد سلامة ٧٠١/١- الثانية- دار طيبة للنشر والتوزيع.

المتصدِّق كلَّه، يقويه التعبير بجملة "**حَتَّى لاَ تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ**"، والتي عبر فيها باليدين على سبيل الاستعارة المكنية؛ التي شبهت فيها اليد بإنسان يرى ويعلم، لتأكيد المبالغة في إخفاء الصدقة والإسرار بها، وعدم قدرة الأقربين على معرفتها، حيث "ضرب المثل بهما لقرب اليمين من الشمال ولملازمتهما، ومعناه: لو قُدّرت اليمين رجلا متيقظا لما علم صدقة الشمال؛ لمبالغته في الإخفاء"(١).

ورواية الإمام مسلم التي معنا أُسند فيها فعلُ العلم إلى اليمين، وفعلُ الإنفاق إلى الشمال، على عكس روايات الإمام البخاري وغيره، التي أسند فيها فعل الإنفاق إلى اليمين، وفعل العلم إلى الشمال، قال العيني: "قال عياض: هكذا في جميع النسخ التي وصلت إلينا من (صحيح مسلم) مقلوبا، والصواب الآخر، قلت: لأن السنة المعهودة إعطاء الصدقة باليمين، وقد ترجم عليه البخاري في الزكاة: باب الصدقة باليمين، قال: ويشبه أن يكون الوهم فيه ممن دون مسلم، وقال بعضهم: ليس الوهم فيه ممن دون مسلم ولا منه، بل هو من شيخه أو شيخ شيخه: يحيى القطان، وقد طول الكلام فيه، ولا ينكر الوهم من مسلم ولا ممن هو دونه أو فوقه، ويمكن أن يكون هذا القلب من الكاتب واستمرت الرواة عليه"(٢).

ولبعض الشراح رأي أراه مقبولا في تأويل ذلك الإسناد الذي قيل: إنه مقلوب، حيث يرى "أن الحديث ليس فيه قلب؛ لأن الذي يريد أن يُخفي الصدقة حقًا يخرجها بشماله؛ لأن الناس ينظرون إلى يمنيه، لكونها أداة الحركة والأخذ والعطاء، والشمال مُلغاةٌ في هذا الباب، فبما أن الناس ينظرون إلى اليمين، ويتوقعون منها الحركة والعطاء، فهو يفرغها ويشغل الأخرى،

(١) عمدة القاري ٨/ ٢٧٥، ويراجع: إكمال المعلم ٣/ ٢٩٥.
(٢) السابق.

إمعانًا في إخفاء الصدقة، لأنه يؤمن بأنها عند الله"[1]، ويبدو لي- بجانب ذلك- أن إسناد فعل الإنفاق إلى الشِّمال وفعل العلم المنفي إلى اليمين يساعد في إبراز دقّة الإخفاء وشدة الاحتياط فيه، بحيث لا يتاح لأحد- مهما أوتي من إمكانيات- أن يتعرف الصدقة أو مقدارها ومكانها، وذلك لما هو معهود من قوة اليمين، وسلاسة حركتها، واعتماد أغلب الأشخاص عليها.

والتعبير في الروايتين دال على مبالغة ذلك النوع من المتصدقين في إخفاء صدقته، وعدم رغبته في معرفة الناس بها؛ لما يترتب على الإخفاء من فوائد، أهمها: ستر المُتَصَدَّق عليه، وقطع طريق الرياء أو العجب أو المن أو الأذى على النفس البشرية الضعيفة، ورجاء قبول الصدقة عند الله سبحانه وبحمده، وتلك أهم سمات الشخصية الرجولية، التي يحرص الإسلام على غرسها في نفوس المتصدقين من الرجال والنساء على السواء.

أما الصنف السابع والأخير من الأصناف التي ذكرها الحديث الذي بين أيدينا[2] فقد عبر عنه المختارﷺ بقوله "**وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**"، للحث على مراقبة الله تعالى وخشيته في السر، ولبيان أن رقة الإنسان، ورهافة مشاعره وأحاسيسه، وفيضان الدمع من عينيه لا يحول دون وصفه بالرجولة، ولا يمنع تمتعه بالشخصية الكاملة، والعكس كذلك صحيح، فالرجولة الحقة لا

(١) شرح الأربعين النووية- عطية محمد سالم ٥٠/ ٣- المكتبة الشاملة على الإنترنت.

(٢) ورد في أحاديث أخرى أن ثمة أصنافا غير التي ذكرتْ في الحديث الذي معنا، يظلها الرحمن في ظله، يوم لا ظل إلا ظله، حيث روى مسلم عن أبي اليسر أن رسول الله ﷺ قال «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ». مسلم- باب حديث جابر وقصة أبي اليسر- رقم ٧٧٠٤. وروى أحمد وصححه الأرنؤوط- من حَدِيْث أَبِي قتادة عَن النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «من نفس عَن غريمه، أو محا عَنْهُ كَانَ فِي ظل العرش يوم القيامة». مسند أحمد- برقم ٢٢٦١٢.

تعني: قسوة القلب، وجمود العين، وانعدام المشاعر، وعدم إظهار الضعف بين يدي الخالق العزيز سبحانه وبحمده.

وفي وصف هذا الرجل جيء بفعل الذِكْر المتعدي إلى اسم الجلالة العلم مسندا إلى ضميره "**ذَكَرَ اللَّهَ**" من غير بيان لنوع الذكر وكيفيته؛ ليكون عاما شاملا كل أنواع الذكر وأشكاله، فيشمل الذكر باللسان، والذكر بالقلب، ويشمل كذلك ما كان على سبيل الرجاء والخوف، وما كان على سبيل المحبة والاشتياق، يقول ابن رجب: "وذكر الله تعالى يشمل: ذكر عظمته وبطشه وانتقامه وعقابه... ويشمل: ذكر جماله وكماله وبره ولطفه وكرامته لأوليائه... ويدخل فيه أيضا: تذكر معيته وقربه واطلاعه عَلِيهِ حيث كَانَ"(١). وتقييد الفعل بالحال "**خَالِيًا**" دال على قوة إيمان هذا الرجل ومُجاهدته النفس والهوى، فإن الهوى يدعو فِي الخلوة إلى المعاصي، كما أنه دال على أن ذكر الله تعالى وخشيته سمة ملازمة له، لأنّ من فعل ذلك في الخُلوة كان فعله له في غيرها أمرا مُسلَّما به. وترتيب البكاء على ذكر الله تعالى بالفاء التي تفيد التسبب دال على أنه مسبب عنه ومترتب عليه، وفيه برهان على المحبة والخوف والطمع، والتعبير بفعل الفيضان مسندا إلى العينين "**فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**" مجاز عقلي علاقته المكانية، إذ الحقيقة التي يستند إليها: ففاض الدمع من عينيه، ولكنّ التعبير النبوي أبلغ؛ لدلالته على غزارة الدموع وسرعة جريانها، حتى ليخيل للرائي أنّ العينين هما اللتان تجريان، بسبب ما يراه من كثرة الدموع وشدة تدفقها منهما.

وأختم كلامي عن هؤلاء الرجال بما أشار إليه العلامة ابن رجب في قوله "هذه السبعة اختلفت أعمالهم فِي الصورة، وجمعها معنى واحد، هُوَ مجاهدتهم لأنفسهم، ومخالفتهم لأهوائها، وذلك يحتاج أولًا إلى رياضة شديدة وصبر على

(١) فتح الباري- ابن رجب ٤/ ٦٣.

الامتناع مِمَّا يدعو إليه داعي الشهوة أو الغضب أو الطمع، وفي تجشم ذَلِكَ مشقة شديدة عَلَى النفس، ويحصل لها بِهِ تألم عظيم، فإن القلب يكاد يحترق من حر نار الشهوة أو الغضب عِنْدَ هيجانها إذا لَمْ يُطْفَأْ ببلوغ الغرض من ذَلِكَ، فلا جرم كَانَ ثواب الصبر عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ إذا اشتد الحر فِي الموقف، ولم يكن للناس ظل يظلهم ويقيهم حر الشمس يومئذ، أن يكون هؤلاء السبعة فِي ظل الله، وألا يجدوا لحر الموقف ألمًا؛ جزاءً لصبرهم عَلَى حر نار الشهوة أو الغضب فِي الدنيا"[1]، ويُفهم من كلامه- رحمه الله تعالى- أن تلك الطاعات على- اختلاف أنواعها- من مظاهر اكتمال شخصياتهم، ومن براهين رجولتهم والتزامهم بتعاليم دينهم، وهو ما امتازوا به عن غيرهم، وهو الذي أهلهم لأن يكونوا في ظل عرش الرحمن الرحيم، في يوم القيامة الذي لا ظل فيه إلا ظله ﷻ وبحمده.

(١) السابق ٤/ ٥٨ وما بعدها. وأضيف إلى ما قاله ابن رجب في الجامع بين النماذج السبعة مع مجاهدة النفس ومخالفة الهوى: الإخلاص الشديد لله تعالى والخوف منه سبحانه، حيث إنه لا يمنع الحاكم من الظلم إلا خوفه من سلطان الله القاهر، أما البشر فهو رأسهم وهم دونه، وكذلك الشاب الذي نشأ في عبادة الله فإن إخلاصه لله هو الذي جعله يلزم عبوديته تاركا دواعي الشباب الحاملة على مختلف المعاصي، ومثله الرجل الذي تعلق قلبه بالمساجد، فشغله عما يشغل غيره من الناس في صراعهم على الدنيا وتعلقهم بغير الله، وأما المتحابان فلم تحركهما مشاعر المحبة التي تجمع كثيرا من المتحابين، بل الذي حركهم إليها كونها في الله، ولذلك كانت في الافتراق كما كانت في الاجتماع، وبالنسبة للرجل الذي دعته ذات المنصب والجمال فلم يمنعه منها إلا حبه لذي السلطان الأعظم وخوفه الشديد منه، وأما الرجل الذي ذكر الله خاليا والمتصدق الذي أخفى صدقته فالأمر فيهما بيِّنٌ جلي.

المطلب الثاني

بلاغة التعبير بالرجولة في سياق الحث على فضائل الأعمال

في حياة الرجال مواقفُ عظيمة وأعمالٌ خالدة، تنطق برجوليتهم، وتثير الإعجاب بشخصياتهم، لا يمكن للناس نسيانُها، بل إنهم يتحدثون على مر العصور بها، نظرا لفرادة ما تحمله من معان، وعظمة ما تُرسِّخه من قيم. وقد ذكر المصطفىﷺ في بعض أحاديثه نماذج من هذه المواقف، ودعا أتباعه في أحاديث أخرى إلى القيام بأعمال تَظهر من خلالها شخصيةُ المسلم الرجل، الذي يُحسن التصرف، ويثير الإعجاب، ويتمثل أفعالَه الناسُ، وسيحاول البحث الوقوف على بلاغة التعبير بالوصف الرجولي في بعض هذه الأحاديث.

- فَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ- رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِى بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِى كَانَ بَلَغَ مِنِّى. فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِىَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ**». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لأَجْرًا فَقَالَ «**فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ**»(١).

وفيه عبر النبيﷺ عمّن قام بسقاية الكلب، وعَمِل على إنقاذه من الهلاك المُحقّق، وبَذَل في سبيل ذلك مجهودا كبيرا، بـ "**رَجُل**" مرتين، وأسند إليه وإلى ضميره جميع الأفعال الواردة في البيان، عدا فِعْلَي الشكر والمغفرة، حيث أسندهما إلى الله ﷻ، وعدَّاهما في الوقت نفسه إلى ضمير الرجل، لتحقيق ما يأتي: -

(١) صحيح مسلم- باب فَضْلِ سَاقِى الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا- رقم ٥٩٩٦.

أولا– الحث على إحسان معاملة البهائم التي يُنتفع بها، ولا يحصل منها ضرر للإنسان.

ثانيا– بيان أنّ الإحسانَ إليها من الأعمال ذات الثواب العظيم، والأجر الكبير، الذي تكفّل به الله رب العالمين سبحانه وبحمده.

ثالثا– الإلماح إلى أن الإحسان إلى هذه الدواب، والرفق بها، وترقب ما يحصل لها من تغيّرات، وتدبير ما تحتاج إليه من مأكل ومشرب يعد سمةً من سمات شخصية المسلم الرجولية، وبرهانا من براهينها، إذ لا يقوم به إلا من امتاز بالرحمة والشفقة والشعور بالآخرين، وتلك سمات يقصد البيان النبوي إلى ترسيخها في المتلقي، ليمتد أثرها إلى جميع المخلوقات المحيطة به، من بَشَرٍ وأنعام وغير ذلك، لأن من مُنِح هذا الثواب الكبير لأجل سقاية كلب، فكم يكون ثوابه لو سقى إنسانا، أو أحسن إليه؟ ولعل هذا أيضا أحدُ المعاني المقصودة من وراء سرد هذا الموقف الرجولي.

وإسناد النبيﷺ فعلَ القول إلى الرجل، وحكايتُه قولَه "**لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِى كَانَ بَلَغَ مِنِّى**" دال على إعجابهﷺ بفكرِهِ ومنطقِه، حيث لم يأنف الرجل أن يشبه حال الكلب بحاله في العطش، على الرغم من وجود فوارق بينهما في الكيفية التي أعرب كل واحد منهما بها عن عطشه، فالكلب أخرج لسانه، وأخذ يبحث في الأرض به عن قطرة ماء يروي بها ظمأه، وينقذ بها روحه التي أوشكت على الخروج من جسده، بينما جاء التعبير عن الرجل بجملة "**اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ**" من غير بيان كيفية عطشه، لكونها معلومة للمتلقي، والغرض من التشبيه هو الإعلام بأن هذه الدواب يحصل لها مثل ما يحصل للإنسان، وأن على المسلم– رجلا كان أو امرأة– أن يترقّب أحوالها، ويفهم احتياجاتها، فيطعمها ويسقيها، لأنها لا تستطيع طلب ذلك، ولا يمكنها الإعرابُ عنه.

ومما ينبغي تأمله في هذا البيان النبوي ما يأتي: –

أولا– حروف العطف: حيث عطف رسول اللهﷺ الفعل "**وَجَدَ**" على "**اشْتَدَ**" بالفاء التي تفيد التعقيب في قوله "**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِى بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ**

الْعَطَشُ فَوَجَدَ بِئْرًا"؛ للدلالة على أن سعادته بالعثور على الماء، الذي تجددت به آماله في الحياة قد أنسته المدة الزمنية التي عطش فيها، وصارت كأنها لم تكن عندما وجد الماء، الذي انقطعت به أسباب الهلاك، الذي أيقن بوقوعه، وفي عطف فعلي النزول والشرب على ما قبلهما بالفاء "**فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ**" تقوية لاشتداد العطش وتأكيد مدى حاجته إلى الماء، وعطفُ فعل الخروج من البئر على ما قبله بحرف التراخي "**ثُمَّ خَرَجَ**" إشارةٌ إلى بقاء الرجل بالبئر مدة زمنية روى فيها عطشَه، وحَمدَ فيها ربَّه، وفيه كذلك دلالة على أن الخروج من البئر أمرٌ صعبٌ يحتاج إلى مجهود بدني، مما يدفع الإنسان إلى التفكير قبل النزول فيه مرة أخرى، وهو ما لم يعبأ به الرجل عندما رأى الكلب على حالة العطش التي ذكرها البيان الشريف، ما يعني أن تفكيره كان منصبا على سقاية الكلب، ولم يجل بخاطره ما يسببه ذلك من متاعب وإرهاق.

وفي عطف الأفعال المسندة إلى الرجل أو ضميره في قول النبيﷺ "**فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِى كَانَ بَلَغَ مِنِّى. فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِىَ فَسَقَى الْكَلْبَ**" بالفاء تصوير لتسارع حركته وجِدّته في إنقاذ الكلب من العطش الذي يمكن أن يودي بحياته، مستحضرا في تلك الحركات المتلاحقة الحالةَ التي كان عليها قبل أن يشرب من البئر، وفي عطف فعل الإمساك على ما قبله بحرف التراخي، وتعديته إلى "**فِيهِ**" بحرف الإلصاق، مع بيان مدة إمساك الخف بفمه بواسطة حرف الغاية "**حَتَّى**" في قوله "**ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِىَ**" تصوير لما تكبده من مشاق، وما استهان به من أخطار في سبيل إخراج الماء من البئر لسقاية الكلب، يقول العيني "وإنما أمسك خفه بفمه لأنه كان يعالج بيديه ليصعد من البئر فدل هذا على أن الصعود منها كان عَسِرًا"(١).

(١) عمدة القاري ١٩/ ٤٨.

ثانيا– عطف فعلي الشكر والمغفرة على ما سبقهما من أفعال الرَّجُل بفاء السببية "**فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ**": لما فيه من إشارة إلى أنّ ما قام به من سقاية الكلب والإحسان إليه كان سببا في شكر الله تعالى ومغفرته له، لكونه اتصف بصفة من صفات المولى سبحانه وبحمده، وهي الرحمة بخلقه، فكان جزاؤه على الاتصاف بذلك أن أثابه الله عزوجل بغفران ما سبق من ذنوبه.

ثالثا– إسناد فعلي الشكر والمغفرة إلى اسم الجلالة العلم "**الله**": لما فيه من تشريف للرجل، وتقدير لصنيعه، بدلالته على تولي المولى سبحانه وبحمده مجازاتَه على ذلك العمل بنفسه، بجانب ما فيه من تشجيع المتلقي على القيام بمثل هذا المواقف الرجولي مع سائر المخلوقات بما فيها الإنسان، وهو ما عبر عنه النبيﷺ إجابة عن سؤال الصحابة بقوله "**فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ**".

– عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ– ﷺ– أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِى بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ**»(١).

– وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «**مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ وَاللَّهِ لأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لاَ يُؤْذِيهِمْ. فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ**»(٢).

– وَعَنْهُ أيضا أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «**لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلاً يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِى النَّاسَ**»(٣).

في هذه الروايات الثلاث حَثٌّ على إماطة الأذى عن الطريق، وفي ثلاثتها عبّر رسولُ اللهﷺ عمّن أزاح غصن الشوك أو الشجرةَ عن طريق الناس، أو نحّاه، أو قطعه بـ "**رَجُل**"؛ لكون الفاعل غير معروف الاسم، ولأن القصد هو الترغيب في عمله، لكونه من سمات الشخصية الرجولية النافعة

(١) صحيح مسلم– باب فَضْلِ إِزَالَةِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ– رقم ٦٨٣٥.
(٢) صحيح مسلم– باب فَضْلِ إِزَالَةِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ– رقم ٦٨٣٦.
(٣) صحيح مسلم– باب فَضْلِ إِزَالَةِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ– رقم ٦٨٣٧.

للآخرين، والتي يحرص الشارع الحكيم على توجيه المسلمين إلى السير على منوالها، لما لأعمالها من فوائد لا تقتصر على المؤمن وحده، وإنما تتعداه إلى المجتمع بيئةً وسُكانًا.

والتعبير بقولهﷺ "**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِى بِطَرِيقٍ**" في الرواية الأولى، وقولهﷺ "**مَرَّ رَجُلٌ...**" في الرواية الثانية، وكذلك الأسلوب في الرواية الثالثة، كل ذلك يدل على عدم علم الرجل بوجود هذا الغصن المؤذي قبل مروره عليه، وسواء علم قبل مروره أو لم يكن يعلم، فإن الرجولة هنا تتمثل في: مبادرته إلى إماطة الأذى عن طريق المسلمين فور رؤيته، وتحمله في سبيل ذلك المصاعب والمشاق بدلا عنهم، يقول ابن بطال "معنى الصدقة: إيصال النفع إلى المتصدق عليه، فأما إماطة الأذى عن الطريق فقد تسبب في سلامة أخيه المسلم من ذلك الأذى، فكأنه قد تصدق عليه بالسلامة منه، فكان له على ذلك أجر الصدقة"(١).

والتعبير بقوله "**غُصْنَ شَوْكٍ**"، وقوله "**غُصْنِ شَجَرَةٍ**"، وقوله "**شَجَرَةٍ**" جميعها يدل على أن القصد هو: الحث على إزالة الأذى عن طريق المسلمين، سواء كان إيذاؤه كبيرا أو صغيرا، وكذلك تعبير النبيﷺ بفعل التأخير في الحديث الأول "**أَخَّرَهُ**"، وفعل التنحية في الحديث الثاني "**لأُنَحِّيَنَّ**"، وفعل القطع في الحديث الثالث "**قَطَعَهَا**" فيه دلالة على أنّ إماطة الشيء الذي يتحقق به الأذى بأية صورة من الصور، وبأي شكل من الأشكال من المواقف الرجولية التي يرجى من ورائها مغفرة الذنوب ودخول الجنة والتنعم بنعيمها، يقول ابن عثيمين "فسواء كان هذا الغصن من فوق يؤذيهم من رؤوسهم، أو من أسفل يؤذيهم من جهة أرجلهم، المهم أنه غصن شوك يؤذي المسلمين، فأزاله عن الطريق: أبعده ونحاه، فشكر الله له ذلك، وأدخله الجنة، مع أن

(١) شرح صحيح البخاري ٦/ ٥٩١ وما بعدها.

هذا الغضب إذا آذى المسلمين فإنما يؤذيهم في أبدانهم، ومع ذلك غفر الله لهذا الرجل وأدخله الجنة"[١].

وقَسَمُ "**الرَّجُل**" بالله تعالى على تنحية الغضب عن المسلمين في الرواية الثانية "**وَاللَّهِ لأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ**" فيه بجانب الدلالة على أهمية المقسم عليه وتأكيد القيام به[٢] إشعارٌ بأنه لا يعمل هذا العمل إلا ابتغاء وجه الله سبحانه وبحمده؛ يقينا برؤيته له، واطلاعه تعالى على نيته فيه، وفي تعدية فعل التنحية إلى "**المُسْلِمِين**" بواسطة حرف المجاوزة "**عَن**"، وكذا تعدية فعل الإيذاء المنفي إلى ضميرهم في جملة "**لاَ يُؤْذِيهِمْ**"، المفصولة عما قبلها لشبه كمال الاتصال[٣] برهان على حبه لهم، وحضورهم في عقله وقلبه حضورا دائما، يدفعه إلى صرف الأذى عنهم، أين كان وكيف كان.

أما تعدية فعل الإيذاء إلى "**النَّاس**" في الرواية الثالثة "**كَانَتْ تُؤْذِى النَّاسَ**" ففيه إشارة إلى أن الثواب المذكور لإماطة الأذى عن الطريق عام في الناس أجمعين، وليس خاصا بما يؤذي المسلمين وحدهم، ما يعني أن شخصية المسلم الرجولية يجب أن يعمَّ نفعُها المسلمين وغير المسلمين، وهو باب من الإحسان العملي في الدعوة إلى الله تعالى، وتشجيع غير المسلمين على الدخول في الإسلام، كما أن فيه برهانا على عناية الإسلام بالبيئة وتوجيهه إلى جعلها صالحة لحياة الناس كلهم.

---

(١) شرح رياض الصالحين- ابن عثيمين ١/١٤٥.

(٢) يراجع: التبيان في أقسام القرآن- ابن القيم الجوزية ٦- دار الفكر.

(٣) جملة "لا يؤذيهم" تبين سبب قسم الرجل على تنحية غضن الشوك عن المسلمين في قوله "والله لأنحّينّ هذا عن المسلمين"، ما يعني أنها تجيب عن سؤال دار في نفس المتلقي عن سبب قَسَمِه على تنحية الغضن، فيما يعرف بشبه كمال الاتصال، الذي تتولد فيه الجملة الثانية من الأولى، وكأنها فرع ينبثق عن الأصل، كما أنه مظهر من مظاهر ترابط الكلام وتماسكه.

ومن الملحوظ في الروايات الثلاث، أن كل واحدة منها أشارت إلى مرحلة من مراحل جزاء هذا العمل الرجولي وثوابه، بما يتوافق مع الجهد المبذول فيه، ما يعني أنه كلما كان الشيء أكثر إيذاء للناس، وأصعب في إزالته كان أجره أعلى، وثوابه أعظم، فقد دل قولهﷺ في الرواية الأولى "**فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ**" والمعطوف على الفعل "**أَخَّرَهُ**" بفاء السببية على أن تأخير الغصن عن طريق المسلمين، كان سببا في شكر الله تعالى ذلك الرجل وغفران ذنوبه، بينما دل قولهﷺ في الرواية الثانية "**فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ**" والمعطوف على قول الرجل "**وَاللَّهِ لأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ**" بفاء التسبب أيضا على أنه أُدخل الجنة نتيجة قسمه وإصراره على تنحية الغصن، وتخليص المسلمين من أذاه، أما قولهﷺ في الرواية الثالثة "**لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلاً يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ**..." ففيه دليل على تنعمه بنعيم الجنة وملاذِّها؛ لقاء قطعة الشجرة المؤذية وإزالتها من طريق الناس، وفي تقديم جملة الجزاء على العمل في الرواية الثالثة ما يثير إلى ترقب الفعل وانتظاره فإذا ورد ثبت في نفوس ذوي الهمم من الرجال وغيرهم، وتمكن منها، وزاد من حرصها على القيام له وبه، مهما كلفها من جهد أو مشقة.

- وَعَنْ أَبِى مُوسَى- رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ «**ثَلاَثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِىَّﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَغَذَاهَا فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ**»(١).

وفيه عبر النبيﷺ عن اثنين من الثلاثة الذين يؤتَون أجرهم مرتين؛ بسبب عِظم أعمالهم، وفرادة مواقفهم، بلفظ "**رَجُل**" وأَسنَدَ إليه وإلى ضميره جميع

(١) صحيح مسلم- باب وُجُوبِ الإِيمَانِ بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍﷺ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ وَنَسْخِ الْمِلَلِ بِمِلَّتِهِ- رقم ٤٠٤.

الأفعال المذكورة بعده، بينما عبر عن الأوسط منهم بلفظ "**عَبْدٌ مَمْلُوكٌ**"؛ لأن الرقَّ سببٌ رئيسٌ في إيتائه الأجرين، وإن كان التعبير عنه بما ورد في البيان لا ينفي كمال شخصيته، ورجولة موقفه، لأنّ الرقَّ أمرٌ خارج عن إرادته، ولا اختيار له فيه، ولأن ورودَه معطوفا على "**رَجُل**"، ومعطوفا عليه "**رَجُل**" يدل دلالة واضحة على كونه مثلهما في الرجولة والشخصية، وسيأتي مزيد من بيانه.

وقولهﷺ "**ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ**" إجمالٌ يشوق المتلقي إلى تفصيله، ويثيره إلى ترقب الإفصاح عن هؤلاء الأشخاص، وعن الأعمال التي أهّلتْهم للحصول على الثواب مرتين، لينهج نهجهم، ويسير على منوالهم، وعبّر بفعل الإيتاء لدلالته على عظمة ما يُعطون من أجر، "لأن القرآن درج على استعماله مع الكثير والعظيم فقط، بخلاف الإعطاء فإنه يجئ مع الكثير والقليل، قال تعالى: "إنا أعطيناك الكوثر"(الكوثر ١)، وقال أيضا: "وأعطى قليلا وأكدى"(النجم ٣٤)"[1]، وجيء به مبنيا لما لم يُسَمَّ فاعلُه، لكون الفاعل معلوما، وهو الله تعالى وبحمده، فكأنه قيل: يؤتيهم الله أجرهم مرتين، وفيه من التشريف والتقدير ما لا يخفى.

وفي تعبيره عن النوع الأول قال النبيﷺ "**رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِيَّﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ**" وبدأ به؛ تقديرا لفعله، وتعظيما لصنيعه، وعبر عنه بلفظ "**رَجُل**" نكرة، لما سبق بيانه من أن القصد ليس منصبا على تعريفه باسمه العلم، بقدر ما هو منصب على بيان الأفعال والصفات التي جعلته حقيقا بالأجرين، وجعلته- أيضا- حقيقا بالوصف الدال على كمال شخصيته، ووفور عقله، اللذين يبرهن عليهما إيمانُه بنبيه، ثم إيمانُه

(١) خصائص البيان بالإيتاء والإعطاء في القرآن الكريم- د. السيد محمد سلام- بحث منشور بمجلة كلية اللغة العربية بالمنوفية- العدد الخامس عشر- ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

بسيدنا محمدﷺ، وتصديقُه فيما جاء به، واتباعُ ما أمر به، واجتنابُ ما نهى عنه.

وفي وصفه بالجار والمجرور "**مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**" دلالة على أنه من الذين آمنوا برسلهم، وعملوا بما في الكتب المُنزَّلة عليهم من تعاليمَ وبشارات، ومنها البشارةُ ببعث رسول اللهﷺ في الناس كافة، والأمرُ باتّباعه(١)، فالعرب يقولون: "فلان أَهْلٌ لكذا، أي: خليق به"(٢)، "والمقصود بالكتاب: التوراة والإنجيل، وقيل: الإنجيل خاصة، لأن النصرانية ناسخة لليهودية، وأجاب الطيبي بأنه لا يبعد أن يكون الإيمانُ بمحمدﷺ سببا لقبول ذلك الدين وإن كان منسوخا"(٣)، وأيا كان المقصود فالتعبير بـ "**أَهْلِ الْكِتَابِ**" يبرهن على أهليّة ذلك الرجل، وأهليّة كل من كان على شاكلته، وجدارتهم بالوصف الرجولي الدال على عدم اتباعهم الهوى، وقسرهم النفس على اتباع الوحي والعمل به، يؤازر ذلك ويقويه وصفُه بجملة "**آمَنَ بِنَبِيِّهِ**" المعبر فيها بالماضي "**آمَنَ**" الدال بمعناه وجرسه على تحقق الإيمان، وبلوغه فيه مبلغا يجعله خليقا بنوال الأجر وتحصيله، وعُطِف عليه قولُه "**وَأَدْرَكَ النَّبِيَّﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ**" بالواو التي تفيد المصاحبة؛ للإشارة إلى أنه هيّأ نفسه ورتّب أحوالها قبل بعثة النبيﷺ من أجل الإيمان به واتّباعه وتصديقه عند مجيئه، مما يجعل إيمانه به مصاحبا إيمانَه بنبيه، وإن تأخر عنه في الوقت والإعلان، ومما يؤيد ذلك عَطْفُ فعل الإيمان على فعل الإدراك بالفاء التي تفيد التعقيب، فلو لم تكن نفسه مهيأةً للإيمان

(١) قال تعالى: "الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ"(الأعراف ١٥٧).

(٢) مفردات القرآن- مادة أهل.

(٣) الديباج على مسلم- جلال الدين السيوطي ١/١٧٦.

بالرسول مستعدةً له، لما كان منه ذلك الإسراع فيه، وفي المجيء بفعلي الاتّباع والتصديق معطوفين على فعل الإيمان بالواو إشارة إلى أنه لم يكتف بمجرد الإيمان بالنبي ﷺ، بل زاد عليه التصديقَ بما جاء به، وتَرْكَ ما كان عليه من شعائر دينه الأول وتعاليمه، واتباعَ الشعائر والتعاليم التي جاء بها رسول الله ﷺ، وقدّمَ فعل الاتّباع على فعل التصديق؛ لأن الأولَ برهانٌ على الثاني.

وجيء بجملة "**فَلَهُ أَجْرَانِ**" مرتّبةً على ما قبلها بالفاء التي تفيد التسبب؛ للإشارة إلى أنّ كمال إيمانه بنبيه استوجب حصول الأجر الأول، كما أنّ كمال إيمانه بسيدنا محمدﷺ استوجب حصول الأجر الثاني، وقدم الخبر "**لَهُ**" على المبتدأ "**أَجْرَان**" لتقوية حصولهما وتأكيد استحقاقه لهما، ولعل هذا ما دفع إلى إعادة ذكرهما مع قرب العهد بهما في أول الحديث، يقول صاحب المفهم: "وهذا الكتابيّ الذي يضاعَف أجرُه، هو الذي كان على الحقّ في شرعه عقدًا وفعلًا، ثمّ لم يزل متمسّكًا بذلك إلى أنْ جاء نبيّناﷺ فآمن به، واتّبع شريعته، فهذا هو الذي يؤجَر على اتّباع الحقّ الأوّل، والحقّ الثاني. وأمّا من اعتقد الإلهيّة لغير الله تعالى، كما يعتقده النصارى اليوم، أو من لم يكن على حقّ في ذلك الشرع الذي كان ينتمي إليه، فإذا أسلم جبّ الإسلام ما كان عليه من الفساد والغلط، ولم يكن له حقّ يؤجر عليه إلاّ الإسلام خاصّة"(١).

وفي حديثه عن النوع الثاني قال رسول اللهﷺ "**وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ**"، مُؤْثرا التعبير بلفظ "**عَبْدٌ مَمْلُوكٌ**"؛ لما سبق ذكره من أنّ الرقَّ كان سببا رئيسا في إيتائه الأجر مرتين، وأنه لا ينفي كمال شخصيته، ورجاحة عقله، ورجولة أفعاله، التي يدل عليها قيامُه بحق الله سبحانه وبحمده على الوجه الذي يرضيه، وقيامُه بحق سيده على الوجه الذي

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم- أبو العباس الأنصاري القرطبي ٢/ ١٣٢ وما بعدها.

يوفّيه، دون تقصير في أحدهما لحساب الآخر، أو الاهتمام بواحد منهما دون الآخر، وذلك أمر لا يجيده كل مملوك، وهو الذي أهّله لأن يكون متفردا في الأجر، كما كان متفردا في الفهم والعمل، و"وُصف بالـ "**مَمْلُوك**"؛ لأن جميع الأناسي عبادٌ الله تعالى، فأراد تمييزه بكونه مملوكا للناس"(١).

وفي جملة الصفة عبر النبيﷺ بالفعل "**أَدَّى**" مع تعديته إلى "**حَقّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقّ سَيِّدِهِ**" معطوفين بالواو التي تفيد المصاحبة، للإشارة إلى قيامه بكل حق منهما قياما تاما غير منقوص، كلٌّ في وقته وفي حينه، من غير أن يطغى أحدهما على الآخر، إذ الأداء "دفع الحق دفعةً وتوفيته"(٢)، وفي الاكتفاء بذكر الفعل "**أَدَّى**" مقدما على "**حَقّ الله**"، وعدم تكراره مع "**حَقّ سَيِّدِه**" إلماح إلى أنه عرف ما لِحَقِّ سيده من الوجوب والقداسة، فأدّاه بذات الحال التي أدى بها حق الله جل في علاه، وذلك نوع من الفهم الدال على وفور العقل ورجاحته، كما أنه يبين أن شخصية المسلم الرجولية تمتاز بالاعتدال والموازنة بين مطالب الآخرة ومطالب الدنيا، وأنه لا يُتَوقع منه التقصير أو الإهمال في أي منهما.

وجيء بجملة "**فَلَهُ أَجْرَانِ**" مرتبة على ما قبلها بالفاء التي تفيد التسبب؛ للإشارة إلى أن قيامَه بحق الله تعالى، من صلاة وصيام وغيرهما من القربات على الوجه الذي شرعه الله ﷻ، كان سببا في إيتائه الأجر الأول كاملا، كما أن قيامَه بخدمة سيده، وأداء التكاليف التي يطلبها منه كل يوم على الوجه الذي يجعله راضيا عنه، شاكرا له، كان سببا في إيتائه الأجر الثاني كذلك، وقُدِّم فيها الخبر على المبتدأ لتقوية حصول الأجرين، وتأكيد استحقاقه لهما، وكررها مع قرب العهد بها، لطول الكلام، وتمام التشريف، ولزيادة ترغيب العمال في أن يحذوا حذو هذه الشخصية الرجولية.

وفي بيانه عن النوع الثالث قالﷺ "**وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَغَذَاهَا فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ**" معبرا عنه بلفظ "**رَجُل**" نكرة؛

(١) عمدة القاري ٣/ ١٨٩.
(٢) مفردات القرآن– مادة أدّى.

لما سبق بيانه من قصد توسيع المعنى، ليشمل كلَّ من يفعل ذلك في مختلف العصور والأزمان، بجانب الإشارة إلى ما يمتاز به الفاعل من نبل الأخلاق، وكرم الأصل، والإحسان إلى المرأة، ورقة معاملته لها حال كونها أمة، والإحسان إليها، ورقة معاملته لها حال كونها حرة، وهما أمران لا يستطيعهما كل الناس، وهما السبب الرئيس في التعبير عنه بالوصف الرجولي، كما أنهما السبب الرئيس في إيتائه الأجر مرتين.

وقولهﷺ "**كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ**" يثير عند المتلقي الصورة الذهنية التي يكون عليها الإماء في بيوت الرجال، وهي صورة مطابقة لما يدعو إليه الحديث الشريف، مما يجعل القصدَ من إيراد هذا النموذج الدعوةَ إلى إحسان معاملة الإماء، وعدم الغفلة عن تربيتهن وتأديبهن، وألا يكون همُّ سادتهن وطأَهن وتكليفَهن بالأعمال من غير اعتبار للجوانب الإنسانية التي يشتركن فيها مع الحرائر من بني جنسهن، وقولهﷺ "**فَغَذَاهَا فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا**" دال على إحسان الاهتمام بالجانب البدني، وهو مختلف عن قولنا "فغذاها" الدال على حصول التغذية بأي شكل، وبأية صورة، بينما التعبير النبوي دال على أنه كان يطعمها من طعامه، ويكسوها من كسائه، ويعاملها معاملة أهله وأبنائه، وذلك هو الإحسان الذي لا يستطيعه جميعُ السادة، ولا يفعله كلُّ الناس.

وجيء بقوله "**ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا**"؛ لبيان أنّ إحسانه إليها لم يقتصر على الجانب البدني، بل تعدّاه إلى الجانب الروحي، وعطفه على ما قبله بحرف التراخي للإشارة إلى أنه كان يهتم به اهتماما خاصا، ويوليه عناية مماثلة لعنايته بالجانب البدني، وذلك دال على إدراكه أنّ كمالَ العناية لا يكون إلا بهما، ولا يتحقق بواحد منهما، والمعنى- كما يقول المُناوي- "رَاضَهَا بحسن الأخلاق، وحَمَلها على جميل الخصال، فأحسن تأديبها بأن استعمل معها الرفق والتأني، وبذل الجهد في إصلاحها"[1]، وفرّق العلامة العيني بين التأديب والتعليم قائلا: "فإن قلت: أليس التأديب داخلا تحت التعليم؟ قلت: لا، إذ التأديب يتعلق بالمروآت، والتعليم

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير- عبدالرؤوف المناوي ١/ ٩٧٧- الثالثة- مكتبة الإمام الشافعي- الرياض.

بالشرعيات، أعني: أن الأول عرفي، والثاني شرعي، أو الأول دنيوي، والثاني ديني"[١]، والذي يبدو لي أن اكتفاء النبيﷺ بفعل التأديب في هذا السياق دال على أنه شامل التعليم والتهذيب معا.

وجيء بجملة "**ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا**" معطوفة على ما قبلها بحرف التراخي؛ للإشارة إلى المدة الزمنية التي استغرقها إحسان التغذية وإحسان التأديب، وما يفرضانه على القائم بهما من سخاء اليد، وسعة الصدر، وقوة التحمل، وبُعْد النظر، وقوة الشخصية، وغيرها من السمات الرجولية، بجانب ما فيها من دلالة على بلوغ إحسانه إلى الأَمَة قمتَه وذروةَ سنامه، لأنه لم يتوقف عند التغذية والتأديب، وإنما امتد ليشمل عتقها، والزواج بها. والعتقُ دالٌّ على أنّ إحسان التغذية والتأديب كان خاليا من المقاصد الدنيوية، والمنافع المادية التي يمكن أن يعود أثرها عليه في مستقبل أيامها، والزواج منها برهان على نسيان تاريخها، وعدم الالتفات إلى ماضيها، وتغيّر نظرته إليها، وذلك كله من براهين الرجولة الحقة المُوجِبَةِ مضاعفة الأجر والثواب.

ومن ثم جيء بجملة "**فَلَهُ أَجْرَانِ**"- كما جيء بها من قبل- مُرتَّبةً على ما سبقها من أفعال التغذية والتأديب والإعتاق والزواج بالفاء التي تفيد التسبب؛ للإشارة إلى أن له "أجرا كاملا في مقابلة تعليمها وتأديبها، وأجرا كاملا لإعتاقها وتزويجها"[٢]، وقُدِّم فيها الخبر على المبتدأ لتقوية حصول الأجرين، وتأكيد استحقاقه لهما، وكررها مع قرب العهد بها زيادةً في التأكيد، وترغيبًا للسادة الرجال في أن يحذوا حذو هذه الشخصية الرجولية.

ꕥ

- وَعَنْ جَابِرٍ- رضي الله عنه- قَالَ اقْتَتَلَ غُلاَمَانِ غُلاَمٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوِ الْمُهَاجِرُونَ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ. وَنَادَى الأَنْصَارِىُّ يَا لَلأَنْصَارِ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «**مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ**». قَالُوا لاَ يَا

(١) عمدة القاري ٣/ ١٨٩.

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير ١/ ٩٧٧.

رَسُولَ اللَّهِ إِلاَّ أَنَّ غُلاَمَيْنِ اقْتَتَلاَ فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ قَالﷺ «**فَلاَ بَأْسَ وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ**»(١).

هذا الحديث من الأحاديث السيّارة، التي يستشهد بها كثيرٌ من الناس في مواقف متباينة، بفهم وبغير فهم، لأنه يدعو إلى نصرة الأخ على أي حال، وفيه آثر رسول اللهﷺ إسناد فعل الأمر بنصرة الأخ- سواء أكان ظالما أم مظلوما- إلى "**الرَّجُل**" دون "المسلم" أو غيره؛ للإشارة إلى أن الرجولة الحقيقية ليس معناها: التحيز أو التعصب من غير تحقُّقٍ أو أناة، لكنها تعني: إحقاق الحق، ونصرة المظلوم، وكفَّ الظالم عن ظلمه، وهو معنى جديد للنصرة لم يسمعه المسلمون من أحد قبل رسول اللهﷺ.

وسبَبُه- كما يروي جابر- "اقْتَتَلَ غُلاَمَانِ غُلاَمٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوِ الْمُهَاجِرُونَ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ. وَنَادَى الأَنْصَارِيُّ يَا لَلأَنْصَارِ"، ومعنى: كسع أحدهما الآخر: ضرب مؤخرته فاكتسع، أي: سقط على قفاه(٢)، وكان هذا التنادي سببا في خروج النبيﷺ وقوله "**مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ**"؟ بصيغة الاستفهام الدال- بجانب إيقاظ المتلقي ولفت نظره إلى تدبر الكلام وتأمله- على إنكارهﷺ ما يترتب على النداء من التعصب والانحياز، الذي كان ديدن أهل الجاهلية وسمتَهم، يقول الإمام "واعلم أنا وإن كنا نفسر الاستفهام في مثل هذا بالإنكار، فإن الذي هو محض المعنى أنه لينتبه السامع حتى يرجع إلى نفسه فيخجل ويرتدع ويعي بالجواب"(٣).

ولما كان قول الصحابة "لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ..." نافيا التعصب والانحياز للقبيلة أو غيرها، قالﷺ "**فَلاَ بَأْسَ**" معبرا بالـ "**بَأْس**" المسبوق بلا النافية

(١) صحيح مسلم- باب نَصْرِ الأَخِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا- رقم ٦٧٤٧.
(٢) إكمال المعلم ٨/ ٢٦.
(٣) دلائل الإعجاز- عبد القاهر الجرجاني- تحقيق: محمود شاكر ١٩- مطبعة المدني.

للجنس، والمترتب على جوابهم بفاء السببية؛ للإشارة إلى أنه لا ضرر ولا مانع من الدعوى الخالية من التعصب والانحياز، والقاصدة إلى نصرة المظلوم، والأخذ على يد الظالم، إذ التقدير: لا بأس في هذه الدعوى(١)، وعطف على ذلك قوله "**وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا**" معبرا بأسلوب الأمر بصيغة المضارع المقترن باللام، وهي "صيغة أوجب وأشد تأكيدا في نفس السامع، وفيها من المبالغة في الإلزام ما فيها"(٢)، للدلالة على أن نصرة الأخ أخاه- بالمعنى الذي بيّنه الرسولﷺ- أمر من الوجوب بمكان، ولا ينبغي التغاضي عنه، أو التقصير فيه، لما له من فوائد مؤثرة في وحدة المسلمين وترابطهم. وفي إسناده فعل النصرة إلى "**الرَّجُل**" المعرف بأل الجنسية دون المسلم أو غيره ما سبق ذكره من بيان أن الرجولة الحقيقية ليس معناها: تحيز الأخ أو تعصبه لأخيه من غير تحقُّقٍ أو روية، لكنها تعني هنا: إحقاق الحق، ونصرة المظلوم، وكفَّ الظالم عن ظلمه.

وجاءﷺ بقوله "**إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ**" لبيان حقيقية النصرة المأمور بها، وإيضاح كيفية كونها سمة من سمات الشخصية الرجولية، مستعملا لذلك عددا من الأساليب البلاغية التي تآزرت في التعبير عن المعنى المراد خير تعبير، على النحو الآتي: -

أولا- الفصل بينه وبين ما قبله لشبه كمال الاتصال، الذي يستعمل عندما يراد تفاعل المستقبِل مع المعاني، لجدارتها بالمتابعة والاهتمام، بسبب مضامينها، وبسبب ما ترشد إليه، والذي يكون فيه الكلام المفصول إجابة عن سؤال أثاره الكلامُ المتقدمُ في ذهن المتلقي، فيتطلع للإجابة عنه، فإذا جاء الجواب صادف نفسا يقظة، وعقلا متفتحا، ومن ثم يتمكن المعنى المراد من النفس

(١) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي- أبو البقاء العكبري ١٨.

(٢) صورة الأمر والنهي في الذكر الحكيم- د. محمود توفيق سعد ١٨- الأولى ١٩٩٣م- مطبعة الأمانة.

والعقل فضل تمكن. وبيان ذلك أن النفس بعد تلقيها الأمر بنصرة الأخ أخاه، سواء أكان ظالما أم مظلوما، تتساءل عن كيفية ذلك وماهيته، لا سيما وأن الأمر به صادر من المعصومﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، يؤيده ما ورد في بعض الروايات من قول الصحابة: "يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا"(١)، فجاءت الجملة التي معنا لتجيب عن هذا السؤال، ولتوضح للمسلمين النصرة بمعناها الجديد، ومن ثم يرسخ في الذهن، ويتم تنفيذها على النحو المذكور.

ثانيا– أنه يعدُّ بمثابة التفصيل بعد الإجمال، الذي يُعَبَّرُ به عند إرادة توكيد المعنى وتثبيته في ذهن المتلقي من خلال ذكره مرتين: إحداهما– تكون على سبيل الإجمال، والأخرى– تكون على سبيل التفصيل والبيان.

ثالثا– الاعتماد على أسلوب الشرط، لما يمتاز به من بيان وتفصيل، لتكوّنه من جملتين تترتب الثانية منهما على الأولى، بجانب ما فيه من إثارة المتلقي إلى ترقب جملة الجواب، لما لها من أهمية كبرى في هذا السياق، إذ هي الضابط لمفهوم النصرة، والمُبيّنة لحقيقته في كلتا الحالتين، فإذا وردت وضح معناها وتأكد مضمونها. ويُلحظ التماثل بين جملتي الجواب في الشرطين، حيث عبر فيهما بصيغة المضارع المقترن باللام "**فَلْيَنْهَهُ**" و "**فَلْيَنْصُرْهُ**"– والتي تمتاز بما سبق بيانه من الإبلاغ في الأمر، وشدة الإلزام به– والقصد من ذلك الحث على النشاط والإقدام على النصرة في كلتا الحالتين، إذ من الممكن– بناء على ما هو معهود في طبائع الناس– أن يتم النشاط في نصرة المظلوم، في حين يحصل التخاذل أو التردد في نهي الظالم عن ظلمه، وهو ما يناقض الرجولة التي أوثر التعبير عن المسند إليه بوصفها. وأوثرت "**إنْ**" الدالة على الشك أداة للشرط في الحالتين لتساوي الاحتمالين، وعدم القطع بأحدهما، وللحث على التبيُّن والتحقق قبل الشروع في النصرة بأية وسيلة، وبأي شكل.

(١) صحيح البخاري– باب أعن أخاك ظالما أو مظلوما– رقم ٢٤٤٤.

رابعا– المقابلة المُوضِّحة كيفية النصرة في كل حالة من الحالتين، والتي تختص "بالجمع بين المعاني المتناقضة أو المتقابلة التي يستلزم تصورُ أحدها تصورَ الآخر، ومن ثم يكون الذهن عند ذكر الطرف الأول مهيأ لمقابله ومستعدا له، فإذا ورد ثبت وتأكد"(١)، وهي مقابلة تتسم بما يأتي:–

– أنها جمعت بين معنيين في الطرف الأول ومثليهما في الطرف الثاني، مع إضافة جملة "**فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ**" المعطوفة على ما قبلها بفاء التفريع في الطرف الأول، والمجيء بها مؤكدة بإنَ وتقديم الجار والمجرور على الخبر؛ تنزيلا لغير المتردد منزلة المتردد، بسبب جِدَة الخبر وطرافته وعدم وروده على لسان أحد قبل رسول اللهﷺ، حيث كان السائد المعهود– قبل ذلك– الانتصار للأخ أو القريب على أي حال، يقول قائلهم:

إذا أنا لم أنصر أخي وهو ظالم على القوم لم أنصر أخي حين يُظلم(٢)

– أنها عبرت عن كل واحد من الطرفين بجملة مطابقة لما يقابلها في المعنى دون اللفظ، لما يقوم به هذا الأسلوب التقابلي من البيان والإيضاح مع الاحتفاظ لكل طرف بما يخصه، من غير تقيُّد بالألفاظ المتضادة التي قد لا تحقق الغرض المقصود في هذا المقام.

– تقديمُها الحديث عن نصرة الظالم على الحديث عن نصرة المظلوم، لأنه مناط القصد وموضع الاهتمام، ولما فيه من مخالفة الموروث المعهود، كما سبق ذكره، بجانب إيثارها التعبير عن منع الظالم من الظلم بفعل النهي "**فَلْيَنْهَهُ**"، الدال بمعناه وجرسه على ضرورة التحلي بالحزم والعزم عند القيام بنهي الظالم عن ظلمه، مع إيضاح ما يحيط بفعله من قبح ونَكارة، لقوله سبحانه وبحمده "**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**"(النحل ٩٠)، ومن ثمّ فلا مجال فيه للمراوغة وعدم الانصياع، ولا مندوحة

(١) يراجع: دراسات منهجية في علم البديع– د. الشحات أبوستيت ٥٠ وما بعدها– دار خفاجي للطباعة والنشر.

(٢) يراجع: فتح الباري ٥/ ٩٨، عمدة القاري ١٩/ ٢٤٥.

فيه للمخالفة أو العصيان، لقولهﷺ "**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**"(١)، وغير ذلك مما يجعل القيام به على هذا الوجه دليلا على الرجولة، وبرهانا من براهينها.

– وَعَنْ جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ يَقُولُ «**لاَ يَغْرِسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرْسًا وَلاَ زَرْعًا فَيَأْكُلَ مِنْهُ سَبُعٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ شَىْءٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ**»(٢).

يقول الراوي– رضي الله عنه– دَخَلَ النَّبِىُّﷺ عَلَى أُمِّ مُبَشِّرٍ الأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا فَقَالَ لَهَا «**مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ**»، فَقَالَتْ بَلْ مُسْلِمٌ، فقال رسول اللهﷺ هذا الحديث؛ مرغِّبًا المسلمين في الغرس والزرع، لما لهما من فوائد دنيوية، وفوائد أخروية.

وفيه أسند النبيﷺ فعل الغرس مضارعا إلى "**رَجُل**" مع وصفه بـ "**مُسْلِم**" بقصد الدعوة إلى تجديد القيام بالغرس والزراعة والمداومة عليهما من غير فتور أو انقطاع، وللإشارة إلى أن إصلاح الأرض و فلاحتها واستخراج خيرات الله تعالى المُودَعَةِ فيها، وإتاحتَها لجميع الخلق من أفضل أعمال الشخصية الرجولية التي يحرص الإسلام على دعوة أتباعه إليها، وحثهم على القيام بها. وكان ذلك من خلال طريقة تعبيرية اعتمدت على النفي بـ "**لَا**" والاستثناء بـ "**إِلَّا**"؛ لأنها تحقق المزايا الآتية: –

أولا– الإثارة والتشويق إلى ما يأتي بعد "**إِلَا**"، حتى إذا ورد ثبت في نفس المتلقي، وتمكن منها فضل تمكن، فأقبل على غرس الأرض وزراعتها، مستبشرا بثبوت الأجر على حصول الأكل منها، بأي شكل، وبأية طريقة.

ثانيا– تأكيد المعنى لدى المخاطب وتقويته، من خلال نفي أية فائدة تحصل من وراء فلاحة الأرض وزراعتها، ثم حصر تلك الفوائد في حصول الأجر على الزراعة والأكل منها.

ثالثا– إثارةُ المسلمين وحَفْزُهم إلى غرس الأرض وزراعتها وإتاحة ما يخرج منها للخلائق أجمعين، وعدم الحزن أو الغضب بسبب ما يحدث عادة من تعدي بعض

(١) صحيح مسلم– باب تَوْقِيرِهِﷺ وَتَرْكِ إِكْثَارِ سُؤَالِهِ عَمَّا لاَ ضَرُورَةَ إِلَيْهِ– رقم ٦٢٥٩.
(٢) صحيح مسلم– باب فَضْلِ الْغَرْسِ وَالزَّرْعِ– رقم ٤٠٥٢.

الأنعام على المزروع، أو سرقة بعض الناس شيئا منه، لثبوت الأجر على أكلهم، حتى وإن كان غير مقصود عند الزرع والغرس.

وَوُصِفَ "**رَجُل**" بـ "**مُسْلِم**" لأن المسلم هو الذي "ينوي عند الغرس والزرع غالبًا أن يتقوَّى بثمر غرسه وزرعه المسلمون على عبادة الله تعالى، ولأن المسلم هو الذي يحصل له الثواب. أما الكافر فلا يحصل له بما يفعله من الخيرات ثواب... وقد يُطعَم في الدنيا، ويُعطَى بذلك"(١)، وجاء بالمفعول نكرة "**غَرْسًا وَلاَ زَرْعًا**" ليشمل الغرس بكل أنواعه، والزرع بجميع أصنافه، ولئلا يُفهم أن ذلك مقصور على النخل دون غيره، وعطف الزرع على الغرس، لئلا يُظن أن الأجر مقصور على الغرس وحده؛ لأن الحديث جاء في سياق دخولهﷺ بستانا من النخيل الذي هو أحد المغروسات، ومن ثم يفيد العطف الترغيب في عمارة الأرض، وإخراج ما فيها من خيرات، بالغرس أو الزرع أو غيرهما، والأول يطلق على تثبيت المغروس في الأرض، ويكون للفسائل والأشجار الصغيرة والأعواد، أما الثاني فيطلق على نثر الحبوب في الأرض بعد تهيئتها وإصلاحها(٢)، والاقتصار عليهما من باب التمثيل ليس إلا.

وعطف على فعلِ الغرس فعلَ الأكل بفاء السببية، مع تعديته إلى ضمير الغرس والزرع بحرف التبعيض "**فَيَأْكُلَ مِنْهُ...**" لما هو معهود من ترتب الأكل على الغرس والزرع، إذ هو الغرض الرئيس منهما، وأسنده إلى غير الآكل المقصود بالزرع بداهة وهو الإنسان، فقال "**سَبُعٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ شَيْءٌ**"، للتنبيه على ثبوت الأجر على أكل المسند إليه وما عُطف عليه وإن كان غير مقصود عند الزرع أو الغرس، وهو كذلك معنى جديد لم يسمعه المخاطبون من أحد قبل رسول اللهﷺ، كما أنه يدل على حصول الأجر على أكل الإنسان، وغيره من الأنعام التي لم تذكر، يؤيده ما رواه جابر أيضا، أن رسول اللهﷺ قال «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلاَّ كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ

(١) المفهم ١٤/ ٥٨.

(٢) يراجع: القاموس المحيط- الفيروزبادي/ مادة غرس- مادة زرع.

فَهُوَ لَهُ صَدَقَةً وَلاَ يَرْزَؤُهُ أَحَدٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»[1]، يقول الطيبي- تعليقا على هذه الرواية-: "نكّر مسلما وأوقعه في سياق النفي، وزاد من الاستغراقية، وعم الحيوان والطير؛ ليدل على سبيل الكناية الإيمائية على أن أي مسلم كان، حرا أو عبدا، مطيعا أو عاصيا، يعمل أي عمل من المباح، ينتفع بما عمله أيُّ حيوان كان، يرجعُ نفعُه إليه، ويثابُ عليه"[2].

وفي قولهﷺ "**إِلاَّ كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ**" من جماليات النظم وأسراره- بجانب ما سبق ذكره من لطائف مجيئه بعد "**إِلَّا**"- ما يأتي: -

- تنكير المسند إليه "**أَجْرٌ**"، لما يفيده التنكير من التعظيم، وإثارة النفوس إلى أن تذهب فيه كل مذهب.

- التعبير بالماضي "**كَانَ**"، مع تقديم الخبر "**لَهُ**"، والجار والمجرور "**فِيهِ**" على المسند إليه؛ لتقوية حصول الأجر للزارع والغارس وثبوته من غير شك أو استبعاد؛ بسبب انتفاعهما بالأكل من ثمار المزروع والمغروس.

- عَوْدُ الضمير المجرور بالحرف المفيد للظرفية في كلمة "**فِيهِ**" على الأكل، فيكون الأجر على حصول الأكل من أي آكل، سواء في ذلك الغارس أو الزارع أو غيرهما، مما ذكرته الرواية التي معنا أوغيرُها، ويمكن أن يعود الضمير إلى الغرس أو الزرع، فيكون الأجر على حصولهما، سواء ترتب عليهما أكل أو لا، وفي كلا الاحتمالين تقدير لهذا العمل الرجولي، وترغيب للرجال ومن على شاكلتهم في "عمارة الأرض لتعيش نفوسهم، أو من يأتي بعدهم ممن يؤجرون فيه"[3].

(١) صحيح مسلم- باب فَضْلِ الْغَرْسِ وَالزَّرْعِ- رقم ٤٠٥٠.
(٢) فتح الباري ٥/ ٤.
(٣) شرح صحيح البخاري- ابن بطال ٦/ ٤٥٦- بتصرف.

المطلب الثالث

بلاغة التعبير بالرجولة في سِيَاق المعاملات

تعد المعاملاتُ ميدانا فسيحا، ومختبرا حقيقيا، تَظهرُ فيه معادنُ الناس بصفة عامة، ومعادنُ الرجال بصفة خاصة، وتُكتَشَفُ من خلاله شخصياتُهم وسماتُهم، وتُعرُف به خلالُهم وخصالُهم، وفي ذلك يقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب- ﷺ-: "لا تنظروا إلى صلاة امرئ، ولا إلى صيامه، ولكن انظروا إلى صِدقِه إذا حدّث، وإلى أمانته إذا اؤتمن، وإلى ورعه إذا أشفى"(١)، ولمّا شهد عنده رجلٌ فزكَّاه آخرُ، قال: "هل أنت جارُه الأدنى تعرف مساءه وصباحَه؟ قال: لا. قال: هل عاملتَه في الدرهم والدينار اللذين تُمتَحنُ بهما أماناتُ الناس؟ قال: لا. قال: هل رافقتَه في السفر الذي ينكشف فيه أخلاقُ الرجال؟ قال: لا. قال: فلستَ تعرفُه"(٢).

ولم يَخْلُ هذا المقام من تعبير النبيﷺ بالرجولة، قاصدا ترسيخ مفهومها، وداعيا المسلمين إلى التعامل بمقتضياتها، وغير ذلك مما سيكشف عنه التحليل البلاغي لبعض الأحاديث الواردة فيه.

- فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ- ﷺ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «**لاَ يَبِعِ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلاَ يَخْطُبْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ**»(٣).

هذا الحديث من جملة الأحاديث القاصدة إلى تقوية العلاقات بين المسلمين، والهادفة إلى زيادة ترابطهم وتماسكهم، من خلال التنبيه إلى بعض المعاملات التي تُضعف هذه العلاقة، وتؤدي إلى زعزعتها وعدم استقرارها،

---

(١) بيان مشكل الآثار- الطحاوي- تحقيق: شعيب الأرناؤوط ١٠/ ١٩٠.

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح- ابن تيمية- تحقيق: د. علي حسن ناصر وآخرين ٦/ ٤٩١- الأولى- دار العاصمة- الرياض.

(٣) صحيح مسلم- باب تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَسَوْمِهِ عَلَى سَوْمِهِ- رقم ٣٨٨٥.

وفيه ينهى النبيﷺ المسلمين عن أن يبيع أحدهم على بيع أخيه، أو يشتري على شرائه، كما ينهاهم عن أن يخطب المسلم على خِطبة أخيه، لما لذلك من الآثار السيئة التي لا تنحصر في الأطراف المشاركة فقط، ولكنها تتجاوزهم إلى ما هو أبعد من ذلك في المجتمع والأخلاق على السواء.

وفيه أسندﷺ فعل البيع المسبوق بلا الناهية "**لاَ يَبِعِ**" إلى "**الرَّجُلُ**"، كما أسند فعل الخِطبة المنهي عنه "**وَلاَ يَخْطُبْ**" إلى ضميره، للإشارة إلى أن هذه الأعمال لا يقوم بها الرجال ومن على شاكلتهم في الفهم والالتزام بالآداب والأعراف، الذين يدركون أنّ تلك الأفعال بما فيها من تعدٍ وتجاوزٍ تسهم في إيجاد نوع من العداوة والتناحر داخل المجتمع المسلم بكل مكوناته من أفرادٍ وأُسَرٍ وشرائحَ، كما أن فيها ضررا ماديا ومعنويا لا يرضى أحدٌ من الرجال أن يكون سببا في حصوله.

ومن ثمّ آثر البيانُ النبوي أسلوب النهي، لما يتسم به من حزم يحول دون الوقوع في شيء مما تم النهي عنه، لكونه لا يرتبط بالوسع والاستطاعة، ولما يوحي به من نكارة المنهي عنه وشناعته كما سبق بيانُه، وعليه أيضا تحمل رواية أبي هريرة برفع فِعْلَي الخطبة والسوم في قولهﷺ «**لاَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلاَ يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَلاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا وَلاَ تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ صَحْفَتَهَا وَلْتَنْكِحْ فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا**»[1]، يقول النووي: "وَكِلَاهُمَا لَفْظه لَفْظ الْخَبَر، وَالْمُرَاد بِهِ النَّهْي، وَهُوَ أَبْلَغ فِي النَّهْي، لِأَنَّ خَبَر الشَّارِع لَا يُتَصَوَّر وُقُوع خِلَافه، وَالنَّهْي قَدْ تَقَع مُخَالَفَته، فَكَانَ الْمَعْنَى: عَامِلُوا هَذَا النَّهْي مُعَامَلَة الْخَبَر الْمُتَحَتِّم"[2].

(١) صحيح مسلم- باب تَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا فِي النِّكَاحِ- رقم ٣٥٠٨.

(٢) المنهاج ٥/ ٩٦.

والنهي عن بيع الرجل على بيع أخيه يفهم منه: النهي عن الشراء على شرائه، وعبر به جريا على عادة العرب في إطلاق أحدهما على الآخر، يقول الراغب "البَيْع: إعطاء المُثَمَّن وأخذُ الثَّمن، والشراء: إعطاء الثَّمن وأخذ المُثَمَّن، ويقال للبيع: الشراء، وللشراء البيع، وذلك بحسب ما يُتصور من الثمن والمثمن، وعلى ذلك قوله عزّ وجل: "وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ"(يوسف٢٠)، وقالﷺ: «لا يبيعنّ أحدكم على بيع أخيه» أي: لا يشتري على شراه"(١)، "وكان أبو عبيدة وأبو زيد وغيرهما من أهل العلم يقولون: إنما النهي في قوله: "**لا يبيع على بيع أخيه**" إنما هو: لا يشتر على شراء أخيه، فإنما وقع النهي على المشتري لا على البائع، لأن العرب تقول: بعت الشيء بمعنى اشتريته، قال أبو عبيد: وليس للحديث عندي وجه إلا هذا، لأن البائع لا يكاد يدخل على البائع، وهذا في معاملة الناس قليل، وإنما المعروف أن يعطى الرجلُ بسلعته شيئا، فيجيء آخر فيزيد عليه"(٢)، ويبدو لي: أن النهي هنا شامل البيع والشراء المُعَلَّقَيْن، أي: اللذان طَلَبَ فيهما الطرفان أو أحدُهما وقتا للاستشارة أو الاستخارة وتكوين الرأي، إذ الدخول بينهما في هذه الحالة يعد نوعا من التعدي والتجاوز المفسد للعلاقات، والمؤدي إلى حصول الضرر والشحناء والبغضاء بين المسلمين، ومن ثم كان النهي عما يُحدث ذلك في البيع والشراء على السواء، "وقد أجمع الجمهور على تحريمه"(٣).

وعَطَفَ فعل الخِطبة على فعل البيع بالواو للإشارة إلى أن للثاني حكم الأول، وأنه يماثله في الأهمية والأثر، يؤيده رواية أبي هريرة التي سبق إيرادها، والتي قُدِّم فيها فعل الخطبة على فعل السوم، قال النووي- رحمه الله تعالى- "هَذِهِ الْأَحَادِيث

(١) مفردات القرآن- مادة بيع.

(٢) غريب الحديث- أبو عبيد بن سلام- تحقيق: د. محمد عبدالمعين خان ٣/٢- الأولى- دار المعارف العثمانية بحيدر آباد.

(٣) جامع العلوم والحكم- ابن رجب الحنبلي الدمشقي ١٧.

ظَاهِرَة فِي تَحْرِيم الْخِطْبَة عَلَى خِطْبَة أَخِيهِ، وَأَجْمَعُوا عَلَى تَحْرِيمهَا إِذَا كَانَ قَدْ صُرِّحَ لِلْخَاطِبِ بِالْإِجَابَةِ، وَلَمْ يَأْذَن، وَلَمْ يَتْرُك. فَلَوْ خَطَبَ عَلَى خِطْبَته، وَتَزَوَّجَ وَالْحَالَة هَذِهِ عَصَى، وَصَحَّ النِّكَاح، وَلَمْ يُفْسَخ. هَذَا مَذْهَبنَا وَمَذْهَب الْجُمْهُور. وَقَالَ دَاوُد: يُفْسَخ النِّكَاح"(١).

وفي تكرار الاسم الظاهر ووضعه موضع الضمير في قوله "**عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ**" دون "خِطْبَتِهِ" تذكير برابطة الأُخوّة الإسلامية، وما لها من حقوق، وما تفرضه من واجبات على الرجل تجاه أخيه، جريا على عادة النبيﷺ البيانية في المجيء بما يوضح الباعث على أمره أو نهيه، ليزيد من الاقتناع به، ويثير المتلقي إلى امتثاله.

وجاء بفعل الإذن المسند إلى ضمير "**أَخِيهِ**" في قوله "**إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ**" بعد حرف الاستثناء، لما سبق بيانه من أن هذه الطريقة التعبيرية تمتاز بتنبيه المخاطب وتشويقه إلى ما يأتي بعد الاستثناء– لا سيما بعد أن مُهّد له بالنهي الحازم– فإذا ورد ثبت في نفس المتلقي وتمكن منها أن إذن البائع أو المشتري أو الخاطب يُسوّغ الممنوع، ويحيله إلى جائز مباح، و يرفع الحرج عن الراغب في الشراء أو الخطبة ليكون طرفا فيهما، ولا يخفى ما فيه من تعظيم شأن الأخوة الإيمانية، وإعلاء قدرها، ورعاية خواطر المسلمين واحترامهم، وفيه كذلك ترسيخٌ للمبادئ الرجولية، وتثبيتٌ لها، وحثٌّ للمسلمين على الالتزام بها في سائر المعاملات، لا في البيع والخطبة وحدهما.

– عَنْ حُذَيْفَةَ– رضي الله عنه– قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ «**تَلَقَّتِ الْمَلاَئِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَقَالُوا أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَالَ لاَ. قَالُوا تَذَكَّرْ. قَالَ كُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ فَآمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ– قَالَ– قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَجَوَّزُوا عَنْهُ**»(٢).

(١) المنهاج ٥/ ١٠٨.

(٢) صحيح مسلم– باب فَضْلِ إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ– رقم ٤٠٧٦.

– وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ– ﷺ– قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ«**حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَىْءٌ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ وَكَانَ مُوسِرًا فَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ تَجَاوَزُوا عَنْهُ**»(١).

– وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ «**كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا. فَلَقِىَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ**»(٢).

هذا الحديث– برواياته المتعددة– ينقلنا إلى الدار الآخرة، لنستحضر أحد مشاهدها، وهو مشهد يَمْثُل فيه واحدٌ من أصحاب الشخصية الرجولية بين يدي الرحمن الرحيم سبحانه وبحمده، ليحاسبه على أعماله. وفي الروايات الثلاث عبر عنه البيان النبوي بـ "**رَجُل**" نكرة، لأن القصد ليس منصبا على تعريفه باسمه العلم، بقدر ما هو منصب على تنبيه المتلقي إلى أمرين: **أولهما**– فضل ما قام به ذلك الرجل، من السماحة في البيع والشراء، وإنظار المعسرين، والتجاوز عن الموسرين، والدعوة إلى امتثاله. و**الآخر**– أن التحلّي ولو بصفة واحدة من صفات الرجولة الإيمانية قد يكون سببا في نجاة العبد والعفو عنه يوم القيامة، "قال المهلب: فيه أن الله عزوجل يغفر الذنوب بأقل حسنة توجد للعبد، وذلك– والله أعلم– إذا خَلُصَت النيةُ فيها لله تعالى، وأن يريد بها وجهه، وابتغاء مرضاته، فهو أكرم الأكرمين، ولا يجوز أن يخيب عبده من رحمته"(٣).

وقولهﷺ "**تَلَقَّتِ الْمَلاَئِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**" في الرواية الأولى، وقوله "**حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**" في الرواية الثانية وكذلك قوله "**فَلَقِىَ اللَّهَ**" في الرواية الثالثة، كلها جمل تلقي بظلالها على المتلقي، فيستشعر نفسه في

(١) صحيح مسلم– باب فَضْلِ إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ– رقم ٤٠٨٠.
(٢) صحيح مسلم– باب فَضْلِ إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ– رقم ٤٠٨١.
(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٦/ ٢١٢.

مثل ذلك الموقف العظيم، وليس له من أعمال الخير شيء يشفع له عند ربه، كما يفهم من قوله "**فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ**" في الرواية الثانية، والمعبر فيه بفعل الوجود المنفي بـ "**لَمْ**" التي لا يتوقع معها حصول الفعل(١)، مع تنكير المسند إليه "**شَيْءٌ**" للدلالة على عموم النفي وشموله كل الأفعال التي يُرجَى من ورائها الثوابُ، ويُؤمَّل بسببها في النعيم، يؤيده النفي بـ "**لَا**" في الرواية الأولى عندما قيل له "**أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا**"؟ بأسلوب الاستفهام الموحي بإشفاق السائل عليه ورقته لحاله، مما يُبرهن على صعوبة موقفه، ويُلمِحُ- في الوقت نفسه- إلى أهمية العمل الذي قام به، وعظيم ثوابه عند الله عزوجل.

وعبر في قوله "**فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شيءٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ وَكَانَ مُوسِرًا...**" في الرواية الثانية بأسلوب النفي والاستثناء، لما تفيده هذه الطريقة من إثارة المتلقي وتنبيهه إلى أهمية ما يأتي بعد "**إلّا**" فإذا ورد ثبت في نفسه وتمكّن منها أن التسامح مع الناس، واللين معهم في المعاملات المادية بصفة عامة، وفي الديون بصفة خاصة، من الأفعال ذات الأجر الكبير، والثواب العظيم عند رب العالمين سبحانه وبحمده، لكونه عملا لا يستطيعه كل الناس، ولا يقدر عليه سوى أصحاب الشخصية الرجولية التي تتسم بالكرم، والتسامح، وتقدير نعم الله تعالى عليها، وشُكر هذه النعم بالإحسان إلى الناس، كما أحسن الله تعالى إليها، وفضَّلها على غيرها بالغِنى واليسر.

والتعبير بصيغة المفاعلة الدالة على المشاركة في فعل الدَّيْن "**أُدَايِنُ- يُدَايِنُ**" يشير إلى أنه كان يُقرِض من يأتيه طالبا القرض، ويسعى إلى المعسرين راغبا في إقراضهم والتيسير عليهم، يقول المُناوي في معنى "**يُدَايِنُ النَّاسَ**" أي: يجعلهم مديونين له(٢)، والتعبير بفعل التكوين ماضيا قبل بيان

(١) مغني اللبيب- ابن هشام الأنصاري ١/ ٨٧١- دار الفكر- بيروت.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير- عبد الرؤوف المناوي ٤/ ٧١٣- الأولى- دار الكتب العلمية – بيروت.

أمره الغلمان "**كُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ فَآمُرُ**" و "**كَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ**" و "**فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ**" دال على أن ذلك كان صفة متأصلة فيه، وخُلُقًا ملازما له مع جميع من يتعامل معهم، يؤيده ما ورد في إحدى الروايات من أنه قال "**وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ**"(١)، و يقويه أسلوب المقابلة الوارد في الرواية الأولى "**أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ**" والدال على شمول تسامحه المعسرين والموسرين على حد سواء، وذلك عمل لا يقوم له كل الناس، ولا يكاد يكون موجودا في دنياهم، كما يشهد به الواقع الذي نعيشه. والإنْظارُ معناه: تأخير الدين أو إسقاطه(٢)، والتجوز: الْمُسَامَحَة فِي الِاقْتِضَاء وَالِاسْتِيفَاء وَقَبُول مَا فِيهِ نَقْص يَسِير(٣)، وأمره الغلمان و الفتيان بهما دال على حزمه معهم فيما يتصل بهذا الأمر، ودال كذلك على حرصه على نشر هذه القيم، وبث تلك الأخلاق فيهم بصفة خاصة، وفي المحيطين به بصفة عامة، والتعبير عنهم بالغلمان والفتيان جمعا– كما في الروايتين الأولى والثانية– وإفرادا– كما في الرواية الثالثة– دال على أنه كان يأمرهم بذلك فرادى ومجتمعين، مما يعني مداومته على تذكيرهم بذلك، وإكثاره من أمرهم به.

وجاء بقوله "**لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا**" في الرواية الثالثة مفصولا عما قبله، لشبه كمال الاتصال، الذي يجيب فيه عن سؤال يدور في نفس المخاطب عن السر في أمره بالإنظار والتجاوز، وفيه عبر بحرف الرجاء الداخل على اسم الجلالة العلم، مع إسناد فعل التجاوز إلى ضميره سبحانه، وتعديته إلى ضمير المتكلم بصيغة الجمع؛ للإعراب عن عظيم أمله، وشدة رجائه في أن يكون إنظاره المعسرين، وتجاوزه عن الموسرين سببا في تجاوز الله تعالى عنه، وجبران نقصه، والمنّ عليه بنعيم الجنة، بجانب ما فيه من شمول الدعاء

(١) صحيح مسلم– باب فَضْلِ إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ– رقم ٤٠٧٩.
(٢) مفردات القرآن– مادة نظر.
(٣) المنهاج ٥/ ٤٠٩.

الغلمانَ والفتيانَ الموكلين بالمطالبة، ترغيبا لهم وتحفيزا إلى عدم التردد في الإنظار والتجاوز، يقول الطيبي موضحا سرَّ عُدُولُه إلى ضمير الجمع في قوله "**عنَّا**" "أراد نفسه، لكنه جمع الضمير؛ إرادة أن يتجاوز عمن فعل هذا الفعل، ليدخل فيه دخولا أوليا"(١)، وهو ما أخبر الرسولﷺ بحصوله في الروايات الثلاث، تشريفا لهذا الرجل، ومجازاة له على موقفه الرجولي مع المعسرين والموسرين، حيث أفاد البيان النبوي أنَّ الله سبحانه وبحمده "غفر له ذنوبه، ولم يؤاخذه بها، لحسن ظنه، ورجائه أن يعفو عنه مع إفلاسه من الطاعات"(٢).

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- ﷺ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قال «**اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِى اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ فَقَالَ لَهُ الَّذِى اشْتَرَى الْعَقَارَ خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّى إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ. فَقَالَ الَّذِى شَرَى الأَرْضَ إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا- قَالَ- فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ الَّذِى تَحَاكَمَا إِلَيْهِ أَلَكُمَا وَلَدٌ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِي غُلاَمٌ وَقَالَ الآخَرُ لِي جَارِيَةٌ. قَالَ أَنْكِحُوا الْغُلاَمَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا**»(٣).

هذا الحديث من الأحاديث الداعية إلى التقوى والورع في المعاملات بصفة عامة، وفي المعاملات المالية، التي يسقط فيها كثيرٌ من الناس بصفة خاصة، وفيه يحكي النبيﷺ قصة رجلين بلغ عندهما الورعُ قمته وذروة سنامه، معبرا عن كل منهما بلفظ "**رَجُل**"، ومعبرا كذلك عن الحاكم أو القاضي الذي قضى بينهما بالوصف نفسه، مع إسناد جميع الأفعال والأقوال الواردة في

(١) فيض القدير ٤/ ٧١٣.
(٢) السابق.
(٣) صحيح مسلم- باب اسْتِحْبَابِ إِصْلاَحِ الْحَاكِمِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ- رقم ٤٥٩٤.

البيان إليهم، للإشارة إلى أنّ في أقوالهم وأفعالهم براهين ساطعة على رجولتهم، يبرزها ويوضحها التحليل البلاغي لكلام كل واحد منهم.

فقول مشتري العقار الذي وجد فيه الذهب: "**خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّى إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ**" جاء في بيان النبيﷺ معطوفا على الفعل "**وَجَدَ**" بالفاء التي تفيد التعقيب، للإشارة إلى إسراعه وعدم توانيه أو تردده في رد الذهب– على الرغم من كثرته، وارتفاع قيمته– إلى البائع، وذلك من دلائل زهده، وتحريه الحلال، واتقائه الشبهات، كما أنّ فيه برهانا على رياضته نفسَه وتعهدِها، وهو ما جعل وسوسَتَها بتزيين الاحتفاظ بالمال، وتبرير حِلِّه معدومة غير موجودة، ولا يخفى ما في ذلك من معالم الرجولة وسماتها.

ويحكي النبيﷺ تعبيره بفعل الأمر الدال بمعناه وجرسه على الحزم والقوة "**خُذْ**"، مع تعديته إلى الذهب مضافا إلى ضمير المخاطب "**ذَهَبَكَ**" وتعليقه بضمير المتكلم المسبوق بحرف الابتداء "**مِنِّي**"؛ للإشارة إلى أنه لم ير لنفسه أي حق في هذا الذهب، ورآه ملكا خالصا للبائع، وكان راغبا في التخلص منه، وعدم بقائه في حوزته، وأكَّد ذلك بقوله "**إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ**" الذي جاء مفصولا عما قبله لما يعرف بكمال الاتصال، الذي نزلت فيه الجملة الثانية منزلة التأكيد للأولى، وبه تتواصل الجمل اتصالا معنويا يغنيها عن الواصل اللفظي، وفيه عبر بأسلوب القصر بطريق "**إِنَّمَا**"، التي تجيء في "خبر لا يجهله المخاطب، ولا يدفع صحته، أو لما ينزل هذه المنزلة"(١)؛ ليزيد من اقناع البائع بضرورة أخذ المال، من خلال تأكيد شرائه الأرض فقط، ثم نفي شرائه الذهب أو أي شيء غير الأرض التي ذكرها بصريح العبارة، ومع أن قوله "**إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ**" كاف في إثبات شراء الأرض ونفي شراء غيرها، إلا أنه صرح بالمنفي قائلا "**وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ**" لئلا يحدث أي نوع من الالتباس في المعنى الذي يريد إقناع المخاطب به، ومن ثم نفي شراء الذهب بـ "**لَمْ**" التي لا يتوقع معها حصوله بأي شكل من الأشكال.

(١) دلائل الإعجاز ٩٦.

أما قول البائع "**إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا**" فجاء هو الآخر في بيان النبيﷺ معطوفا على كلام المشتري الذي سبق بيانه بالفاء، التي تفيد إلى جانب التسبب معنى التعقيب، للإشارة إلى إسراعه أيضا في الرد على المشتري، وعدم توانيه فيه، مما يدل على وضوح الحكم الشرعي لهذا الذهب لدى كل منهما، وجاء بيانه عن أحقية المشتري بالذهب مرتكزا على أسلوب القصر بطريق "**إِنَّمَا**" لما سبق بيانه من الإشارة إلى بداهة كون البيع شاملا الأرض بما فيها أيا كان وكيفما كان، وفيه أيضا من براهين الرجولة ما سبق إيضاحه. وقول الرسولﷺ "**فَتَحَاكَمَا...**" بصيغة المشاركة دال على أن كليهما كان يُؤَمِّل أن يحكم القاضي بالذهب للطرف الآخر، ومن ثم اشتركا في التحاكم ورضيا به.

ومن اللافت للنظر التعبير عن الحاكم أو القاضي الذي احتكما إليه بـ "**رَجُل**"، دون الحاكم أو القاضي، كما يقول العيني "ظاهره أنهما حكَّما ذلك الرجل، لكن في حديث إسحاق بن بشير التصريح بأنه كان حاكما منصوبا للناس"(١)، ولعل السر في ذلك أن ما قضى به ذلك القاضي يعد برهانا على شخصيته الرجولية المدركة ما يسعى إليه كل واحد منهما، كما أنه كان حكما اجتهاديا راعى فيه أبعادا قد لا ينتبه إليها بعض القضاة المتمسكين بمعايير وأعراف قد لا تناسب بعض القضايا، ومن ثم جاء حكمه مفيدا ما يأتي:-

أولا- تحقيق رغبتهما في التعفف عن الذهب والزهد فيه، وعدم الحكم لأحدهما به.

ثانيا- تطمينهما إلى سلامة موقفهما منه، وتشجيع غيرهما ممن يصله خبرهما على الاقتداء بهما في موقفهما الرجولي الورِع الفريد.

ثالثا- زيادة المنتفعين بالذهب، وشموله البائع والمشتري وغيرهما من الشهود وذوي أرحامهما، وذلك نوع من الرجولة الفقهية القائمة على الاجتهاد القاصد إلى الجمع بين الأطراف المتحاكمة، الناشر للخير بين الناس، يقول القرطبي: "وهذا الرجل لم يحكم على أحد منهما؛ وإنما أصلح بينهما، بأن ينفقا ذلك المال على أنفسهما وعلى ولديهما، ويتصدَّقا. وذلك أن هذا المال ضائع، إذا لم يدَّعِه أحدٌ لنفسه. ولعلهم لم

(١) عمدة القاري ٢٣/ ٤٨٥.

يكن لهم بيت مال، فظهر لهذا الرَّجل: أنهما أحق بذلك المال من غيرهما من المستحقين لزهدهما، وورعهما، ولحسن حالهما، ولِمَا ارتجي من طيب فعلهما، وصلاح ذريتهما"(١)، ويقول العيني: "فإن قلت: جاء "**أَنْفِقُوا**" و "**أَنْكِحُوا**" بصيغة الجمع، وقوله "**تَصَدَّقَا**" بصيغة التثنية؟ قلت: لأن النكاح لا بد فيه من شاهدين، فيكونان مع الرجلين أربعة، وهو جمع، والنفقة قد يحتاج فيها إلى المُعين كالوكيل، فيكون أيضا جمعا، وأما وجه التثنية في الصدقة فلأن الزوجين مخصوصان بذلك"(٢).

ꕥꕥꕥꕥ

– عَنْ ثَوْبَانَ – رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»(٣).

هذا الحديث أصل في المعاملات المالية، لأنه يوضح المنهج اللائق برجال المسلمين، والأعظم أجرا في تصريف أموالهم، التي أنعم الله تعالى بها عليهم، وفيه عبر المصطفى ﷺ عن المُنفِق بلفظ "**الرَّجُل**" ثلاث مرات، وأسند إليه وإلى ضميره فعل الإنفاق الذي ورد أربع مرات، أولاها على سبيل الإجمال، وباقيها على سبيل التفصيل، لما يحدثه هذا الأسلوب من إثارة المتلقي وتشويقه إلى معرفة المصارف الأعلى أجرا، والأعظمِ ثوابا، فإذا وردت ثبتت في نفسه، وتمكنت منها فضل تمكن، وعزم عزما أكيدا على ألا يضع أمواله إلا فيها.

وأسند فعل الإنفاق إلى "**الرَّجُل**" دون غيره، تذكيرا له بالقوامة التي كلَّفه الله تعالى بها، وفضَّله على غيره لأجلها، يقول ابن المنير: "فلما كان احتياج المرأة إلى الرجل كاحتياجه إليها في اللذة والتأنيس والتحصن وطلب الولد، كان الأصل ألا يجب لها عليه شيء، إلا أن الله تعالى خصَّ الرجل بالفضل على المرأة وبالقيام

(١) المفهم ١٦/ ٩٢.

(٢) عمدة القاري ٢٣/ ٤٨٥.

(٣) صحيح مسلم– باب فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ وَالْمَمْلُوكِ– رقم ٢٣٥٧.

عليها، وَرَفَعَه عليها بذلك درجة"[1]، وفيه كذلك إشارة إلى أنّ حسن إدارة المال ووضعَه في مصارفه المستحقَّة من موجبات الأجر، كما أنه يعد برهانا على نضج شخصية المنفق واكتمالها، ويفهم منه بطريق المخالفة أن من قَصَّر في النفقة أو وضعها في غير المصارف المستحقة كان ناقص الرجولية، غير مكتمل الشخصية، بجانب ما يلحقه من وزر التقصير، وإثم التفريط في حق من أوجب الله تعالى عليه رعايتَهم والاعتناءَ بهم.

وجاء الخبر بذلك المعنى خاليا من المؤكدات، لأنه من البدهيات المُسلَّم بها، والتي لا يتردد أحد في قبولها، وبدأه الرسولﷺ باسم التفضيل "**أَفْضَلُ**" مع إضافته إلى "**دِينَارٍ**" المعروف بكونه من الذهب، والمكرر ذكره مع كل مصرف، للإشارة إلى أن الأجر حاصل على الإنفاق في هذه المصارف أيا كان نوع العملة التي يتم إنفاقها، وخص الـ "**دِينَار**" بالذكر لأنه يشمل ما دونه من باب أولى، ولا يخفى ما فيه من حث الرجال على عدم الإمساك في النفقة على هؤلاء المذكورين؛ ظنا منهم أن غيرهم أولى بذلك، أو اعتقادا أن النفقة عليهم ليست مأجورة، وعبر بفعل الإنفاق مضارعا "**يُنْفِقُهُ**" للإشارة إلى تجدد حصول الأجر على كل دينار يتم إنفاقه، وأعاده مع كل "**دِينَار**" للإشارة إلى أن لكل مصرف منها أجرا مستقلا ومتمايزا عن المصرفين الآخرين.

وقدم "**الْعِيَال**" المقصود بهم: من يعول وتلزمه نفقتهم من زوجة وولد وخادم ونحو ذلك، اهتماما بهم، وتشريفا لهم، وتوجيها إلى أنّ الإنفاقَ عليهم أفضلُ من الإنفاق على غيرهم، لأنه فرض، والفرض أفضل من النفل، أو لأنه صدقة وصلة كما ورد في حديث آخر، بجانب أن التقصير فيه يعرضهم للهلكة، ويحوجهم إلى غيره، ولا يخفى أن ذلك من نواقض الرجولة ونواقصها، يقول الإمام مسلم "قَالَ أَبُو قِلاَبَةَ وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ... وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ يُعِفُّهُمْ أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِهِ وَيُغْنِيهِمْ"[2]، يقوي ذلك حديث أبي هريرة أن رَسُولَ اللَّهِﷺ قال

(١) فتح الباري ٩/ ٤٩٨.
(٢) صحيح مسلم- باب فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ وَالْمَمْلُوكِ- رقم ٢٣٥٧.

«**دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِى أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ**»(١)، ولا منافاة بين كونها واجبة، وبين تسميتها صدقة، كما ورد في حديث أبي مسعود الأنصاري أن النبيﷺ قال «**إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهْوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً**»(٢)، "قال المهلب: النفقة على الأهل واجبة بالإجماع، وإنما سمَّاها الشارع صدقة؛ خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه، وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر، فعَرَّفهم أنها لهم صدقة، حتى لا يخرجوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يكفوهم المؤنة؛ ترغيبًا لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع"(٣).

وثنَّي رسولُ اللهﷺ بنفقة الرجل على دابته التي يركبها أو يحمل عليها في قوله "**وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**"؛ لأنها كذلك مما يلزمه نفقته، وعَطَفَها على "**الْعِيَال**" بالواو التي تفيد المصاحبة، للإلماح إلى أنها مثلهم في الاحتياج إليه، وعدم الاستغناء عنه، والتعرض للهلاك بسبب عدم إنفاقه عليها، كما أن التقصير في حقها يجلب المذمة والقدح في رجولة الرجل، إذ لا يقبل منه أن يُقصِّر في حق من يلزمهم نفقته بصفة عامة، والبهائم العجماوات بصفة خاصة، ويترك ذلك لغيره، وقيد فعل الإنفاق عليها بكونه "**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**"؛ للإلماح إلى ضرورة إخلاص النية وإحسان القصد من وراء اقتناء الدابة ورعايتها والإنفاق عليها، وللتنفير من أن يكون القصد من وراء ذلك التفاخر والخيلاء، كما كان سائدا في الجاهلية، بجانب ما فيه من الحث على الاستعداد والجاهزية للجهاد متى دعا الداعي، أو نادى المنادي، وبه يشمل الأجر قضاء الحاجات الدنيوية وغيرها، مما تتحقق به الجاهزية للغزو، والاستعداد للقتال.

وثلَّث رسولُ اللهﷺ بنفقة الرجل على أصحابه الذين يرافقونه في الجهاد في قوله "**وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**" وأخّرهم عن النوعين السابقين، للإشارة

(١) صحيح مسلم- باب فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ وَالْمَمْلُوكِ- رقم ٢٣٥٨.
(٢) صحيح البخاري- كتاب النفقات- رقم ٥٣٥١.
(٣) فتح الباري ٩/ ٤٩٨.

إلى أنهم يأتون بعدهما عند قلة المال، واستواء حاجة الثلاثة إلى الإنفاق، ووجه عطفهم بالواو على ما قبلهم- مع أنهم ليسوا ممن تجب على الرجل نفقتهم- الإلماح إلى أن النفقة عليهم- عند حصولها- تعدل في الأجر والثواب النفقةَ على الصنفين الأول والثاني، ووجه تقييد الإنفاق على الأصحاب بكونه أيضا "**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**" ما سبق بيانه من ضرورة إخلاص النية وإحسان القصد من وراء هذا النوع من الإنفاق، وألا يكون من باب التفاخر واستجلاب ثناء الناس ومدحهم، بجانب ما فيه من الحث على البذل في مجال الجهاد والترغيب فيه، لما له من فوائد عظيمة تعود بالعزة والمنعة على الأمة الإسلامية، كما أن للنوعين السابقين فوائد جليلة تعود بالخير والنفع على المجتمع الإسلامي.

ويرى بعض العلماء أن المقصود في الصنفين الثاني والثالث: الجهاد، ويصح أن يكون المراد بقوله "**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**": كل طاعة، فيعم الجهاد وغيره؛ لأن ثواب الإنفاق على الدابة التي تُركب، أو يُحمل عليها في الطاعة، وعلى الأصحاب الذين يجتمعون على الطاعة عظيم، وعلى الثاني فقد يُشكِل التساوي بين الثلاثة، فإنه إذا أريد مطلق الطاعة يكون الأول أفضلها. ويجاب بأنه لا مانع أن الثلاثة وإن كانت أفضل من غيرها أن يكون أحدها أفضلها، فهو أفضل الأفضل[1]، ويبدو لي أنه لا مانع من عموم اللفظ ليشمل كل الطاعات، على أن يكون ما نص عليه البيان الشريف مقدما على غيره بصفة عامة، وعند استواء حاجة الجميع إلى النفقة بصفة خاصة، وبه يكون وضع المال في مواضعه مع الترتيب بينها من سمات الشخصية الرجولية، ومن براهين وعيها وإدراكها.

(١) يراجع: مشكاة المصابيح- الخطيب التبريزي ٦/ ٤٢٩.

المطلب الرابع

بلاغة التعبير عن نواقص الرجولة

اتضح جليا مما تمت دراستُه في المطالب السابقة أن الرجولة في البيان النبوي تتمثل في حسن الصلة بالله رب العالمين، والحرص على القيام بالتكاليف التي أمرنا بها، والمسابقة إلى الأعمال والمواقف التي تشهد للإنسان عند ربه سبحانه وبحمده، وتتمثل كذلك في حسن التعامل مع الآخرين بصفة عامة، وفي المعاملات المالية بصفة خاصة، مما يعني أن الرجولة مصطلح يطلق عندما يتعلق الأمر بالمواقف الرجولية، والسمات المثالية.

والمتأمل في بيان الرسولﷺ يجد أن ثمة أحاديث تم فيها التعبير عن المسند إليه بكلمة "**رَجُل**"، وليس فيها شيء مما تم استنباطه، أو أرشد إليه حديثهﷺ عن الرجولة وسماتها، بل تكاد تكون ذات معان متضادة مع ما سبق ذكره، مما يعني أن القصد من التعبير النبوي بها في ذلك السياق هو التنبيه إلى عظم الجرم وشناعته، بجانب حَثِّ المتلقي على ضرورة الانتهاء عن الأفعال التي لا تليق برجولته، وتقدح في شخصيته، وتُنقص من قدره، إلى غير ذلك من المعاني التي سيكشف عنها التحليل البلاغي لبعض الأحاديث التي وردت في هذا السياق.

– فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ– رضي الله عنهما– أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ «**مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ**». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ «**نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ**»(١).

– وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِﷺ قال «**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**» **قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ**»(٢).

(١) صحيح مسلم– باب بَيَانِ الْكَبَائِرِ وَأَكْبَرِهَا– رقم ٢٧٣.
(٢) صحيح البخاري– كتاب الأدب– باب لاَ يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ– رقم ٥٦٧٣.

هذا الحديث "أصل في سد الذرائع"(١)، وفيه تحذير شديد اللهجة من فعلٍ يقدحُ في الرجولة، ويخلُّ بالمروءة، ويخالفُ تعاليم الإسلام الداعية إلى بر الوالدين، والإحسان إليهما، وعدم الإساءة إلى أحدهما بأي شكل من الأشكال.

وفيه أضاف النبيﷺ مصدر الفعل "**شَتَمَ**" إلى "**الرَّجُل**" في قوله "**مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ**" في رواية مسلم، وأسند الفعل "**يَلْعَن**" إلى "**الرَّجُل**" في قوله "**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**" في رواية البخاري؛ لتهويل الفعل وتشنيعه، وتقبيح صدوره من المسند إليه، إذ كيف يليق برجل كامل الرجولية، ناضج الشخصية، أن يسبّ والديه، أو يسيء إليهما، بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة؟! ولعل ذلك الإسناد هو السبب في الاستفهام الصادر من المتلقين، والذي أعيد فيه إسناد فعل الشتم والسب إلى الرجل في قولهم "**هَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**"؟ "**وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**"؟ والغرض منه إنكار ذلك واستبعاد حصوله من الناس بصفة عامة، ومن الرجال بصفة خاصة، وفي جَمْع الروايتين بين "**الشَّتْم**" و"**السَّبّ**" و"**اللَّعْن**" نهيٌ واضحٌ عن إيذائهما والإساءة إليهما بأية صورة من الصور، يقول العسكري: "الفرق بين الشتم والسب: أن الشتم تقبيح أمر المشتوم بالقول... والسب هو الإطناب في الشتم والإطالة فيه"(٢) أما اللعن فهو: الدعاء بطردهما وإبعادهما من رحمة الله جَلَّ في عُلاه (٣).

وجاء النهي عن شتم الرجل والديه أو لعنهما في صورة الخبر(٤)؛ لما سبق بيانه من أنّ النهي إذا جاء في صورة الخبر كان أبلغ وآكد في تأكيد

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩/ ١٩٢.
(٢) الفروق اللغوية ٢٩٤.
(٣) يراجع: مقاييس اللغة، لسان العرب– مادة لعن.
(٤) جمهور أهل العلم على أن الخبر... قد يرد في سياق، فيفيد النهى ويعرب عن معناه على نحو لا يكون لصيغة النهي أن تعرب عنه، كما أنه يقام في مساق لا يكون لصيغة النهي أن تقام فيه، فتتناغى معه... كما في قوله تعالى "وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً..." (البقرة ٨٣)، فقوله "لا تَعْبُدُونَ" خبر يفيد معنى النهى، لأن قوله "وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ" يشير إلى ما في هذا الميثاق من تكاليف تتنوع بين الأمر والنهى، وقوله=

المنهي عنه، لأنه يمتاز بتوجيه المخاطبين إلى ضرورة معاملته معاملة الكلام المقطوع بحصوله، ووجه اختلافه عن النهي الصريح هنا هو جمعه بين النهي وما يُنَفِّرُ منه، ذلك أنّ مجيء الفعل المنهي عنه في صورة الفعل الواقع الحاصل يُحدث عند المخاطب نوعا من التشنيع والتفظيع المساعد في اجتنابه وعدم القيام به، وهو ما لا يتم إذا جاء النهي في صورته الصريحة(١)، كما أنه يعد من قبيل ما درج عليه البيان النبوي في التعبير بما يساعد على امتثال الأمر والنهي عند حصولهما، لما في ذلك من فوائد جمة تعود على المخاطبين من الناحيتين النفسية والتربوية. ووجه مجيء الخبر الدال على النهي مؤكدا بتقديم المسند على المسند إليه في رواية مسلم "**مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ**"، وفي صورة الخبر المؤكد بإن وتقديم المسند في رواية البخاري "**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**" هو إزالة ما يعتري المخاطبين من دهشة واستغراب عند سماعه، لكون الطبع المستقيم يرفض ذلك ويأباه، يقويه استفهام المخاطبين عن حقيقة حصول شتم الرجل والديه أو سببهما وكيفيته، والدال على التعجب واستبعاد الوقوع.

وفي التعبير بالشتم واللعن مجاز مرسل علاقته المسببية، حيث عبّر بهما وأراد التسبب فيهما، للدلالة على أن الإثم يقع على الإيذاء المباشر وغير المباشر، ولإنزال غير المقصود منزلة المقصود في الحرمة والعقوبة، لئلا يتذرع أحد بكون السب والشتم كانا عن غير قصد أو إرادة. وإنما عُدّ شتم الرجل

="لا تعبدون" نهى عن عبادة غير الله سبحانه وتعالى. ينظر: المفتاح / ١٥٥، والمطول / ٢٦٢، والكشاف ٣/ ٢١٣، وينظر كذلك: صورة الأمر والنهي في الذكر الحكيم د. محمود توفيق سعد ٧٢- بتصرف.

(١) يبدو لي أن ميدان البحث البلاغي في حاجة إلى دراسة تقوم من أجل "دلالة الخبر على الأمر والنهي في الحديث النبوي" لبيان مواقع التعبير به عنهما، والأسرار البلاغية والمزايا الأسلوبية التي تشع من هذا التعبير.

والديه وسبهما من أكبر الكبائر؛ لأنَّه إذا كان شتمُ المسلمِ الذي ليس بِأَبٍ كبيرةً، فإن شتمَ الأب أكبَرُ جرما وأَعْظم إثما، ولا يخفى ما فيه من الحيلولة بين الرجل وبين السب والشتم بصفة عامة، وبينه وبين سب والديه أو شتمهما- عن قصد أو غير قصد- بصفة خاصة.

والتعبير بالمصدر الصريح "**شَتْمُ**" في رواية الإمام مسلم يصور حالة الاندفاع التي انتابت الرجل، فانبرى على إثرها يكيل الشتائم لوالد مخاطبه، ويسيء إليه على نحو أجبر ذلك المخاطب على الرد بِسَبِّ أبيه وسَبِّ أمه، بينما التعبير بالمصدر المؤول "**أَنْ يَلْعَنَ**" في رواية الإمام البخاري يصور حالة تَحَفُّز الرجل واستعداده لسب والِدَيْ محدّثه على النحو المذكور، وفي التعبير بهما تحذير من حصول الفعل، وتحذير كذلك من التحفز له، ومن هنا قال ابن بطال: هذا الحديث أصل في سد الذرائع وقطعها، كما سبق ذكره.

وفي جوابه عن سؤال الصحابة أعاد رسولُ اللهﷺ إسنادَ فعل السبِّ إلى "**الرَّجُل**"- مع قرب العهد به- في قوله "**يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ**" من رواية البخاري؛ زيادةً في تقبيح الفعل، وتأكيدًا لاستهجان صدوره من رجلٍ كاملٍ في الرجولية، بينما أسندهﷺ إلى ضميره في قوله "**يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ**" في رواية مسلم، تفاديًا لإعادة ذكره، ورغبةً في تجاهله والإعراض عنه؛ بسبب شناعة فعله، وتنافيه مع رجوليته، وفي ترتيب سبِّ الأب والأم على سبِّ والد الرجل بفاء السببية "**فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ**" تأكيد لتسببِ الرجل في سبِّ والديه والإساءة إليهما، وعدِّ فعله هذا من باب الإساءة المباشرة؛ لأنه السبب الرئيس فيها، إذ لولا اندفاعه وتطاوله لما حدث ذلك، ويرى ابن بطال أن في هذا الترتيب دلالةً على "أن من آل فعلُه إلى محرَّم وإن لم يقصدْه فهو كمن قصده وتعمده في الإثم، ألا ترى أنه عليه السلام نهى أن يلعن الرجل والديه؟ فكان ظاهر هذا أن يتولى الابن لعنهما بنفسه، فلما أخبر النبي- عليه السلام- أنه إذا سب أبا الرجل

وسب الرجل أباه وأمه، كان كمن تولى ذلك بنفسه، وكان ما آل إليه فعلُ ابنه كلعنه في المعنى؛ لأنه كان سببَه"[١]، ويقول النووي "فِيهِ دَلِيل عَلَى أَنَّ مَنْ تَسَبَّبَ فِي شَيْءٍ جَازَ أَنْ يُنْسَب إِلَيْهِ ذَلِكَ الشَّيْء، وَإِنَّمَا جَعَلَ هَذَا عُقُوقًا لِكَوْنِهِ يَحْصُل مِنْهُ مَا يَتَأَذَّى بِهِ الْوَالِد تَأَذِّيًا لَيْسَ بِالْهَيِّنِ"[٢].

ويلحظ في رواية البخاري ترتيب سبِّ الأب والأم معا على سبِّ الرجل والدَ مُخاطَبِه "**يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أَمَّهُ**"، بينما في رواية مسلم رتَّب سبَّ الوالد على سبِّ الوالد، وسبَّ الأم على سبِّ الأم "**يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ**"، وفي هذا التنوع إشارة إلى أنه لا فرق في عِظَم الإثم وفداحة الذنب بين التسبب في سبهما مُجْتَمِعَيْن، أو التسبب في سبهما واحدا واحدا، أو التسبب في سب أحدهما دون الآخر، وذلك جريا على غالب ما يحدث في دنيا الناس، "لأن الذي يسب أبا الرجل يجوز أن يسب الآخر أباه، ويجوز أن لا يفعل، لكن الغالب أن يجيبه"[٣].

على أن التعبير بالمضارع "**يَسُبُّ**" مع تكراره وإسناده إلى "**الرَّجُل**" تارة، وإلى ضميره تارة أخرى، يساعد في التنفير من فعل الرجلين، ويزيد من شناعة صنيعهما، لما يمتاز به من خصيصة استحضار الصورة المتحدث عنها كأنها ماثلة أمامنا، نشاهد من خلالها رجلين كاملين قد وقفا يتبادلان الشتم واللعن، حتى طال سبُّهما وشتمُهما والديهما، مع أنهما بعيدان كل البعد عن سبب الخلاف، ولا دخل لهما فيه، وتلك صورة تعافها الشخصية السوية، ويأباها كلُّ كاملٍ في الرجولية، لأنها تنقص من قدره، وتحط من شأنه، وتقلل من رجوليته، ومن ثم كان النهي النبوي عنها.

---

(١) شرح صحيح البخاري ٩/ ١٩٢.
(٢) المنهاج ١/ ١٩٣.
(٣) فتح الباري ١٠/ ٤٠٤.

– عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلاَلِيِّ قَالَ تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ «**أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا**». قَالَ ثُمَّ قَالَ «**يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ لأَحَدِ ثَلاَثَةٍ رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ– أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ– وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلاَثَةٌ مِنْ ذَوِى الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلاَنًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ– أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ– فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا**»[(١)].

في هذا الحديث عِلمٌ كثير، وفوائدُ جمة، وحِكَمٌ متعددة، فقد جعل من تحل له المسألة من الناس أقسامًا ثلاثة: غنيًا وفقيرين، وجعل الفقر على ضربين: فقرًا ظاهرًا وفقرًا باطنًا[(٢)]، ونهى عن السؤال في غير ما بيَّن من الأقسام.

وفيه عبر النبيﷺ عن كل صنف من الأصناف التي تحل لها المسألة بلفظ "**رَجُل**"، مع التعبير بما يُضَيِّقُ هذا الأمر، ولا يجعله على الإطلاق؛ للإشارة إلى أنّ المسألة من الأشياء التي لا تليق بالشخصية الرجولية، وتُنقِص من قدرها، وتَحُط من شأنها، ومن ثم فلا ينبغي أن تصدر عن الرجال إلا في الحالات القهرية– التي لا طاقة لهم بها، ولا قدرة لهم منفردين على مواجهتها– لما ميزهم الله تعالى به من قوة في الجسم، ومقدرة على العمل والكسب، ونضج في العقل، وخبرة بتقلُّبات الحياة، وغير ذلك مما يحول بينهم وبين المسألة، التي تعود عليهم بالذلة والصغار، وفي أحيان كثيرة بالخذلان والحرمان، بجانب ما في قولهﷺ «**مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ**»[(٣)]، من بيان لعقوبة "**الرَّجُل**" الذي يُكثر سؤال

(١) صحيح مسلم– باب مَنْ تَحِلُّ لَهُ الْمَسْأَلَةُ– رقم ٢٤٥١.
(٢) معالم السنن– أبو سليمان الخطابي ٢/ ٦٦– الأولى– المطبعة العلمية– حلب.
(٣) صحيح مسلم– باب مَنْ تَحِلُّ لَهُ الْمَسْأَلَةُ– رقم ٢٤٤٥.

الناس من غير اضطرار، قَالَ الْقَاضِي: مَعْنَاهُ: "يَأْتِي يَوْم الْقِيَامَة ذَلِيلًا سَاقِطًا لَا وَجْه لَهُ عِنْد اللَّه. وَقِيلَ: هُوَ عَلَى ظَاهِره فَيُحْشَر وَوَجْهُه عَظْمٌ لَا لَحْمَ عَلَيْهِ عُقُوبَةً لَهُ، وَعَلَامَةً لَهُ بِذَنْبِهِ حِين طَلَبَ وَسَأَلَ بِوَجْهِهِ"(١).

وللتعبير عن هذه المعاني جاء البيان النبوي حافلا بالأساليب البلاغية المؤثِّرة في المتلقي، والتي تنفِّرُه من استساغة المسألة واستمرائها، لكونها مناقضة للشخصية الرجولية من ناحية، وهادمة للصفات التي يعمل الإسلام على غرسها في أبنائه من ناحية أخرى، وبيان تلك الأساليب فيما يأتي: .

أولا– النداء في قولهﷺ "**يَا قَبِيصَةُ**"، والقاصد إلى تنبيه المخاطبين بصفة عامة، وقبيصة بصفة خاصة، ولفت أنظارهم إلى أهمية ما يأتي بعد النداء من إيضاح وتأكيد لحُكم المسألة. وهو نداء يأتي بعد أن وعد رسولُ اللهﷺ صاحبَه (المُنادَى) بالمساعدة في حَمَالته، التي قصد من ورائها الخير(٢)، لأنه من الغارمين الذين تحل لهم الصدقة. ولذلك الوعد أثره في إقبال المتلقي على ما يُلقى إليه، وتشوّقِه إلى سماعه، وهو من المسالك التربوية التي يجدر بالمسلمين اتباعها والسير على منوالها عند النصح والتوجيه، إذ لو جاء البيان بعد نهي السائل وزجره لما وعاه قبيصة، ولما أشاعه بين المسلمين، ولَمَا تأثر به تأثرَه بالبيان الذي جاء بعد الأمر بانتظار الصدقة في قولهﷺ "**أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا**"، وذلك من شأنه أن يجعل النداء مُشِعّا بالمحبة والإشفاق بجانب الإثارة والتنبيه، يقول الزمخشري: "و"**يَا**" حرف وضع في أصله لنداء البعيد، وهو صوت يهتف به الرجل بمن يناديه... ثم استُعمل في

(١) إكمال المعلم ٣/ ٣٠٠ وما بعدها.

(٢) الحَمَالة: ما لزم الإنسان تحمله من غرم أو دية أو غيرها من الأمور الجائزة. وكانت العرب إذا وقعت بينهم ثائرة اقتضت غرمًا في دية أو غيرها، قام أحدهم فتبرّع بالتزام ذلك، والقيام به؛ حتى ترتفع تلك الثائرة، وكانوا إذا علموا أن أحدًا تحمّل حمالة بادروا إلى معونته، وأعطوه ما تتمّ به مكرمته، وتبرأ به ذمته. المفهم ٩/ ٥٤.

مناداة من سها وغفل وإن قَرُب. تنزيلا له منزلة من بَعُد، فإذا نودي به القريب المفاطن فذلك للتأكيد المؤذن بأن الخطاب الذي يتلوه معنيٌّ به جدًا"(١).

ثانيا– النهي الدال على نكارة المسألة وشناعتها، والمعبر عنه هنا بالأسلوب الخبري المؤكد بـ "إنّ" والجملة الاسمية؛ لما سبق بيانه من أن هذه الطريقة أبلغ من النهي الصريح، لأنها توجّه المتلقين إلى ضرورة معاملته معاملة الخبر المؤكد حصوله، والذي لا ينبغي مخالفته بأي حال من الأحوال.

ثالثا– تأكيد الكلام بـ "إنَّ" والجملة الاسمية التي اتخذت من القصر بواسطة النفي والاستثناء وسيلةً حاسمة في النهي عن السؤال، وترسيخ نكارته في نفس المتلقي، لأنه يمتاز بتأكيد المعني بطريقتين: إحداهما– نفي حِلِّ المسألة لأحد من الناس، وتحريمُها عليهم جميعا، والأخرى– إثباتُ حلِّها لثلاثة أنواع فقط، وبضوابط محددة، وأوثر النفي والإثبات طريقا للقصر، لما يتميز به من حسم وحزم في إيصال المعنى المراد، يقول الإمام عبدالقاهر: وأما الخبر بالنفي والإثبات نحو: "ما هذا إلا كذا" و"وإن هو إلا كذا" فيكون للأمر ينكره المخاطب ويشك فيه، فإذا قلت: "ما هو إلا مصيب" أو "ما هو إلا مخطئ" قلته لمن يدفع أن يكون الأمر على ما قلت، وإذا رأيت شخصا من بعيد فقلت "ما هو إلا زيد" لم تقله إلا وصاحبك يتوهم أنه ليس بزيد وأنه إنسان آخر، ويجدُّ في الإنكار أن يكون "زيدا"(٢)، وما ذلك إلا لأن البيان النبوي يعالج مفاهيم مغلوطة، وتصورات باطلة، يؤثرها الناس، ويميلون إليها؛ طلبا للراحة، ورغبة في تحصيل المال بالطرق السهلة، والوسائل السريعة.

رابعا– التفصيل بعد الإجمال، وهو أسلوب يثير المتلقي، ويدفعه إلى ترقب ما تمّ إيراده مجملا، حتى إذا ورد مفصلا قرَّ في نفسه، وتمكن منها فضل تمكن، لذكره مرتين: إحداهما– على سبيل الإجمال في قولهﷺ "**إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ**

---

(١) الكشاف– الزمخشري ١/ ٩٠– دار الكتاب العربي– بيروت.

(٢) دلائل الإعجاز ٣٣٢.

لأَحَدِ ثَلاَثَةٍ"، والأخرى- على سبيل التفصيل في باقي الحديث، يقول الخطيب: "فإن المعنى إذا ألقي على سبيل الإجمال والإبهام تشوقت نفس السامع إلى معرفته على سبيل التفصيل والإيضاح، فتتوجه إلى ما يرد بعد ذلك، فإذا ألقى كذلك تمكن فيها فضل تمكن، وكان شعورها به أتم، أو لتكمل اللذة بالعلم به، فإن الشيء إذا حصل كمال العلم به دفعة لم يتقدم حصول اللذة به ألم، وإذا حصل الشعور به من وجه دون وجه تشوقت النفس إلى العلم بالمجهول، فيحصل لها بسبب المعلوم لذة وبسبب حرمانها عن الباقي ألم، ثم إذا حصل لها العلم به حصلت لها لذة أخرى، واللذة عقيب الألم أقوى من اللذة التي لم يتقدمها ألم"(١).

وفي التفصيل قال النبيﷺ عن النوع الأول "**رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ**" معبرا عنه بلفظ "**رَجُل**"؛ للإشارة إلى أن سؤاله المساعدة في أداء ما تحمله لا يُخِلُّ برجولته، ولا يقدح في شخصيته، لأن ما فعله يعد "من مكارم الأخلاق، ولا يصدر مثله إلا عن سادات الناس وخيارهم... ولو سأل المتحمل في تلك الحمالة لم يُعَد ذلك نقصًا، بل شرفًا وفخرًا"(٢)، ويجب على الناس معاونته لتتم مكرمته وتبرأ ذمته؛ جريا على ما كان عليه أجدادهم في ذلك، وفي التعبير بالـ "**حَمَالَة**" استعارة تصريحية، شُبه فيها الغُرم بالحِمْل، بجامع الثقل الدافع إلى التفكير في كيفية التخلص منه، ومناشدة الناس من أجل المساعدة في إنزاله، يقويه التعبير بالفعل "**تَحَمَّلَ**" المسند إلى ضمير الرجل، والدال بمعناه وجرسه المشتمل على الميم المضعفة على المشقّة التي تستدعي العون والمساندة، وفيه ترشيح للاستعارة وتقوية لما خلعته على الدَّيْن من معاني الحِمل والثِّقَل، يقول الزمخشري: "والترشيح من

(١) الإيضاح بتعليق الشيخ: عبد المتعال الصعيدي ٢/ ١١٧.
(٢) المفهم ٩/ ٥٤.

الصنعة البديعة التي تبلغ بالمجاز الذروة العليا، وهو أحسن ديباجة، وأكثر ماء ورونقا"[١].

ومن ثمّ رتّب النبيﷺ الفعل الدال على حِلِّ المسألة وجوازها على فعل التحمل بالفاء التي تفيد التسبب، وقيّده بفعل الإصابة المنصوب بحرف الغاية، وعطف عليه فعل الإمساك بحرف التراخي في قوله "**فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ**"؛ للإشارة إلى أنه إذا كانت الحمالة سببا في حل السؤال وطلب المساعدة من الناس، فإن الأمر ليس على إطلاقه، بل هو محدد بوقت، ومقيد بإصابة المُتحمِّل المالَ الذي يعينه على سداد ما تحمل من غُرم أو دية من غير زيادة، فإذا حصل ذلك وجب عليه الإمساك عن السؤال، لأنه صار حراما. ومع أنّ جملة "**حَتَّى يُصِيبَهَا**" يفهم منها ضرورة الإمساك عن السؤال بعد حصول القصد، إلا أنه صرح به في قوله "**ثُمَّ يُمْسِكُ**" لمنع الالتباس الذي يمكن أن يحدث بسبب عدم التصريح به، وفيه دليل على حرص النبيﷺ على التحذير مما يخل بالرجولة بصريح اللفظ، وواضح العبارة.

وفي بيانه عن النوع الثاني قالﷺ "**وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ- أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ**"، وفيه أسند الفعل "**أَصَابَتْ**" المتعدي إلى ضمير الـ "**رَجُل**"، والدال على القصد والاستقرار[٢] إلى الـ "**جَائِحَة**" التي يقصد بها: "كل ما اجتاح المال وأتلفه إتلافًا ظاهرًا، كالسيل والمطر والحرق والسرقة وغلبة العدو، وغير ذلك مما يكون إتلافه للمال واضحا بارزا"[٣]، وجاء بها نكرة لما يفيده التنكير من التعظيم، وليتسنى وصفها بجملة "**اجْتَاحَتْ مَالَهُ**" الدالة على أنها لم تبق له من المال شيئا يعيش عليه.

---

(١) الكشاف ١/ ٧٠ بتصرف.

(٢) يراجع: مفردات القرآن- مادة صوب.

(٣) المفهم ٩/ ٥٥.

وعبر عنه بـ "**رَجُـل**" للإشارة إلى أن سؤاله الناس بسبب ما أصابه من جائحة، وما نزل به من بلاء، لا يخل برجولته، ولا يقدح في شخصيته، لأنه أمر خارج عن إرادته، ولا دخل له فيه، ومن ثمّ رتّب النبيﷺ الفعل الدال على جواز المسألة وحِلّها على فعل المصيبة بالفاء التي تفيد التسبب، وقيّده- أيضا- بفعل الإصابة المنصوب بحرف الغاية في قوله "**حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ- أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ**"، للإشارة إلى أن أمر المسألة بالنسبة له أيضا ليس على إطلاقه، وأنه مقيد بإصابته ما يكفل له "**قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ- أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ**" والقِوام: ما يقوم بحاجته ويستغنى به، والسِّداد ما يسد به خلته، وكل شيء سددت به خلالا فهو سداد، ومنه: سداد الثغر، وسداد القارورة[1]، وفي تنكير المفعول "**قِوَامًا- سِدَادًا**" مع وصفه بالاسم النكرة المجرور بحرف التبعيض "**مِنْ عَيْشٍ**" ما يدل على ضرورة توقف ذلك المُجتاح عن المسألة بعد تحصيله ما يكفي معيشته ويسد حاجته بأدنى حد، لأن سؤاله بعد ذلك حرام وغير مستساغ، يقول القرطبي: "وقوله: "**حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ**"، و "**حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ**"؛ فيه حد الإباحة إلى زوال المُوجِب لها، ثم عودُهُ إلى الأصل السابق الممنوع"[2] لأنه يتنافى مع طبائع الرجال، الذين يستطيعون التكيّف مع صوارف الدهر وتقلّبات الأيام، ولم يصرح بفعل الإمساك "**ثُمَّ يُمْسِكُ**" هنا؛ اكتفاء بذكره مع الأول، وربما يكون عدم التصريح راجعا إلى احتمال تكرر السؤال من المجتاح إذا طال أَمَدُ الجائحة، وامْتدَّ أثرُها.

وفي بيانه عن النوع الثالث قالﷺ "**وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ- أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ**"، وفيه أسند فعل الإصابة

(١) يراجع: إكمال المعلم ٣/ ٣٠٣.
(٢) المفهم ٩/ ٥٦.

المتعدي إلى ضمير الرجل إلى الـ "**فَاقَةٌ**" التي تعني: الفقر[١]، ولكنّه علّق حِلَّ المسألة بالنسبة لهذا النوع على شهادة "**ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِى الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ**" بأن فلانا أصابته فاقة، ووجه اشتراط العدد المذكور هو: التأكد من حصول الفاقة واشتهارها، "قال القاضي: اشتراطه هنا ثلاثة، وحكم الشهادة اثنان والخبر واحد، ولعله أراد أن يخرج بالزيادة عن حكم الشهادة إلى طريق اشتهار الخبر وانتشاره، وأن المقصود بالثلاثة هنا جماعة هي أقل الجمع لا نفس العدد"[٢]، و"**الحِجَا**" معناه: العقل، وسرُّ اشتراطه في الشهود "أن مَنْ عَدِمَه لا يحصل بقوله ثقة، ولا يصلح للشهادة أصلا، أو لعلّه عبّر به عما يشترط في المُخبِر والشاهد من الأمور التي توجب الثقة بأقوالهم، كالعقل والعدل والأمانة والفهم المُعِين على الإحاطة ببواطن الأمور، وغيرها من الصفات التي تجعل الموصوف بها مرضيًا"[٣]، وعِلَّةُ كونهم "**مِنْ قَوْمِهِ**": أنهم أعلم بحقيقة أمره، بسبب قربهم منه، واطلاعهم على أحواله، إذ المال من الأمور التي يُتَكَتَّم فيها، ولا يحيط بها إلا الأقربون.

ومما يُلحظ في بيان شهادتهم أنّ التعبير فيها جاء بالفعل الماضي، الدال على تحقق الوقوع، والمؤكد بـ "اللام" و "قد"، "**لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ**"، وفيه دلالة على ضرورة كون كلامهم قاطعا بحصول الفاقة، وليس فيه نوع من التوهم أو الاحتمال أو الظن، لأن حِلَّ مسألته أو حرمتَها مترتب عليه، ما يعني أن تكون شهادتهم مستندة إلى مُعاينة أو مُعاملة أو اختلاط أو غير ذلك من الوسائل التي تزيد الثقة في كلامهم بصفة عامة، كما تزيد المُزَكِّي اطمئنانا إلى دفع زكاةَ ماله إليه- إذا أراد ذلك- بصفة خاصة، يقويه التعبير بالفعل "**يَقُومَ**" المسند إلى "**ثَلَاثَةٌ**"، والمُكَنَّى به عن حرصهم على الشهادة، وصدقهم

(١) السابق.
(٢) إكمال المعلم ٣/ ٣٠٢.
(٣) السابق.

فيها، "قال السندي: وهذا كناية عن كون تلك الفاقة محققة لا مخيلة، حتى لو استشهد عقلاء قومه بتلك الفاقة لشهدوا بها"[1]. والسر في عدم اشتراط ذلك مع مع النوع الأول ظهور أمر الجائحة بين الناس، أما الفاقة فقد تخفى، ولا يطّلع عليها كثير منهم، ولا يغيب ما في تلك الاشتراطات من تضييق الرسولﷺ سبل المسألة أمام الرجال، لكونها جالبةً للمذمة والانتقاص.

وعبر المصطفىﷺ عن هذا الصنف بـ "**رَجُلٍ**"؛ لأن سؤاله الناس بسبب ما أصابه من فقر أمر لا يخل برجولته، ولا ينقص من قدره، ولا يقدح في شخصيه، لأنّ كل الناس معرضون لحصوله، بناء على سنة الله تعالى في خلقه وملكوته، ومن ثمّ رتب النبيﷺ الفعل الدال على حِلِّ مسألته وجوازِها على فعل المصيبة- المشروط بشهادة ثلاثة من الموثوقين شهادة قاطعة بفقره- بالفاء التي تفيد التسبب، وقيّده- أيضا- بفعل الإصابة المنصوب بحرف الغاية "**حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ- أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ**"، لبيان أن أمر المسألة بالنسبة له ليس على الإطلاق، وأنه مقيد بإصابته الحد الأدنى من المال الذي يسد به حاجته، ويقيم به معيشته، وأن سؤاله بعد ذلك يعد حراما وغير مستساغ، لما فيه من كذب وخداع، يتنافى مع الشخصية الرجولية التي تتسم بالصدق، والصبر على المحن والأزمات، والعمل على تجاوزها والتغلب عليها.

والسر البلاغي في تقديم النوع الأول مع احتمال كونه غنيا أنّ الذي دفعه إلى السؤال غُرمٌ تحمّله لمصلحة عامة، أو مصلحة تخص غيره من الناس، وعطف عليه الثاني؛ لأن الذي ألجأه إلى السؤال جائحةٌ لا دَوْرَ له فيها، وليس ثمة تقصيرٌ منه أدى إلى حصولها، وأخّر الثالث مع كونه يماثل الثاني في

(١) مشكاة المصابيح ٦/ ٥٠١.

الفقر والحاجة؛ لأنّ ما أصابه من فاقة قد يرجع- في بعض الأحيان- إلى تقصيره أو إهماله أو عدم تقديره عواقبَ الأمور.

وختم النبيﷺ بيانه الماتع بقوله "**فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا**"، وفيه من دقائق النظم، ورقائق المعنى ما يأتي:-

- تعريف المسند إليه بالاسم العام "**مَا**" مع وصله باسم الاستثناء المضاف إلى ضمير الحالات الثلاث "**سِوَاهُنَّ**"، والمجيء بالخبر "**سُحْتًا**" منصوبا بفعل محذوف تقديره "تُعَدُّ"، أو مرفوعا "**سُحْتٌ**" كما عند البخاري وغيره، بعد ذكر المستثنى منه مجرورا بـ "**مِنْ**" البيانية، كل ذلك؛ تأكيدا لما ذكره في أول الحديث من حرمة المسألة وعدم جوازها إلا في الحالات المذكورة، ولإضافة معنى جديد هو: انعدام البركة في المال الذي يتم تحصيله من المسألة الحرام، فكلمة "**سُحْتًا**" تعني: الحرام، عبر به لأنه يسحت البركة، أي: يسحقها ويمحقها، يقول أبو هلال: "الفرق بين الحرام والسحت: أن السحت مبالغة في صفة الحرام، ولهذا يقال: حرام سحت، ولا يقال: سحت حرام... ويجوز أن يقال: إن السحت هو الحرام الذي يستأصل الطاعات، من قولنا: سحته إذا استأصلته، ويجوز أن يكون السحت الحرام الذي لا بركة فيه، فكأنه مستأصل، ويجوز أن يكون المراد به: أنه يستأصل صاحبه"(١).

- إعادة نداء السائل "**يَا قَبِيصَةُ**" مع قرب العهد به، أو المجيء به معترضا بين المبتدأ والخبر، لإشعار المُنَادَى بمزيد من المحبة والمؤانسة والحِرْصِ، بجانب تنبيهه إلى ما يأتي بعد النداء، مما يُضيفُه التعبير بقوله "**سُحْتًا**"، والذي يزيده اقتناعا بحرمة المسألة وعدم جدواها، لا سيما بعد أن يعرف أن ما ينتج عنها سحت لا بركة فيه، ولا دوام له، وأنه ربما يكون سببا في هلاك صاحبه.

(١) الفروق اللغوية ١٨١.

– المجيء بالجملة الحالية "**يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا**" المعبر فيها بالمضارع الدال على التجدد، والمتعدي إلى ضمير المسألة، المراد به: المال المجموع بسببها، على سبيل المجاز المرسل، مع إسناد فعل الأكل إلى "**صَاحِبهَا**"، وإعادة التعبير بلفظ "**سُحْتًا**" المُوضِّح حال المأكول، زيادةً في التنفير من السؤال في غير الأحوال المذكورة، لما يمتاز به هذا التركيب من إبراز السائل في صورة آكل الحرام الذي لا يشبع من أكله، على الرغم من علمه أنه سحت لا بركة فيه. فكأنه اعتاد أكل الحرام، وصار مألوفا بالنسبة له. وهي صورة تَنْفِر منها طبائعُ الشخصيات الرجولية، ويأباها أصحابُ الفطر السّوية.

– عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ– رضي الله عنه– يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ «**إِنَّ مِنْ أَشَرّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا**»(١).

– وعنه أيضا أنَّ رَسُولَ اللهِﷺ قَالَ «**إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا**»(٢).

في هذا الحديث نَهْيٌ عن "إِفْشَاء الرَّجُل مَا يَجْرِي بَيْنه وَبَيْن اِمْرَأَته مِنْ أُمُور الِاسْتِمْتَاع، وَوَصْف تَفَاصِيل ذَلِكَ، وَمَا يَجْرِي مِنْ الْمَرْأَةِ أَثْنَاءَهُ مِنْ قَوْل أَوْ فِعْل وَنَحْوه"(٣)، وفيه عبَّر رسولُ اللهﷺ عن المسند إليه بلفظ "**الرَّجُل**"، للتنبيه إلى أنّ إفشاء الزوج أسرارَ زوجه من الأمور التي يُستقبح فعلُها، لأنه يُنقِص من الرجولة، ويُخِل بالمروءة، ويُقلِّل من الاحترام، كما أنه يتنافى مع طبائع الرجال التي تأبى ذلك وترفضه، يقول القرطبي "ومقصود هذا الحديث هو: أنَّ الرجل له مع أهله خُلوة، وحالة يَقْبُحُ ذِكرُها، والتحدُّث بها، وتحمل الغَيْرةُ على

(١) صحيح مسلم– باب تَحْرِيمِ إِفْشَاءِ سِرِّ الْمَرْأَةِ– رقم ٣٦١٥.
(٢) صحيح مسلم– باب تَحْرِيمِ إِفْشَاءِ سِرِّ الْمَرْأَةِ– رقم ٣٦١٦.
(٣) المنهاج ٥/ ١٦٢.

سترها، ويلزم من كشفها عارٌ عند أهل المروءة والحياء. فإن تكلم بشيء من ذلك، وأبداه، كان قد كشف عورة نفسه وزوجته؛ إذ لا فرق بين كشفها للعيان، وكشفها للأسماع والآذان؛ إذ كل واحد منهما يحصل به الاطّلاع على العورة"[(١)]، وجاء به مُعرّفا بأل الجنسية؛ ليشمل جميع الرجال من غير استثناء لأحد مهما كان.

وجيء بالنهي عن إفشاء الرجل أسرار امرأته في صورة الخبر المؤكد بإنَّ والجملة الاسمية التي قُدِّم فيها الخبر على المبتدأ في الروايتين؛ لما سبق بيانُه في غير موضع من أنّ هذه الطريقة التعبيرية أبلغ في الإلزام من مجيء النهي على صورته الصريحة، لأنها تدعو المخاطبين إلى معاملته معاملة الخبر المُتَحَتِّم وُقُوعُه، والذي لا ينبغي مخالفتُه بأي حال من الأحوال. ووجه تأكيد الخبر بما تمَّ ذكرُه حملُ المخاطبين من الرجال والنساء على الالتزام بما فيه، وعدم التساهل في بيان ما يحدث أثناء علاقتهما الخاصة، لما يترتب عليه من آثار لا تُحمَدُ عقباها، ويمكن أن يكون التأكيد تنزيلا لغير المنكر منزلة المنكر بسبب ما بدا عليه من علامات الإنكار، المتمثلة في حديث الأزواج عما يكون بينهم أثناء هذه العلاقة بنوع من البساطة والاعتياد، بدليل حديث أَسْمَاءَ بنتِ يَزِيدَ، قَالَتْ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِﷺ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، فَقَالَ: "**عَسَى رَجُلٌ يُحَدِّثُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، أَوْ عَسَى امْرَأَةٌ تُحَدِّثُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا**" فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ وَإِنَّهُنَّ لَيَفْعَلْنَ قَالَ: "**فَلا تَفْعَلُوا فَإِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ مِثْلُ شَيْطَانٍ لَقِيَ شَيْطَانَةً فِي ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَغَشِيَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ**"[(٢)].

وفي تقديم المسند المعبر فيه باسم التفضيل "**مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ...**" على المسند إليه نوع من إثارة المتلقي وتشويقه إلى معرفة مَنْ أدخله النبيﷺ في

(١) المفهم ١٣/ ٢٤.

(٢) المعجم الكبير– الطبراني– رقم ١٩٨٩١.

شرار الناس، في الرواية الأولى، أو معرفة من عدّهﷺ ضمن أعظم مَن خانوا الأمانة "**مِنْ أَعْظَمِ الأَمَانَةِ...**" في الرواية الثانية، حتى إذا ورد المسند إليه ثبت في نفسه، وقرَّ فيها، وأحدث لديها نوعا من العزيمة والإصرار على اجتناب المنهي عنه إن كان ممن يفعلونه، والثبات على اجتنابه إن كان ممن يجتنبونه.

وتقييد الخبر بالظرف المضاف إلى اسم الجلالة الأعظم "**عِنْدَ اللَّهِ**" المشعر بالمهابة والإجلال يدفع المتلقي إلى استحضار مدى حاجته إلى إرضائه سبحانه، باجتناب ما يُسخطه، والتزام ما يُرضيه، ولا يخفى ما في ذلك من شيم الرجولة المحمودة. كما أن تقييد الخبر بكونه "**يَوْمَ الْقِيَامَةِ**"– المعروف بأهواله وشدته– يساعد في أمرين: أولهما– زيادة التنفير من نشر أسرار المرأة، لتحقيق الأمن والنجاة في هذا اليوم العصيب، والآخر– دعوة من فعل ذلك إلى التوبة مع الوعد بقبولها. ولو جاء البيان خاليا منه لظن الفاعل أنه صار من شرار الخلق في الدنيا والآخرة، وأنه لا فائدة من توبته، ولا أمل في عفو الله عنه، وهو ما يتنافى مع غرض الحديث القاصد إلى التحذير المؤدي إلى الاجتناب، والنهي المفضي إلى الامتثال.

وقوله "**يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ**" جملة حالية، عبّر فيها بفعل الإفضاء المسند إلى ضمير "**الرَّجُلَ**"، والمتعدي إلى "**امْرَأَتِهِ**" المضافةِ إلى ضميره إضافةً تشعره بالخصوصية، وعَطف عليه بالواو التي تفيد المشاركة فعلَ الإفضاء المسند إلى ضمير المرأة، والمتعدي إلى ضمير "**الرَّجُلَ**" من غير إضافة إلى ضميرها؛ تذكيرا بمعنى الرجولة الحائل دون نشر ما يحدث خلال هذا الإفضاء، ولأنه يمكن أن يكون رجلا لأكثر من واحدة. والإفضاء، معناه: "الوصول، مشتق من الفضاء، لأن الوصول قطع الفضاء بين المتواصِلِين"[1]،

(١) التحرير والتنوير ٤/ ٧٤.

وجاء به مضارعا من غير مفعول، ليكون "اللفظ مطلقا، يُشع كل معانيه، ويلقي كل ظلاله، ويسكب كل إيحاءاته. ولا يقف عند حدود الجسد وإفضاءاته. بل يشمل العواطف والمشاعر، والوجدانات والتصورات، والأسرار والهموم، والتجاوب في كل صورة من صور التجاوب. وليرسم عشرات الصور لتلك العلاقة المشتركة آناء الليل أو أطراف النهار... ففي كل اختلاجة حب إفضاء، وفي كل نظرة ود إفضاء، وفي كل لمسة جسم إفضاء، وفي كل اشتراك في ألم أو أمل إفضاء، وفي كل تفكر في حاضر أو مستقبل إفضاء، وفي كل شوق إلى خلف إفضاء، وفي كل التقاء في وليد إفضاء.. كل هذا الحشد من التصورات والظلال والأنداء والمشاعر والعواطف يرسمه ذلك التعبير الموحي العجيب"(١).

كما أن تعدية هذا الفعل إلى ضمير المرأة وضمير الرجل بواسطة حرف الانتهاء "**إِلَى**" يشير إلى أن كلا منهما اختص الآخر بعملية الإفضاء، لا تتجاوزه إلى غيره، ومن ثم يصبح من الأسرار والأمانات التي لا ينبغي نشرها أو كشفها بأي حال من الأحوال، يقويه تقديم فعل الإفضاء المسند إلى ضمير الرجل و تأخير نظيره المسند إلى ضمير المرأة، بما فيه من تلميح إلى أنها ما أفضت إلى زوجها بما عندها إلا بعدما أفضى هو إليها، وما أقبلت عليه إلا بعد إقباله عليها، فأشعرها إقباله وإفضاؤه بالاطمئنان إليه والثقة فيه، وشجعها على التجاوب والبوح، ومن ثم يصبح نشر ما حدث بعد ذلك نوعا من الخديعة للمرأة، والغدر بها، والخيانة للأمانات التي اختصت زوجها دون غيره بها، وفيه دليل على خسة الرجل وتغلغل الشر في طباعه، كما عبرت عنه الرواية الأولى، وفيه أيضا دليل دامغ على خيانته للأمانة وعدم أهليته لحفظها، كما عبرت عنه الرواية الثانية، وكلاهما مما يوجب غضب الله تعالى وسخطه.

(١) في ظلال القرآن– سيد قطب ١/ ٦٠٧– دار الشروق.

وعبَر في قوله "**ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا**" بالفعل "**يَنْشُرُ**" المسند إلى ضمير الرجل، والدال على إطالته الكلام وبسطه[1]، وعدَّاه إلى المفعول المضاف إلى ضمير المرأة "**سِرَّهَا**"، إضافةً ترمزُ إلى كونه من الخصوصيات، التي يجب عدم التصريح بها، أو الحديث عنها، ووحّد المفعول "**سِرّ**"؛ للإشارة إلى أن كلَّ ما سبق ذكره عند بيان معنى الإفضاء- سواء كان كلاما أو أفعالا أو غيرهما- في حكم المفرد الذي لا يتجزَّأ، ولا يصح البوحُ بشيء منه، لأن حكم التحريم شاملٌ أولَه وآخرَه، وقولَه وفعلَه.

وعبر عن النشر بالمضارع المُصَوِّر؛ تقبيحا للمنظر الذي يرسمه، وتشنيعا بالمشهد الذي ينقله، والذي يبدو فيه الرجل جالسا بين الناس، يتحدث عن كلام امرأته أو جسدها أو زينتها، حديثا يثير غيره إلى تخيُّلها في أوضاع لا ترضاها الفطر السوية، ويرفضها أصحابُ الشخصية الرجولية، بجانب أنه حديثٌ غيرٌ مأمون العواقب، لكونه يؤدي إلى ارتكاب الجرائم وفعل الفواحش. وجاء به معطوفا على فعل الإفضاء بحرف التراخي "**ثُم**"؛ للإشارة إلى حرمة نشر أسرار المرأة وقبحه وشناعته في أي وقت حصل فيه، من غير ضرورة شرعية تستدعيه.

ولا شك أن النساء منهياتٌ عن الحديث في تلك الخصوصيات شأنُهن شأنُ الرجال، لكنْ لمّا كان ذلك أكثرَ حصولا من الذكور، عبر عن المسند إليه بلفظ "**الرجل**"؛ رعايةً لتلك الكثرة، وتذكيرًا للرجال بأن ذلك مما يخل برجولتهم، وينقص من مروءتهم، وجريًا على عادة البيان العربي في تغليب التعبير بالمذكر في الأمور التي يشترك فيها الرجال والنساء، سِترا للنساء وتحفيزا لهن على منافسة الرجال في كل ما يتصل بالخلق والفضيلة.

---

(١) يراجع مفردات القرآن- مادة نشر.

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ- رضي الله عنهما- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «**لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا**»(١).

في هذا الحديث يَنْهَى رسولُ الله ﷺ المسلمين أن يقيم أحدُهم أخاه من مقعده ليجلس فيه، وهو عام يتناول جميع الأماكن، كالمساجد، والمجالس، والنوادي، والأسواق وغيرها من أماكن التجمعات، لأن "من سبق إلى موضعٍ من المواضع التي يتساوى فيها الناسُ كان أحقَّ به لِبداره إليه"(٢).

وفيه عبر النَّبِيِّ ﷺ عن المسند إليه بلفظ "**الرَّجُل**"، لبيان أن هذا العمل من الأفعال التي لا تليق بالرجال، لأنه لا يصدر إلا عن شخصية تتسم بالكبر، والغرور، وترى نفسَها أحقَّ بمواقع الصدارة والتميز، حتى لو سبقها إليها أحدٌ آخر، بجانب ما يترتب على ذلك الفعل من الاستهانة بالآخرين، والتقليل من شأنهم، وعدم المبالاة بما بذلوا من وقت وجهد لِقاءَ جلوسهم في هذه الأماكن، وذلك من شأنه أن يُورث العداوة والبغضاء بين المسلمين، ويساعدَ في تنامي مشاعر الكُره والحقد بين الناس، وغير ذلك مما يُنقص من قدر الرجال، ويُزْري بهم عند الآخرين. يقول ابن حجر: "والحكمة في هذا النهي منعُ استنقاص حق المسلم المقتضى للضغائن، والحث على التواضع المقتضى للمواددة، وأيضا فالناس في المباح كلهم سواء، فمن سبق إلى شيء استحقه، ومن استحق شيئا فأُخِذ منه بغير حق فهو غصب، والغصب حرام"(٣).

كما عبر النبيﷺ عن المفعول بلفظ "**الرَّجُل**" زيادةً في تقبيح الفعل، وتأكيدا لشناعته، لأنه يدل على أنَ المفعول مثلُ الفاعل، ومساوٍ له في كل شيء، فهو مساوٍ له في الواجبات، ومساوٍ له كذلك في الحقوق، وربما كان مساويا له في

(١) صحيح مسلم- باب تَحْرِيمِ إِقَامَةِ الإِنْسَانِ مِنْ مَوْضِعِهِ الْمُبَاحِ الَّذِى سَبَقَ إِلَيْهِ- رقم ٥٨١٣.

(٢) شرح صحيح البخاري- ابن بطال ٢/ ٥٠٣.

(٣) فتح الباري ١١/ ٦٣.

الوجاهة والمكانة والشخصية وغيرها من أوجه المقارنة. ويزيد عنه هنا أنه أولى بالمكان لحضوره إليه مبكرا، بينما كان حضور الفاعل متأخرا.

وجاء النهي عن ذلك الفعل في صورة الخبر لما سبق ذكره من أن هذه الطريقة الأسلوبية تدعو المخاطبين إلى معاملة النهي معاملة الخبر الذي يتحتَّم تنفيذُه، ولا يصح مخالفته بأي حال من الأحوال، وهي طريقة أبلغ من النهي الصريح كما مرَّ، والتعبير فيها بالمضارع المنفي المسند إلى الرجل، والمتعدي أيضا إلى الرجل "**لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ**" يرسم أمام المخاطبين صورةً غير مقبولة ولا مستساغة، صورةٌ يظهر فيها رجل كامل في الرجولية، متوجها نحو أحد القاعدين، ويطلب منه مغادرة مقعده ليجلس هو فيه، في مشهد يثير الرجل القاعدَ، ويدفعه إلى الرفض والإنكار، وربما إلى العراك والشجار، كما أنه يثير الحاضرين، ويدفعهم إلى التعجب والتساؤل، بل ربما دفع بعضهم إلى الملاسنة والاشتباك؛ رفضا للفعل، وإنكارا للطريقة التي يتم بها، ولذا كان النهي النبوي عنه برهانا على نكارته وفحشه، بجانب ما فيه من تجاوز وتعد على حقوق الآخرين.

وبعد ذلك النهي جاء أمرُهﷺ بالتفسح والتوسع "**وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا**" توجيها لجميع الرجال إلى كيفية تعامل الجالسين مع القادمين، و"الأول معناه: أن يتوسعوا فيما بينهم، والثاني: أن ينضم بعضهم إلى بعض حتى يُتاح من الجمع مجلس للداخل"(١)، وجاءا بصيغة التفعُّل للإشارة إلى ضرورة حصولهما ولو على سبيل التكلف، "والغرض هو: إيجاد الفسحة في النفوس قبل إيجادها في الأماكن. فمتى رحَّب القلب اتسع وتسامح، واستقبل الجالسُ إخوانَه بالحب والسماحة، فأفسح لهم في المكان عن رضى وارتياح"(٢)، ومن ثم فإن هذا الأمر يحقق الفوائد الآتية: –

– محافظة الجالسين على حقهم في البقاء بالأماكن التي بذلوا لأجل القعود فيها وقتا وجهدا.

– إشعار الداخلين بالحفاوة والمحبة والسرور بقدومهم.

---

(١) فتح الباري ١١/ ٦٣.

(٢) في ظلال القرآن ٦/ ٣٥١٢.

– القضاء على ما يثير النفوس، ويدفعها إلى المشاحنة والشقاق، والانصراف عن غرض الاجتماع الرئيس، وهو القرب من الله تعالى إذا كان اجتماع عبادة، وزيادة الألفة والمحبة إذا كان اجتماع مناسبة، والإيثار والكسب الحلال إذا كان تجمع عمل... إلى آخره.

– الدعوة إلى التواضع، وهضم النفس، وتقدير الآخرين، والتنافس في أوجه الخير.

وفي جَمْع الحبيبﷺ بين أسلوبي النهي والأمر في هذا السياق برهان على حرصهﷺ على توجيه المسلمين إلى الأقوال والأفعال التي تكمُل بها شخصياتُهم، وتزكو بها صفاتُهم، وتسمو بها أخلاقُهم، فتكون الرجولةُ العنوانَ الذي يُعرفون به، والوصف الذي يُنعتون به، لاعن مجاملة، ولكن عن جدارة واستحقاق.

وتلك عادته دائما بأبي هو وأمي، وصلواتُ ربي وسلامُه عليه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وجزاه عنا خير ما جازى به نبيا عن أمته ورسولا عن رسالته، وسلام إليه مني ما تعاقب الليل والنهار، ومتى تكلم اللسان أو أمسك عن الكلام، إلى أن ألقاه على الحوض، آملا أن يسقيني بيده الشريفة شربة هنيئة لا أظمأ بعدها أبدا، وإني لأدعو الله تعالى أن يغفر لي جرأتي على تناول بيانه، واجتهادي في فهم أسرار كلامه، راجيا أن يجعله في ميزان حسناتي، وأن ينفع بما فيه المسلمين.

والحمد للّه الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا اللّه.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الخلق، وسيد السادات... وبعد،،،

فقد خَلُصت هذه الدراسة التي اعتمدت على عشرين حديثا من أحاديث الرجولة في صحيح مسلم، وجاءت في مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة إلى النتائج والتوصيات الآتية: –

أولا– النتائج: –

الأولى– أنّ تعبير النبيﷺ بكلمة "**رَجُل**" أو ما يحل محلها في السياق، كان قصده الأغلب الأعم: إثارة المتلقين من الرجال والنساء والشباب إلى التحلي بصفات الشخصية الرجولية، التي تعني بصفة عامة: كمال الشخصية الإنسانية ومثاليتها، وتميزها من الآخرين في الأفعال والتصرفات.

الثانية– أنّ البيان النبوي الشريف كان يقصد في كل سياق من السياقات التي تم الاستشهاد بها إلى بيان معنى خاص من المعاني التي تتصف بها الشخصية الرجولية، والتي يمكن تلخيصها فيما يأتي:–

– الصدق مع النفس، والقدرة على التحكم في شهواتها، والحزم معها في الالتزام بالتكاليف التي يفرضها عليها الدين الإسلامي الحنيف، مع الدعوة إلى إحسان التهيؤ لهذه التكاليف، والقيام بها على خير وجه.

– وضع المال في مواضعه، والحرص على إنفاقه في وجوه الخير، بجانب الالتزام بتعاليم الشارع الحكيم في كسبه وإنفاقه.

– الموازنة بين مطالب الدنيا، ومطالب الآخرة، من أجل إصلاح الأولى بالثانية.

– إحقاق الحق، ونصرة المظلوم، ونهي الظالم عن ظلمه.

– عمارة الأرض، وإصلاحها بما ينفع الإنسان وغيره، من سائر المخلوقات.

– حسن التعامل في البيع والشراء والقضاء والاقتضاء، مع الورع عن الحرام وما فيه شبهة.

– احترام الوالدين، وعدم الإساءة إلى أحد منهما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، مع احترام أسرار المرأة، وعدم إفشائها، والمحافظة على كيان الأسرة.
– التواضع مع الآخرين، واحترامهم، وعدم التعدي على حقوقهم المادية والمعنوية.

الثالثة– كان الأغلب الأعم في البيان النبوي التعبير بكلمة "**رَجُل**" مفردة نكرة أو مُعرّفة بأل التي للجنس، ولعل السر في ذلك هو أنّ النبيﷺ كان يوضح بحديثه عن الرجولة سماتٍ شخصيةً عامة، يدعو المسلمين– رجالا ونساء– إلى أن يحذوا حذوها، ويتصفوا بصفاتها، بجانب إشعار كل فرد من المسلمين بقدرته على القيام بأعمال الشخصية الرجولية، وإمكانية تحليه بسماتها. وهو مما يلتقي فيه البيان النبوي مع البيان القرآني، حيث شاع في الذكر الحكيم تنكير الكلمة مفردة ومثنّاة ومجموعة.

الرابعة– يلتقي البيان النبوي مع البيان القرآني في تأكيد أنّ الرجولة الحقة تتمثل في: قيام الرجل ومن على شاكلته بالتكاليف الشرعية على خير وجه، والحرص على الأعمال التي تنفع الآخرين، وقول كلمة الحق، ونصرة المظلوم والأخذ على يد الظالم، وكذلك حسن التعامل واحترام حقوق الناس، وكان القصد من ذلك الرجال والنساء والشباب، مع التعبير بـ "**الرَّجُل**" من باب التغليب، جريا على عادة البيان العربي في التعبير بالمذكر إذا كان الأمر مشتركا بين الرجال والنساء، سِترا للمرأة، وحثا لها على منافسة الرجل في أي مجال يشتركان فيه.

بينما ينفرد البيان القرآني بالتفريق بين الرجولة والذكورة، وبيان أن الضعف الخارج عن الإرادة لا يُخل بالرجولة، ولا يقدح في المتصفين بها، كما انفرد القرآن بإطلاق هذا الوصف على غير المؤهلين له تشنيعًا بأفعالهم، وازدراءً وتحقيرا لهم. أما بيان النبوة فقد انفرد ببيان بعض ما يقدح في الشخصية الرجولية، وينقص من قدرها، بقصد توجيه المسلمين إلى النفور من تلك الصفات، والانتهاء عن هذه الأعمال، لتكتمل رجولتُهم، وترتفع مكانتهم.

الخامسة– اتسم البيانُ النبوي في حديثه عن الرجولة بالبعد عن الكلمات والأساليب ذات المعاني الواسعة، وغلب عليه التعبيرُ الواضح المباشر، لكونه يوضح معايير وسماتٍ عامة، لابد في عبارتها من القصد في الدلالة على ما يراد التنبيه إليه، وما تتم الدعوة إلى الاتصاف به، كما لجأ في بعض الأحيان إلى الأسلوب القصصي الداعي إلى اتخاذ مواقف مماثلة، والقيام بأفعال مشابهة.

السادسة– كان الإجمال والتفصيل، والنفي والاستثناء، والنهي المعبر عنه في صورة الخبر، والتأكيد بالحرف واسمية الجملة وتقديم الخبر على المبتدأ، بجانب تنكير المسند إليه ووصفه بالجملة الفعلية، المعبر فيها بالمضارع الذي يتميز بالمساعدة في استحضار الصورة المُرغّب فيها أو المُنَفَّر منها أساليبَ بلاغية أسهمت في إبراز صفات الشخصية الرجولية، وساعدت المتلقي في معرفة سماتها، والجميل من أفعالها، وغير المقبول من تصرفاتها، تشويقا وإثارة إلى التحلي والتخلي المفضيين إلى الاتصاف بهذا الوصف الدال على كمال الشخصية، وتقدير أصحابها في الدنيا والآخرة.

ثانيا– التوصيات: –

الأولى– توصي الدراسة العاملين في ميدان البحث البلاغي بإفراد بحوث تتناول مصطلحات "**الفتوة والشباب والمروءة**" في البيان النبوي بالدراسة والتحليل البلاغي الكاشف عن معانيها، ومقامات استعمالها، بقصد الوقوف على خصائص البيان النبوي عند حديثه عن كل مصطلح من هذه المصطلحات، وما فيه من أسرار، وما يقف وراءه من مقاصد وغايات، بالإضافة إلى بيان الصورة الكاملة للإنسان، الذي يعمل الإسلام على بنائه من جميع الجوانب، وفي مختلف المراحل.

الثانية– أما عن الأعمال البلاغية التي تَبيّنَ للدراسة أنّ مجال البحث البلاغي في حاجة إليها، فمنها:

- الخبر الدال على الأمر والخبر الدال على النهي في البيان النبوي.. موقعا وبلاغة.
- البناء التركيبي للجمل الواقعة بعد الأمر والنهي في الحديث النبوي ودلالاته البلاغية.
- صورة الزوجة في البيان النبوي.. دراسة بلاغية تحليلية.

والحمد لله في الأولى والآخرة.

قائمة المصادر والمراجع

- إكمال المعلم شرح صحيح مسلم- للقاضي عياض- بدون.
- الإيضاح لتلخيص المفتاح- للخطيب القزويني- بتعليق الشيخ عبدالمتعال الصعيدي- طبعة ٢٠٠٠م- مكتبة الآداب.
- التبيان في أقسام القرآن- ابن قيم الجوزية- دار الفكر.
- التحرير والتنوير- للطاهر بن عاشور- دار سحنون.
- خصائص البيان بالإيتاء والإعطاء في القرآن الكريم- د. السيد محمد سلام- بحث منشور في مجلة كلية اللغة العربية بالمنوفية- العدد الخامس عشر- ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- دراسات منهجية في علم البديع- د. الشحات محمد أبوستيت- دار خفاجي.
- دلالات التراكيب- د. محمد أبو موسى- الثانية- مكتبة وهبة.
- دلائل الإعجاز- عبدالقاهر الجرجاني- تحقيق محمود شاكر- الثالثة- المدني.
- الرجولة في القرآن الكريم.. موقعا وبلاغة- د. صبحي المليجي- مجلة كلية اللغة العربية بالمنوفية- العدد ٢٨- ٢٠١٣م.
- شرح صحيح البخاري- ابن بطال البكري القرطبي- تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم- الثانية- مكتبة الرشد- السعودية.
- صحيح مسلم- دار الجيل- بيروت.
- صورة الأمر والنهى في الذكر الحكيم- د. محمود توفيق سعد- الأولى- مطبعة الأمانة.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري- بدر الدين العيني الحنفي.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري- ابن حجر العسقلاني- دار المعرفة- بيروت.
- الفروق اللغوية- أبوهلال العسكري- بدون.

- في ظلال القرآن- سيد قطب- العاشرة- دار الشروق.
- لسان العرب لابن منظور- الطبعة الأولى- دار صادر- بيروت.
- المطول على التلخيص سعد الدين التفتازاني – المكتبة الأزهرية للتراث.
- مفتاح العلوم- للسكاكي- تحقيق: نعيم زرزور- الثانية- دار الكتب العلمية- بيروت.
- المفردات في غريب القرآن -الأصفهاني- تحقيق د: محمد أحمد خلف الله- مكتبة الأنجلو.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم- أبو العبَّاس أحمَدُ الأنصاريُّ القرطبيُّ، بدون.
- مقاييس اللغة- لأحمد بن فارس- تحقيق: عبد السلام هارون- نشر اتحاد الكتاب العرب.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج- للنووي- الثانية- دار إحياء التراث العربي.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصحيفة
المقدمة.	٩٣
المطلب الأول- بلاغة التعبير بالرجولة في سياق الحث على الطاعات.	٩٧
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث الأعرابي.	٩٧
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث إحسان الوضوء.	١٠١
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث "لا حسد إلا في اثنتين...".	١٠٣
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث التصدق على زانية وغني وسارق.	١٠٦
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث النهي عن صيام يومين قبل رمضان.	١٠٩
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله.	١١١
المطلب الثاني- بلاغة التعبير بالرجولة في سياق الحث على فضائل الأعمال.	١٢٥
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث سقي الرجل الكلب.	١٢٥
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث تأخير غصن الشوك عن الطريق.	١٢٨
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث الثلاثة الذين يؤتون أجرهم مرتين.	١٣١
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث "ولينصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوما...".	١٣٧
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث الحث على الغرس والزرع.	١٤٢
المطلب الثالث- بلاغة التعبير بالرجولة في سياق المعاملات.	١٤٥
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث النهي عن بيع الرجل على بيع أخيه.	١٤٥

الموضوع	رقم الصحيفة
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث إنظار المعسر والتجوز عن الموسر.	١٤٨
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث الحث على الورع في البيع والشراء.	١٥٢
بلاغة التعبير بالرجولة في حديث فضل النفقة على العيال والدابة والأصحاب.	١٥٥
المطلب الربع- بلاغة التعبير عن نواقص الرجولة.	١٥٩
بلاغة التعبير عما يخل بالرجولة في حديث النهي عن سب الرجل والديه.	١٥٩
بلاغة التعبير عما يخل بالرجولة في حديث النهي عن السؤال من غير حاجة.	١٦٤
بلاغة التعبير عما يخل بالرجولة في حديث النهي عن إفشاء سر الزوجة.	١٧٣
بلاغة التعبير عما يخل بالرجولة في حديث نهي الرجل عن الجلوس في مكان الرجل.	١٧٨
الخاتمة.	١٨١
قائمة المصادر والمراجع.	١٨٥
فهرس الموضوعات.	١٨٧

تم بحمد الله تعالى وتوفيقه.